الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـــة البليدة 2- لونيسي علي-

كليـــة العلـــوم الإقتصاديـــة والعلوم التجارية وعلـــوم التسييـــر

قســـم العلـــوم الإقتصاديـــة

فعالية سياسة الصرف في الجزائر على التجارة الخارجية في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية

تخصص: نقود مالية وبنوك

إعداد الطالب: بضـــياف صالح

إشراف الأستاذ الدكتور: رزيـــــــق كـــــــمال

السنة الجامعية: 2019/2018

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـــة البليدة 2- لونيسي علي-

كليـــة العلـــوم الإقتصاديـــة والعلوم التجارية وعلـــوم التسييـــر

قســـم العلـــوم الإقتصاديـــة

فعالية سياسة الصرف في الجزائر على التجارة الخارجية في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية

تخصص: نقود مالية وبنوك

إعداد الطالب: بضـــــياف صالح

إشراف الأستاذ الدكتور: رزيـــــــــق كـــــــــمال

أمام اللجنة المشكلة من:

اللقب والإسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
بن حمودة فطيمة	أستاذ	جامعة البليدة 2	رئيســـا
رزيق كمال	أستاذ	جامعة البليدة 2	مقررا
طويل آسيا	أستاذ محاضر أ	جامعة البليدة 2	عضوا
بن موسى كمال	أستاذ	جامعة الجزائر 3	عضوا
بوجطو حكيم	أستاذ محاضر أ	جامعة المدية	عضوا
العقريب كمال	أستاذ محاضر أ	المركز الجامعي تيبازة	عضوا

السنة الجامعية: 2019/2018

الإهـــــــداء

إلى الروح الطاهرة التي انتقلت لبارئها وكانت سندا وعونا لي بالدعاء والنصائح- جدتي الغالية رحمة الله عليها-؛

إلى الوالد الكريم الذي بذل الغالي والنفيس لأجل أن أتم مشواري التعليمي، وأنتظر بشوق حتى يرى هذا العمل يشرف على ختامه؛

إلى الوالدة الكريمة التي عبدت دعواتها لي طريق الخير والتوفيق؛

إلى كل الإخوة والأصدقاء الذين تعرفوا علينا من قريب أو من بعيد؛

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا البحث سواء من قريب أو من بعيد ولو بكلمة؛

كل طالب علم وباحث عن المعرفة.

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل المتواضع.

بـــضيـــاف صالـــــح

الشـــــكـــــر

بصدق الوفاء والإخلاص والعرفان الى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور كمال رزيق الذي تفضل بالإشراف على بحثنا هذا وعلى مجهوده المبذول في تقديمه النصائح والتصويبات القيمة التي مكنتني من إخراج الأطروحة في شكلها النهائي.

كما أتوجه بالشكر المسبق للسادة أعضاء اللّجنة الموقرة وقبولهم مناقشة هذه الأطروحة وصرفهم جزء من وقتهم الثمين لأجل قراءتها.

كما أتقدم بخالص شكري إلى كل من ساعدني من أساتذة، زملاء، وعمال مكتبة كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة البليدة 2 ومكتبة جامعة الجزائر3.

المـــلخص:

تهدف هذه الدراسة للتعرف على سياسة الصرف المنتهجة في الجزائر وأهم تداعياتها على الحصيلة التجارية الخارجية في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي خلال الفترة الممتدة من سنة 2005م الى غاية سنة 2017م، كما أن الجزائر عرفت تغييرات هامة سواء في الشق السياسي أو الاقتصادي ما كرس فكرة تبني إصلاحات عديدة لإرساء إقتصاد منفتح ومتوازن، يوفق بين النجاعة الإقتصادية والحماية الإجتماعية، فجاء التحرير التدريجي للتجارة الخارجية والأسعار، وإعادة ضبط سياسة الصرف للبلاد بتبني قانون النقد والقرض 90-10 الذي عدل سنة 2003م مما ساعد على توقيع العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ومن ضمنها اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي الذي دخل حيز التنفيذ في سبتمبر 2005م.

تم معالجة موضوع الدراسة في أربعة فصول تضمنت كل من الإطار العام لفعالية سياسة الصرف المنتهجة في الجزائر، معالم التجارة الخارجية للجزائر، حيثيات اتفاقية الشراكة وتقييمها ودراسة بعض المؤشرات الإقتصادية، وهذا كله بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، ومن أهم نتائج الدراسة تبين أن سياسة الصرف في الجزائر غير فعالة وغير كفؤة وتبعاتها على التجارة الخارجية كانت في مجملها سلبية وخير دليل سيطرة الاسواق الموازية وتدهور حصيلة الاحتياطات من العملات الصعبة.

الكلمات المفتاحية:

سياسة الصرف، سعر الصرف، التجارة الخارجية، اتفاقية الشراكة، الجزائر، الإتحاد الأوروبي.

الفـــــهرس:

الإهـــــــــداء 1

الشـــــــكـــــر 2

المـــلخص: 3

الفـــــهرس: 4

قـــــائمة الجـــــداول: 8

قائمة الاشكال: 11

قائمة الملاحق: 13

قائـــمة الاختصـــارات والرمـــوز: 14

مقدمة: 15

الفصل الاول: الاطار العام لفعالية سياسة الصرف المنتهجة في الجزائر 25

تمهيد: 26

المبحث الاول: مدخل عام حول سعر الصرف 27

المطلب الاول: ماهية سعر الصرف 27

المطلب الثاني: أنواع سعر الصرف ومؤثراته الاساسية 31

المطلب الثالث: سوق الصرف والمتدخلون فيه 34

المبحث الثاني: نظريات وانظمة سعر الصرف 41

المطلب الأول: النظريات المفسرة لسعر الصرف 41

المطلب الثاني: أنظمة سعر الصرف 45

المبحث الثالث: سياسة الصرف المعتمدة من البنك المركزي 53

المطلب الاول: فعالية سياسة الصرف 53

المطلب الثاني: السياسات المتعلقة بالنقد الاجنبي..... 58

المطلب الثالث: مكونات سياسة الصرف ومعايير اعدادها 71

المبحث الرابع: سياسة الصرف في الجزائر 81

المطلب الاول: بنك الجزائر 81

المطلب الثاني: هيئات بنك الجزائر 88

المطلب الثالث: المصالح المشتركة لبنك الجزائر وبعض الهيئآت الاخرى..... 95

المطلب الرابع: الاطار القانوني المدعم لسياسة الصرف في الجزائر ومكوناتها 99

خلاصة الفصل: 120

الفصل الثاني: التجارة الخارجية للجزائر في ظل اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الاوروبي.....121

تمهيد: 122

المبحث الاول: الاطار العام للتجارة الخارجية 123

المطلب الاول: عموميات حول التجارة الخارجية 123

المطلب الثاني: السياسات التصحيحية لاختلال الميزان التجاري 140

المبحث الثاني: الاجراءات الجزائرية المتخذة ضمن اطار اتفاقية الشراكة 145

المطلب الاول: الاجراءات الجزائرية المتخذة في ظل تبني النظام الاقتصادي الاشتراكي.145

المطلب الثاني: الاجراءات الجزائرية المتخذة في ظل تبني نظام اقتصاد السوق 151

المبحث الثالث: اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.....161

المطلب الاول: عموميات حول الشراكة 162

المطلب الثاني: الشراكة الاورو متوسطية.....163

المطلب الثالث: اتفاقية شراكة الجزائر مع الإتحاد الأوروبي.....165

خاتمة الفصل.....184

الفصل الثالث: انعكاسات سياسة الصرف على التجارة الخارجية للجزائر 185

تمهيد.....186

المبحث الاول: تداعيات اتفاقية الشراكة على طرفي الاتفاق 187

المطلب الاول : الآثار الإقتصادية المرتقبة على الاقتصاد الجزائري 187

المطلب الثاني: الآثار الإقتصادية المرتقبة على الإتحاد الأوروبي.....190

المطلب الثالث: التعديلات المقترحة على اتفاقية الشراكة 191

المبحث الثاني: انعكاسات تطور سعر الصرف على التجارة الخارجية للجزائر في ظل الشراكة193

المطلب الاول: علاقة سعر الصرف بحصيلة الصادرات الجزائرية للاتحاد الأوروبي ومع العالم الخارجي.....194

المطلب الثاني: اثر تخفيض سعر الصرف على واردات الجزائر 209

المطلب الثالث: توزيع الناتج الداخلي الخام للجزائر.....216

المطلب الرابع: اثر تطبيق سياسة الصرف على وضعية الميزان التجاري مع الإتحاد الاوروبي والعالم الخارجي.....217

المبحث الثالث: التبعات المصاحبة للسياسة تخفيض سعر الصرف على بعض المتغيرات الإقتصادية.....235

المطلب الأول: الانعكاسات على الناتج الداخلي الخام، الانفتاح الاقتصادي، معدل التبادل التجاري وسعر الصرف الموازي.....236

المطلب الثاني: اثار سياسة تخفيض العملة على حصيلة المديونية ومعدل التضخم.....258

المطلب الثالث: اثر تغير سعر الصرف على وضعية الاحتياطات من العملة الصعبة.....267

المبحث الرابع : تقييم اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.....271

المطلب الاول : آثار الشراكة المؤكدة والمحتملة على الميزان التجاري.....272

المطلب الثاني: نتائج واثار الشراكة الارور جزائرية على المؤسسة الجزائرية.....283

المطلب الثالث: الإجراءات اللازمة لمواجهة آثار الشراكة.....287

خلاصة الفصل.....291

خاتمة.....292

قائمة المراجع.....303

الملاحق:.....319

SUMMARY:..... 329

قـــــائمة الجـــــداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	يمثل مختلف انواع سعر الصرف	32
(2-1)	يمثل مزايا وعيوب نظم الصرف الثابتة.....	47
(3-1)	يمثل مزايا وعيوب أنظمة أسعار الصرف المرنة	49
(4-1)	يمثل وصف عام لنظم الصرف الأجنبي	50
(5-1)	يمثل مقارنة بين الفعالية والكفاءة.....	55
(6-1)	مختلف القوانين والأوامر الصادرة من" 1986 – 2017 " لبنك الجزائر.....	100
(1-2)	يوضح الآليات المستخدمة في عمليات الدفع في التجارة الخارجية	127
(2-2)	يوضح صورة مختصرة لميزان المدفوعات.....	130
(3-2)	قائمة المنتجات التي تستفيد من الاعفاءات	171
(4-2)	يمثل التخفيضات المطبقة على السلع الأوروبية ابتداءا من تاريخ توقيع الاتفاقية	175
(5-2)	يمثل قائمة المنتوجات التي تم الاتفاق بشأنها بخصوص الحقوق الجمركية.....	175
(1-3)	يمثل تطور سعر الصرف والصادرات الجزائرية نحو الخارج خلال الفترة(2005م-2017م)	194
(2-3)	يمثل تطور تركيبة الصادرات الجزائرية نحو الخارج خلال الفترة (2005م-2016م)	199
(3-3)	تطور نسبة تركيبة الصادرات الجزائرية نحو الخارج خلال الفترة(2005م-2016م).....	204
(4-3)	علاقة متوسط سعر برميل النفط بتطور سعر الصرف بسعر واجمالي ايرادات المحروقات ما بين (2005م-2017م).....	204

(3– 5)	الحصيلة الاجمالية لواردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي والعالم الخارجي خلال الفترة بين (2007م–2017م) 210
(3–6)	يمثل تطور هيكل الواردات التجارية للجزائر من الخارج خلال الفترة(2005م–2016م) .. 213
(3–7)	يمثل تطور توزيع الناتج الداخلي الخام حسب القطاعات بالأسعار الجارية في الجزائر خلال الفترة(2005م–2016م) 216
(3– 8)	تطور التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي والعالم الخارجي (2007–2017) . 219
(4– 9)	تطور التجارة الخارجية للجزائر من حيث المناطق الإقتصادية خلال الفترة (2014–2016)227
(3–10)	ترتيب اهم الشركاء التجاريين للجزائر عام 2017م 231
(3–11)	ترتيب اهم الشركاء التجاريين للاتحاد الاوروبي مع العالم الخارجي لسنة2017م 232
(3–12)	تطور ($LePib$) خلال الفترة (2005–2017)..... 237
(3–13)	يمثل تطور مؤشر الانفتاح الاقتصادي للجزائر مع الاتحاد الاوروبي والعالم الخارجي خلال الفترة ما بين (2005م–2017م) 240
(3–14)	يمثل تطور معدل التبادل التجاري للجزائر مع العالم الخارجي خلال الفترة ما بين (2005م–2017م) 242
(3–15)	تطور كل من سعر الصرف الرسمي والموازي في السوق الوطنية خلال الفترة الممتدة بين (2005–2017)..... 246
(3–16)	عينة من عمليات تهريب العملة الصعبة الى الخارج بين (2015–2017) 252
(3–17)	قيم النقد الاجنبي الممنوحة قصد السفر الى الخارج لبعض الدول 255
(3–18)	تطور الديون الخارجية الجزائرية خلال الفترة (2005م–2017م)..... 259

(3–19)	يمثل اثر تتغير سعر الصرف على تطور مؤشر الأسعار عند الاستهلاك للجزائر خلال الفترة (2005م–2017م) 264
(3–20)	تطور احتياطات الصرف للجزائر خلال الفترة 2005م–2017م 267
(3–21)	بعض مؤشرات قياس فعالية سياسة الصرف على التجارة الخارجية للجزائر مع الاتحاد الاوروبي خلال الفترة 2005م–2017م..... 274
(3–22)	تطور الجباية الجمركية للجزائر مع الاتحاد الاوروبي خلال الفترة (2005م–2016م 276
(3–23)	مقارنة بين الجباية الجمركية غير المحصلة من الاتحاد الاوروبي واجمالي الجباية الجمركية خلال الفترة ما بين 2005م–2016م 279
(3–24)	يبين تطور الأجر الوطني الأدنى المضمون بين(2005م–2018م)..... 280
(3–25)	يبين تطور معدل البطالة ومعدل التشغيل في الجزائر خلال الفترة بين(2005م–2017م). 282

قائمة الاشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	يمثل أهم المشاركين في سوق العملة	38
(2-1)	يمثل لنا المربع السحري الامثل لكالدور	56
(3-1)	يمثل مخطط لتطبيق سياسة رفع سعر الصرف	58
(4-1)	يمثل مخطط لتطبيق سياسة تخفيض سعر الصرف.....	60
(1-2)	أثر تخفيض قيمة العملة على وضع الميزان التجاري بافتراض مرونة (الطلب أكبر من العرض)	140
(2-2)	أثر تخفيض قيمة العملة على وضع الميزان التجاري بافتراض مرونة (العرض أكبر من الطلب)	141
(1-3)	يمثل تطور الصادرات الجزائرية مع العالم الخارجي خلال الفترة بين (2005م-2017م).	198
(2-3)	يمثل تطور هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة بين (2005م-2016م)	201
(3-3)	يمثل تطور قطاع التصدير في الجزائر خلال الفترة (2005م-2016م).....	203
(4-3)	يمثل تطور متوسط USD/DZA وسعر برميل النفط وحصيلة ايرادات المحروقات خلال الفترة الممتدة بين (2005م-2016م).....	207
(5-3)	يمثل تطور حصيلة الواردات الجزائرية من EU وباقي دول العالم خلال الفترة بين (2007م-2017م)	211
(6-3)	يمثل تطور تركيبة حصيلة الواردات الجزائرية مع العالم الخارجي خلال الفترة الممتدة بين (2005م-2016م).....	215
(7-3)	يمثل اعمدة بيانية لنسب تركيبة الواردات الجزائرية خلال الفترة بين (2006م-2016م). .	221

(3-8)	يمثل تطور رصيد الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الاوروبي والعالم الخارجي خلال الفترة بين(2007م-2017م) 223
(3-9)	يمثل نسب تغير الصادرات والواردات الجزائرية مع الإتحاد الاوروبي خلال الفترة (2005م-2017م) 225
(3-10)	الممولين الرئيسيين للجزائر خلال سنة 2017 233
(3-11)	يمثل الزبائن الرئيسيين للجزائر خلال سنة 2017 234

قائمة الملاحق:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تطور ميزان مدفوعات الجزائر خلال الفترة (2005م–2011م)	319
02	مفاهيم حول مكونات ميزان المدفوعات وأهم المناطق الإقتصادية المتعاملة مع الجزائر.	320
03	إحصائيات ميزان المدفوعات للجزائر خلال الفترة من 2006م إلى 2011م.	322
04	تطور كل من الناتج المحلي الخام ومعدل نموه ومتوسط معدل الصرف الترجيحي للدينار الجزائري أمام الدولار الأمريكي.	323
05	مراجعة اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي في سنة 2017م	324
06	تطور بعض المؤشرات الاقتصادية في الجزائر للفترة (1994م/2016م)	325
07	مختلف الأنظمة الصادرة خلال الفترة "1990م–2017م" لبنك الجزائر	326
08	مختلف التعليمات الصادرة خلال الفترة "2014م–2018م" لبنك الجزائر	324

قائـــمة الاختصـــارات والرمـــوز:

الرموز والاختصارات	الشرح باللغة العربية
$؛ €؛£؛FF	الدولار الأمريكي؛ الأورو؛ الجنيه الإسترليني؛ الفرنك الفرنسي
(TCE)	سعر الصرف الفعليٍ
(TCRE)	سعر الصرف الفعلي الحقيقيٍ
(TCRé)	سعر الصرف الحقيقي التوازني
BC	البنك المركزي
EU28	الاتحاد الاوروبي
FMI	صندوق النقد الدولي
Le Pib أو ن م خ	الناتج المحلي الخام
M، X ، X N	الواردات ، الصادرات، الميزان التجاري
MEDA	يشمل مجموعة مجالات الشراكة سواء على المستوى الثنائي أو الإقليمي من خلال تمويل المشاريع
ML	مارشال – ليرنر
SDR'S	وحدة حقوق السحب الخاصة
(TCN)	سعر الصرف الإسمي
دج أو DZA	الدينار الجزائري
سيف (cif)	قيمة السلعة بما فيها تكاليف التأمين والنقل
فوب (Fob)	قيمة السلعة حتى شحنها على السفينة

مقدمة

مـــقـــدمـــة:

عرف العالم تغيرات متزايدة في مختلف جوانب الحياة خاصة منها الإقتصادية، فمن الانتشار الواسع للنظام الرأسمالي على الأنظمة الإقتصادية المطبقة في دول العالم الى إشكالية العولمة والثورة التكنولوجية ومخلفاتها، كل ذلك فرضت على المؤسسات مواجهة عدة تحديات تمارس عليها في ظل متطلبات البيئة الخارجية ومناخ الاستثمار، كنقل التكنولوجيا وعالمية المنافسة والتحولات الإقتصادية والاجتماعية، والجزائر كغيرها من الدول ليست بعيدة عن تلك التغيرات الحاصلة في عالم الاقتصاد، فسعيا منها لمسايرتها انتهجت عدت إجراءات الهدف منها الانفتاح الإقتصادي وتكريس نظام اقتصاد السوق.

ومع ازدياد حركية التبادلات التجارية ما بين الدول وتشابك العلاقات والمصالح فيما بينها، ازدادت الحاجة إلى أداة تحريك هذه التبادلات، ممثلة في سعر الصرف الذي يعتبر من بين المتغيرات الإقتصادية شديد الحساسية للظروف الداخلية والخارجية، وهو ركيزة سياسة الصرف في البلاد مقارنة بمكونات الصرف في الجزائر.

ولضرورة متطلبات التجارة الخارجية عمدت الجزائر على توقيع العديد من الاتفاقيات والمعاهدات مع مختلف الدول والهيئات مسايرة منها للتغيرات الحاصلة في البلاد والعالم الخارجي، فمن فترة التسعينيات الصعبة والانتقال التدريجي لتحرير التجارة الخارجية والشروط القاسية لصندوق النقد الدولي، إلى البدء الجاد في المفاوضات التجارية مع منظمة التجارة العالمية والإتحاد الاوروبي، لتشهد النور في سبتمبر من سنة 2005م اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وعلى هذا الأساس قامت الجزائر بتطبيق إصلاحات عديدة من ضمنها إدراج قوانين متعلقة بسياسة الصرف والتجارة الخارجية وقصد تكريس طفرة نوعية في مجال التصدير

ولحماية الاحتياطات الوطنية، إلا أن معرفة حقيقة اتفاقية الشراكة ومدى فعالية السياسة المسطرة وكفاءتها في تحقيق الأهداف المسطرة، وجب تقييم تقييمها من وجهة نظر الدولة الجزائرية.

إشكالية الدراسة:

إنطلاقا مما سبق عرضه نطرح إشكالية دراستنا كما يلي:

ما مدى فعالية تطبيق سياسة الصرف في الجزائر على وضعية التجارة الخارجية مع الإتحاد الأوروبي؟.

الأسئلة الفرعية:

تم وضع مجموعة من الأسئلة الفرعية والمتمثلة فيما يلي:

- ✓ ما هي مكونات وإجراءات تطبيق سياسة صرف فعالة في الجزائر؟؛
- ✓ ما مسار حيثيات اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي؟؛
- ✓ أي مكاسب للجزائر من وراء الشراكة الأورو جزائرية؟؛
- ✓ ما أثر تخفيض سعر الصرف على التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي؟؛
- ✓ ما تأثير التفكيك الجمركي الذي رافق عملية التحرير التجاري في ظل اتفاقية الشراكة المبرمة على الجباية الجمركية الجزائرية؟؛
- ✓ هل يستطيع الإقتصاد الجزائري الاستفادة من مزايا عقد الشراكة المبرة مع الإتحاد الأوروبي مستقبلا؟.

فرضيات الدراسة:

للإجابة عن هذه الأسئلة استندنا إلى الفرضيات التالية التي شكلت منطلقا لدراستنا :

- **الفرضية الأولى:** تعتبر سياسة الصرف المعتمدة من طرف بنك الجزائر فعالة؛

- **الفرضية الثانية:** مفاوضات اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي كانت مدروسة جيدا من الطرف الجزائري؛
- **الفرضية الثالثة:** يساهم تخفيض سعر الصرف في الرفع من حصيلة الصادرات الجزائرية بشقيها(مع وبدون قطاع المحروقات) نحو الإتحاد الأوروبي؛
- **الفرضية الرابعة:** لا يساهم تخفيض سعر الصرف في الحد من حصيلة الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي؛
- **الفرضية الخامسة:** تأثرت التجارة الخارجية للجزائر والمؤشرات الإقتصادية في ظل اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي بالإيجاب منذ سنة2005م إلى غاية نهاية سنة 2017م.

أسباب إختيار الموضوع:

هنالك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع نذكر منها:

أسباب موضوعية:

- دراسة وتقييم جدوى اختيار قرار تخفيض قيمة العملة الوطنية؛
- ظاهرة إرتفاع الإنفاق المحلي وزيادة الطلب المحلي على المنتجات الأجنبية؛
- تقييم اتفاقية الشراكة الاورو جزائرية خاصة مع اقتراب إنشاء منطقة التبادل الحر في سنة2020م؛
- التغيرات الحاصلة في مداخيل البلاد واحتياطاتها من العملات الصعبة؛
- إشكالية الأسواق الموازية لمختلف السلع ومن ضمنها سوق الصرف الموازي في البلاد؛
- الإهتمام المتزايد بدور سعر الصرف في الحياة اليومية للأفراد والمؤسسات كأحد الأركان المدعمة للإنتاج والاستثمار والاستقرار.

أسباب ذاتية: رغبتنا الملحة لمثل هذا النوع من الدراسات التي يمتزج فيها الجانب النظري بالتطبيقي ومع الواقع، والمساهمة ولو بالقليل من الحلول والاقتراحات بناءا عن نتائج واقعية يستفيد منها كل باحث ودارس للقضية المعنية كل ذلك لبعث انطلاقة الإقتصاد الوطني.

أهداف الدراسة:

الغرض من دراسة هذا الموضوع هو:

- معرفة مكونات سياسة الصرف في الجزائر وأهم الفاعلين فيها؛
- التعرف على أنظمة الصرف المطبقة من قبل الدولة الجزائرية منذ الإستقلال؛
- تبيان حيثيات إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي وإبراز أهميتها من منظور التجارة الخارجية؛
- معرفة ميزات تركيبة الميزان التجاري الجزائري وأهم المتعاملين مع البلد استرادا وتصديرا؛
- تسليط الضوء على الآثار الناجمة عن هذه الإتفاقية في ظل سعر صرف مدار خلال الفترة الممتدة ما بين سنة2005م إلى غاية سنة2017م.

أهمية الدراسة:

يستمد هذا البحث أهميته من خلال ما يلي:

- تتضح أهمية الدراسة من أهمية الموضوع فتخفيض سعر الصرف له دور كبير في نجاح أي نظام إقتصادي من خلال مدى مطابقة الميدان النظري للواقع الحقيقي، فعندما تكون سياسة تخفيض العملة منتهجة وفق قواعد وأسس مدروسة بحسب النظام الإقتصادي المتبع وقريبة إلى حد ما من ظروف الواقع؛ تساهم في التأثير على المتغيرات الإقتصادية الكلية

والجزئية بفعالية، ففي حالة الجزائر يكشف لنا هذا الموضوع لحقيقة تبعات تطبيق سياسة الصرف وأثرها على التجارة الخارجية في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي؛

- الدراسات في هذا الموضوع مهمة لأي دولة وخاصة التي تعتمد في مداخيلها على مورد أو موردين ممثلة في المواد الاستخراجية كالمحروقات؛ إضافة إلى معرفة وزنها النسبي في التجارة الدولية ومدى تحقيقها للأمن الإقتصادي؛

حدود الدراسة:

تمتد الحدود الزمانية لدراستنا في شكل سلسلة زمنية مكونة من ثلاثة عشر سنة، أي من بداية سنة2005م إلى غاية نهاية سنة2017م، بينما الحدود المكانية فقد أسقطنا هذه الدراسة على الجزائر والإتحاد الأوروبي.

المنهج المتبع:

بالنظر إلى طبيعة الموضوع تم الإعتماد على المناهج العلمية التي تتوافق مع الدراسة والمتمثلة في المنهج: الوصفي والتحليلي، فتم إستخدام المنهج الوصفي في ذكر الإطار العام لسياسة الصرف والتجارة الخارجية واتفاقية الشراكة، في حين أستخدم المنهج التحليلي خاصة في الجانب التطبيقي بشكل بارز من خلال تحليل أرقام ومعطيات سلسلة زمنية ماضية ممتدة من سنة2005م إلى غاية سنة2017م في جداول وأشكال، وإظهار تداعيات التغيرات وإستنتاج أهم النتائج.

أدوات الدراسة:

لمعالجة موضوع بحثنا لجأنا إلى مصادر متنوعة منها: كتب، مجلات، مقالات، جرائد، دراسات سابقة، ندوات، ملتقيات، رسائل وأطروحات جامعية بالإضافة إلى المعلومات المتحصل

عليها من شبكة الانترنيت والتقارير المنشورة من قبل المؤسسات الإقتصادية والمالية مثل صندوق النقد الدولي، وزارة المالية، الديوان الوطني للإحصاء.

موقع البحث من الدراسات السابقة:

يمكن إختيار بعض الدراسات التي تدور حيثياتها حول سياسة الصرف وأركانها وتضع آثارها على بعض المتغيرات الإقتصادية ومن ضمنها ميزان المدفوعات، الميزان التجاري إلى جانب مسار التجارة الخارجية في ظل إتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي وأهمها ما يلي:

أولا/ دراسة ياسين بوضياف:

(إنعكاسات الشراكة الاورو جزائرية على الإقتصاد الجزائري) أطروحة دكتوراه تخصص دراسات الأورو متوسطية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة حسيبة بن بوعلي الشلف للموسم الجامعي 2018/2017؛ حيث تناولت هذه الدراسة قيام عدد من الدول الأوروبية من إنشاء التكتل الأوروبي كرد فعل قوي على السياسة الأمريكية التي حاولت الهيمنة على المنطقة في ظل بروز الأحادية القطبية بزعامتها، فكانت من نتائج التكتل السيطرة على حوض المتوسط بسياسات مختلفة، ومن ضمنها إتفاقية الشراكة مع الجزائر ووقع ذلك على الإقتصاد الجزائري، وفي المقابل كان لإنعكاسات الشراكة الأوروبية –الجزائرية على الإقتصاد الوطني إيجابيات من خلال تعزيز نظام الجودة وتحسين مناخ الاعمال ومواجهة التحديات الامنية في فضاء مشترك، اما ما يؤخذ على هذه الشراكة التي أفرزت عدم التوازن بين الكفتين من خلال المبادلات التجارية.

ثانيا/ دراسة شريط عابد:

(دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الإقتصادية الأورو متوسطية حالة دول المغرب العربي)، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه دولة، جامعة الجزائر، الموسم الجامعي2004/2003، حيث تناولت هذه الدراسة أهمية التحولات التي طرأت على المنظومة الإقتصادية العالمية وظهور الكيانات الإقتصادية الكبرى، ومن ثمة دور الشراكة الأوروبية المتوسطية الذي إتخذته الدول المغاربية المركزية (تونس، الجزائر، المغرب) في إحداث شراكة منفردة مع الإتحاد الأوروبي والتي ستكون لها إنعكاسات سلبية وإيجابية على إقتصاديات الدول المغاربية ثم كما قدمت رؤية مستقبلية لواقع إتفاقية الشراكة، فهل هذه الرؤية تجسدت فعلا أم لا، لذا كان لزاما علينا تقييم هذه التجربة بعد مرور فترة زمنية كافية.

ثالثا/ دراسة فاطمة الزهراء قاسي:

(أثر تقلبات سعر الصرف على الإقتصاد الجزائري- دراسة بعض المؤشرات-) مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص نقود مالية وبنوك بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة البليدة للموسم الجامعي 2013/2012، جاءت الإشكالية كما يلي:

ما هو أثر تقلبات سعر الصرف على الإقتصاد الجزائري؟؛

وعليه درست الباحثة سعر الصرف وأثر تقلبه على الإقتصاد الجزائري بتبني بعض المتغيرات الإقتصادية الكلية، ومن بين ما تعرضت الباحثة له تأثير تخفيض سعر الصرف على الميزان التجاري والتي أعطت ثماره بتحسن ملحوظ وتطور إيجابي، لكن هل هذا التحسن يشمل الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات أم لا؟.

رابعا/ دراسة عبد الجليل هجيرة:

(أثر تغيرات سعر الصرف على الميزان التجاري – دراسة حالة الجزائر–) مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير تخصص مالية دولية لمدرسة الدكتوراه للتسيير الدولي للمؤسسات بكلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بجامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان للموسم الجامعي 2012/2011.

جاءت الإشكالية كما يلي: ما هو أثر تغيرات سعر صرف الدينار الجزائري بالنسبة للوحدة النقدية الأوروبية (الاورو) وبالنسبة للدولار الأمريكي على الميزان التجاري في الجزائر؟؛ وقد درست الباحثة في الفصل الأول الإطار النظري لسعر الصرف بينما في الفصل الثاني نظم الصرف؛ أما في الفصل الثالث فأشارت إلى حالة وضعية الإقتصاد الجزائري الواثعة بين فكي الدولار والأورو، وأتمت الدراسة بإختبار العلاقة بين سعر صرف الدينار الجزائري والميزان التجاري بإستعمال طريقة التكامل المتزامن وتوصلت إلى أن اعتماد الإقتصاد الوطني على قطاع المحروقات سيتأثر بالصدمات التي تحدث له ويبرز مظهره على الميزان التجاري، إلا أن جانب الصادرات والواردات ترك غموضا في معرفة أثر تقلب سعر الصرف على الإقتصاد بالنسبة للجزائر وبالتالي وجب معرفة حقيقة التأثير على الجانبين كل على حدى.

وهذه الدراسة تكملة لدراساتهم إلى حد ما، إذ حاولنا كشف آلية إعداد سياسة صرف فعالة وضوابطها ومدى مساهمتها في تحرير عجلة التجارة الخارجية للجزائر في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وكذا تقييم هذه التجربة والكشف عن معالم القوة التي نثمنها ومعالم الضعف الواجب معالجتها والحد من تبعاتها على المنظومة الإقتصادية للبلاد.

هيكل البحث:

حتى نتمكن من الإلمام بجوانب هذا البحث وتحليل الإشكالية المطروحة اعتمدنا تقسيم خطة البحث وفق ثلاثة فصول، مبتدئين بملخص ومقدمة حول الموضوع، لنعالج كل فصل على حدى، إذ يضم كل فصل ثلاث مباحث مع تمهيد وخلاصة له.

الفصل الأول نجد الإطار العام لفعالية سياسة الصرف المنتهجة في الجزائر ؛

الفصل الثاني سنوضح معالم التجارة الخارجية للجزائر في ظل اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الاوروبي؛

الفصل الثالث سنحلل فكرة موضوع الشراكة بين الجزائر والإتحاد الاوروبي بتقييمها ودراسة مؤشراتها؛

أما خاتمة الدراسة فقد تم فيها تقديم ملخص عام عن الموضوع، واختبار الفرضيات المقترحة، ومعرفة أهم النتائج المتوصل إليها، وتقديم بعض التوصيات المساهمة في تحسين الوضع الإقتصادي للبلاد، ووضع بعض المواضيع للدراسة مستقبلا كآفاق لدراستنا هذا الموضوع.

الفصل الأول:

الاطار العام

لفعالية سياسة

الصرف المنتهجة

في الجزائر

تمهيد:

يسير النشاط الإقتصادي للبلد من الناحية النقدية من طرف البنك المركزي أو بنك البلد، والذي يعمل على إرساء وتطبيق قواعد وأسس السياسة النقدية للبلد بغية التحكم في المعروض النقدي من عملية الإقراض والإقتراض، وكذا لضبط معدلات الأسعار والسعي لتحقيق التوازن والاستقرار الإقتصادي، إلا إنه تنبثق من السياسة النقدية مجموعة من السياسات التي لها غايات محددة ومن ضمنها نجد: سياسة أسعار الفائدة، سياسة الصرف، سياسة التمويل من إقراض واقتراض وغيرها.

ومع تطور فكر النظريات النقدية أصبح التركيز منصب على سياسة الصرف المنتهجة للدول وبإيعاز من صندوق النقد الدولي، كل ذلك لهدف أسمى للتحكم في معدلات التضخم المؤثرة على قوة العملة الوطنية وقدرتها الشرائية، فتحريك مجال التجارة الخارجية المدرة للعملات الصعبة، إلى ضبط وإعداد الموازنة العامة للدولة لتسيير وتلبية الإحتياجات العامة.

من هذا المنطلق سنقوم بتوضيح بعض المفاهيم الخاصة بسياسة الصرف وعملية الصرف إلى النظريات المفسرة لسياسة سعر الصرف ومختلف أنظمتها، وذلك من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: مدخل عام حول سعر الصرف؛**
- **المبحث الثاني: نظريات وأنظمة سعر الصرف؛**
- **المبحث الثالث: سياسة الصرف المعتمدة من البنك المركزي.**

المبحث الأول: مدخل عام حول سعر الصرف

يتضمن هذا المبحث التعرف على الإطار العام لسعر الصرف من خلال تقديم تعاريف مختلفة حول سعر الصرف، طرق تسعيره، أنواعه، وظائفه وما يحوم في سوق الصرف مع ذكر نظم الصرف المختلفة.

المطلب الأول: ماهية سعر الصرف

يعتبر سعر الصرف من المؤشرات الإقتصادية المهمة لأي دولة ومن بين الركائز التي تقوم عليها سيرورة التجارة الخارجية، وعلى ضوء ذلك يمكننا معرفة ما المقصود بسعر الصرف.

الفرع الاول: تعريف سعر الصرف توجد العديد من التعاريف التي وضحت ذلك مردها تعدد وجهات النظر التي ينطلق منها المفكرين الإقتصاديين نذكر منها:

سعر الصرف هو ثمن عملة دولة ما مقومة في شكل عملة دولة أخرى[1]،كما يعبر عن جزء من النقود بالنسبة لجزء آخر[2]؛ فسعر الصرف هو سعر عملة بعملة أخرى[3]، أو نسبة مبادلة عملتين فإحدى العملتين يعتبر سلعة والعملة الأخرى تعتبر ثمنا لها[4]، فأي شخص يقوم بتحويل أمواله من عملته إلى العملة الأجنبية يُكسب العملة سعر صرف معين[5]؛ أو هو سعر الوحدة من النقد الأجنبي معبرا عنه بوحدات من العملة الوطنية[6]؛ كما يعبر عن عدد الوحدات النقدية التي تبدل به وحدة من العملة المحلية إلى أخرى أجنبية، وهو بهذا يجسد أداة الربط بين الاقتصاد

---

[1] زينب حسين عوض الله، العلاقات الإقتصادية الدولية، ط1، الفتح للطباعة والنشر، مصر، 2003م، ص:80.

[2] Christian Bialés ;le taux de change. montpellier ; France .02/12/2013 ; p :2.

[3] Larbi Dohni. Carol Hainaut. les taux de change « Déterminants opportunités et risques ». 1ré édition . Edition DeBoeck Université. Bruxelles. France. 2004. p :14.

[4] مجدي محمود شهاب، سوزي عدلي ناشد، أسس العلاقات الإقتصادية الدولية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، الأردن، 2006م، ص:129.

[5] Sam Y.CROSS. All About: The foreign exchange market in the United States.Federal Reserve Bank of New York. 1998. p09.

[6] توفيق عبد الرحيم يوسف حسن، الإدارة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية، بدون طبعة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2004م، ص:63.

المحلي وباقي الإقتصاديات، فضلا عن كونه وسيلة هامة للتأثير على تخصيص الموارد بين القطاعات الإقتصادية وعلى ربحية الصناعات التصديرية وتكلفة الموارد المستوردة ومن ذلك التضخم والعمالة، ويربط بين أسعار السلع في الاقتصاد المحلي وأسعارها في السوق العالمية[1].

من خلال التعاريف السابقة يمكننا إستنتاج تعريف شامل حول سعر الصرف؛ إذ يعبر عن عدد الوحدات (أو أجزاء) من العملة المحلية (أو الأجنبية) الواجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية (أو المحلية) خلال فترة زمنية ما، أي أنه نسبة مبادلة سلعة (أو خدمة) ما مقابل عملة ما وذلك لتسهيل عملية المبادلة.

الفرع الثاني: صور سعر الصرف

لسعر الصرف صورتين وهما الصرف نقدا والصرف لأجل نمير بينهما كما يلي:

أولا- الصرف نقداً (أو العاجل): هو أن تتم عملية تسليم وإستلام العملات لحظة إبرام عقد الصرف ومطبقين سعر الصرف السائد، فترة الصرف نقدا تمتد إلى 48 ساعة من لحظة إبرام العقد، ونجد فيه ما يلي:

أ- الأسعار المتقاطعة: أي عند تبادل العملات في مركز مالي معين قد يكون سعر عمليتين مقابل بعضيهما البعض غير متوفر؛ ولضرورة التبادل يجب تحديد سعر تبادلهما ويتم بناءا على علاقة العملتين بعملة ثالثة وتسمى الأسعار المحسوبة بهذه الطريقة بالأسعار المتقاطعة، إذاً إنطلاقا من سعر العملات في المراكز المالية – هي الأماكن المالية الدولية التي تحدث فيها مختلف الصفقات المالية الدولية ومن أشهرها" لندن، نيويورك، طوكيو"- يمكننا أن نحسب سعر أي عملة بدلالة عملة أخرى.

---

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية " دراسة تحليلية تقييمية "، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003م، ص: 103.

حالة تدهور Dépréciation في سعر العملة: وذلك مقابل العملة الأخرى إذا كان سعرها في نهاية الفترة أقل من سعرها في بداية الفترة؛ بينما تكون **حالة التحسن** في سعر العملة مقابل العملة الأخرى إذا كان سعرها في نهاية الفترة أكبر من سعرها في بداية الفترة، تحدثان نتيجة لتفاعل قوى العرض والطلب في سوق الصرف الأجنبي في ظل نظام اقتصادي حر قائم على حرية التعامل وتعويم العملة.

يمكن أن نحسب التحسن (أو التدهور) في سعر العملة مقابل عملة ما وفق القانون التالي:

$$\%\Delta C = \frac{[\,(Ct1 - Ct0) * 100\%\,]}{Ct0}$$

ΔC: هو التغير في سعر العملة،

$Ct1$: هو سعر العملة في نهاية الفترة،

$Ct0$: هو سعر العملة في بداية الفترة.

ثانيا- الصرف لأجل: يقصد به إذا كان تسليم وإستلام العملات يتمان بعد فترة معينة من تاريخ إبرام العقد، مطبقين سعر الصرف ويحسب بناءا على سعر الصرف السائد لحظة إبرام العقد، وتكون عملية الصرف لأجل إذا كان تنفيذ العملية يتم بعد 48 ساعة من تاريخ إبرام العقد[1].

الفرع الثالث: طريقة التسعير

يوجد نوعان من طرق تسعير سعر الصرف تمكن الدول من تحديد إختيارها وهما" طريقة التسعير المباشر[2] وطريقة التسعير غير المباشر".

---

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004م، ص/ص:97-106، بتصرف.

[2] عبد القادر السيد متولي، الأسواق المالية والنقدية في عالم متغير، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2009م، ص:278.

أولا- طريقة التسعير المباشرة أو المؤكدة: يتم بموجبها تقييم الوحدة النقدية من العملة الوطنية بما يقابلها من العملة الأجنبية، ونجد من العملات المطبقة لهذا التسعير كل من: الدولار النيوزيلندي؛ اليورو؛ الجنيه الإسترليني والدولار الأسترالي[1].

فمثلا إذا كان سعر صرف £ (الجنيه الإسترليني(GBP)) ليوم 19اكتوبر2018م أمام DZA في انجلترا لسعر البيع يقدر بـــ: 1£ =154.8319DZA

بينما سعر الشراء يقدر بـــ 1£ =154.7922DZA

بمعنى انه يجب التخلي على 154.8319 وحدة من DZA للحصول على وحدة واحدة من £ في انجلترا، أو لبيع وحدة واحدة من الجنيه الاسترليني في إنجلترا ستحصل على 154.7922 من الدينار الجزائري[2]، فالتسعيرة المؤكدة تعبر عن عدد الوحدات من العملة الاجنبية التي يجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملة الوطنية.

ثانيا- التسعير غير المباشر أو غير المؤكدة: وهو عكس مفهوم التسعير المباشر وتطبقه عادة معظم الدول ويتم بموجبه تقييم الوحدة النقدية من العملة الأجنبية بما يقابلها من العملة الوطنية في البلد المحلي، إذ يعبر على أنه عدد الوحدات النقدية المدفوعة من العملة الوطنية لأجل الحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية في البلد المحلي[3].

فمثلا يوم الجمعة 19اكتوبر2018م كان سعر صرف DZA في بنك الجزائر مقابل$ و €

بسعر بيع على التوالي بـــ[4]: 1$=118.8490DZA

1€ = 136.0821 DZA

---

[1] مسعود مجيطنه، دروس في المالية الدولية، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2013م، ص –ص: 72–73.

[2] http://www.bank-of-algeria.dz/html/marcheint2.htm;le20/10/2018à22h51.

[3] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007م، ص:96، بتصرف.

[4] http://www.bank-of-algeria.dz/html/marcheint2.htm;le20/10/2018à22h51.

معنى ذلك للحصول على وحدة واحدة من $ في الجزائر يجب دفع DZA 118.8490، وللحصول على وحدة واحدة من € وجب دفع DZA 136.0821.

فالتسعيرة غير المباشرة أو غير المؤكدة تعبر عن عدد الوحدات من العملة الوطنية التي يجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية خلال فترة زمنية ما.

المطلب الثاني: أنواع سعر الصرف ومؤثراته الأساسية

إختلاف وجهات النظر للمفكرين الإقتصاديين وعلماء الإقتصاد ساهم في إبراز أفكارهم في شكل نظريات وأنظمة ونماذج إقتصادية لحل المشكال الإقتصادية ولتسيير فعال لاقتصاديات الدول، ومهدت لبروز سياسات مختصة بالاقتصاد ومن ضمنها السياسة النقدية والسياسة المالية وسياسة ضبط الموازنة وسياسة الصرف وغيرها، وقد إعتمدت الدول المتقدمة بعد خروجها من الحرب العالمية الثانية على إقامة مؤسسات مالية ونقدية تهدف إلى تحقيق نوع من الإستقرار المالي العالمي وتضمن سيرورة التجارة الخارجية، فتم إصدار أنظمة للصرف من طرف صندوق النقد الدولي لإرشاد الدول في إختيار نظام الصرف الملائم لها، وإعتماد طرق وأنظمة التجارة الخارجية من قبل المنظمة العالمية للتجارة، وطرق التمويل وخاصة الإقراض طويل الأجل من البنك العالمي وغيرها من المنظمات، وعليه فإن لسعر الصرف عدة أنواع تميزها عن غيرها، والعديد من المؤثرات التي تتحكم في تحديد سعرها نوضحهما في ما يلي.

الفرع الاول: أنواع سعر الصرف إن المفاهيم المتعددة المستمدة من نظريات سعر الصرف ومع وفي ظل إختلاف توجهات المفكرين الإقتصاديين والخبراء حول موضوع سعر الصرف تجعلنا نفرق بين عدة أنواع له، سنوضحها في جدول يشملها.

الجدول رقم (1-1):يمثل مختلف أنواع سعر الصرف

سعر الصرف الإسمي "TCN"	"TCN" الرسمي يقصد به ذلك السعر الذي تأخذ به الدولة ويتم الإعلان عنه، ويعتبر الأساسي في كافة المعاملات التي تتم بين الأطراف المتعاملة في السوق الرسمية للصرف.
	"TCN" الموازي وهو المعمول به في الأسواق الموازية ويخضع لعوامل في تغيره فهو عدد الوحدات من السلع الاجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية.
سعر الصرف الحقيقي "TCR"	TCR يمثل عبارة تسمح بمعرفة تطور سعر الصرف المصحح بين معدل التضخم في دولة معنية وفي إحدى الدول من شركائها، ويمكن التعبير عنه كما يلي: سعر الصرف الحقيقي = سعر الصرف الإسمي × (مؤشر الأسعار المحلية / مؤشر الأسعار الأجنبية) $TCR = TCN \times P/pe$ $\Leftrightarrow$، بحيث: TCR: سعر الصرف الحقيقي، TCN: سعر الصرف الاسمي،P: مؤشر الأسعار المحلية، Pe: مؤشر الأسعار الأجنبية، إذ أن إرتفاع المؤشر يدل على إنخفاض القدرة التنافسية للأسعار في البلد المحلي
سعر الصرف الفعلي (TCE)	هو: "عدد وحدات العملة المحلية المدفوعة فعليا أو المقبوضة لقاء معاملة دولية قيمتها وحدة واحدة، متضمن في ذلك التعريفات الجمركية، رسوم وإعانات مالية"، فمؤشر سعر الصرف الفعلي يساوي متوسط التغير في سعر صرف عملة ما بالنسبة لعدة أسعار صرف ثنائية في فترة زمنية ما، وهو يدل على مدى تطور عملة بلد ما بالنسبة لمجموعة من العملات الأخرى، ويقاس باستخدام مؤشر لاسبيرز للأرقام القياسية، فلا بد من تحديد الهدف من قياس المؤشر هل يبين أثر تغيير سعر الصرف على X أو على M.
سعر الصرف الفعلي للصادرات	(TCEX)يبين لنا عدد الوحدات من العملة المحلية التي يمكن أن نحصل عليها مقابل وحدة واحدة من عملة صعبة ما من الصادرات، مع مراعاة كل ما من شأنه أن يؤثر في الصادرات كالرسوم والإعانات.
سعر الصرف الفعلي للواردات (TCEM)	TCEM يبين لنا عدد الوحدات من العملة المحلية التي يتم دفعها مقابل ما قيمته $1 من الواردات فلابد من التركيز على كل العوامل التي تؤثر في الواردات من التعريفات الجمركية والقيود والضرائب وأسعار الفائدة على عمليات الاستيراد وعليه فإذا كان: (TCEX / TCEM >1): يعني ذلك انحياز ضد الصادرات أي هناك ارتفاع مفرط في الواردات أما اذا كان (TCEX / TCEM <1): يدل على ارتفاع في نسبة الصادرات؛ إن كان الهدف من استخدام هذا المؤشر قياس أثر تغير سعر الصرف على فوائد الصادرات فنستخدم الصادرات الثنائية في تحديد أوزان المؤشر، أما إذا كان الهدف هو قياس الأثر على ميزان المدفوعات فنستخدم الواردات الثنائية.
سعر الصرف الفعلي الحقيقي	(TCRE) هو سعر اسمي لأنه عبارة عن متوسط لعدة أسعار صرف ثنائية ومن أجل أن يكون هذا المؤشر ذا دلالة ملائمة على تنافسية البلد تجاه الخارج، لابد أن يخضع هذا المعدل الإسمي إلى التصحيح بإزالة أثر تغيرات الأسعار النسبية[1].
سعر الصرف الحقيقي التوازني	يأخذ بعين الاعتبار بالتوازي سعر الصرف الإسمي الحقيقي للعملة الوطنية بالنسبة لعملات السلة المأخوذة وتطور الأسعار المحلية للشركاء التجاريين، ويعطى بالعلاقة التالية:(2).....(IMPPC /ILP)*TCRE = TCNR ، حيث أن: TCNR:سعر الصرف الإسمي الحقيقي، IMPPC:معدل مؤشر الأسعار للشركاء التجاريين، ILP: مؤشر الأسعار المحلية كما يعبر عن حالة التوازن الداخلي والخارجي لمختلف الإقتصاديات[2].

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على المراجع المدونة في التهميش.

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2006م، ص/ص:103/106.

[2] http:// www.lafinancepourtous.com/content/view/pdf15764//Taux-de-change; P :2;le15/04/2014à15h21.

الفرع الثاني: المؤثرات الاساسية على سعر الصرف

لأسعار الصرف الأجنبية مؤثرات عدة تعمل تغيير سلوك اتجاهها من ضمنها ما يلي[1]:

أولا- حجم التعامل في السوق: سواء للتجزئة أو الجملة فلا بد أن ينعكس على أسعار الصرف الأجنبي سواء بالزيادة أو النقصان وذلك وفقا لحجم التبادل، فكلما ازداد الطلب على العملة الوطنية كلما أدى ذلك إلى ارتفاع قيمة العملة تجاه العملات الأخرى؛

ثانيا- سوق الصرف الاجنبي يتكون من جميع المراكز العالمية المؤثرة على المستوى الدولي (كسوق طوكيو، لندن وول ستريت...إلخ) لأن ثقل التعامل يتكون من مجموع العمليات التي تتم في السوق الدولية والتي أصبحت كسوق واحدة خاصة بعد تقدم وسائل الإتصال؛

ثالثا- العملات محل التداول في سوق الصرف الأجنبي أو المراكز المنتشرة في العالم هي عملات متجانسة فالدولار الامريكي مثلا في طوكيو هو نفسه في الجزائر؛

رابعا- مستويات الأسعار النسبية: حسب نظرية تعادل القوة الشرائية فإنه عندما ترتفع أسعار السلع والخدمات المحلية ينخفض الطلب عليها ويتجه سعر العملة الوطنية نحو الإنخفاض حيث يمكن الإستمرار في بيع السلع المستوردة بطريقة جيدة والعكس صحيح؛

خامسا- التعريفات الجمركية والحصص: تؤثر في سعر الصرف كل من التعريفات الجمركية (الضرائب على السلع المستوردة مثلا) والحصص (القيود الكمية للسلع التي يمكن استيرادها) لأن ذلك يزيد من الطلب على السلعة المحلية؛

سادسا- تفضيل السلع الاجنبية على السلع المحلية: زيادة الطلب على صادرات دولة ما يتسبب في إرتفاع عملتها على المدى الطويل، وزيادة الطلب على الواردات تسبب إنخفاض قيمة العملة؛

---

[1] فراس الاشقر، مقدمة في التجارة الدولية، جامعة حماة، كلية الاقتصاد،2017م، ص:74-75 بالاطلاع على: http://www.hamauniv.edu.sy;le20/09/2018à14h21.

سابعا- الإنتاجية: في حال كانت الدولة أكثر إنتاجية من غيرها من الدول، يمكن أن تخفض أسعار السلع المحلية بالنسبة لأسعار السلع الأجنبية وتظل تحقق أرباحا، والنتيجة هي زيادة الطلب على السلع المحلية وميل العملة المحلية إلى الإرتفاع.

المطلب الثالث: سوق الصرف والمتدخلون فيه

لسعر الصرف سوقا تحكم فيه تغيرات وأنظمة تتجسد فيه لتحدد آلية تطبيقه في مختلف دول العالم، وعليه نتعرف على كل طرف على حدى فيما يلي:

الفرع الأول: سوق الصرف هي إلتقاء البائعين والمشترين للعملات المختلفة بغض النظر عن الزمان والمكان، حسب معلومات وآليات وأنظمة معينة للإفادة من فروقات الأسعار، أو لما يحقق احتياجات عملية تبادل السلع والخدمات والأصول المالية والموارد الأخرى[1]، فهو مجموعة المراكز المالية المنتشرة في انحاء العالم والتي تلقي فيها قوى العرض والطلب "البائعين والمشترين" لتبادل العملات الوطنية المختلفة، فهي سوق يتم فيها تبادل العملات أي الصرف وذلك إما بسعر قطع فوري فيتم التبادل حاضرا، وإما بسعر قطع آجل يتم به التبادل آجلا[2].

الفرع الثاني: أنواع سوق الصرف الاجنبي

النقد الاجنبي عبارة عن سلعة تباع وتشترى في أسواق الصرف، وتختلف تحديد قيمته في أسواق الصرف الأجنبي بحسب المتدخلون والمدة والحجم إلى:

اولا- سوق صرف الجملة: يتكون في واقع الأمر من البنوك المركزية للدول والبنوك التجارية الكبرى وكذلك السماسرة لتبادل العملات الوطنية للدول المختلفة في سوق الصرف الاجنبي؛

---

[1] هوشيار معروف، تحليل الإقتصاد الدولي، بدون ط، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، 2006م، ص:281.

[2] محمد فتح الله النشار، التعامل بالأسهم في سوق الأوراق المالية، بدون ط، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2006م، ص:42.

ثانيا- سوق صرف التفرقة أو التجزئة: ويتكون هذا السوق من أطراف السماسرة والعملاء بالإضافة إلى البنوك التجارية التي تتعامل بالعملات الأجنبية فالسعر الذي تحدد في سوق فرانكفورت مثلا يسري على أسواق تجزئة فرانكفورت للعملات مع الإشارة إلى أن البنوك تضيف هامش ربح على سعر الجملة، ينشئ هذا الهامش عن العمليات الإدارية التي يقوم بها المصرف؛

ثالثا- سوق الصرف النقدي (الفوري أو العاجل): تشمل الأسواق التي يتم التعامل على أساس الصرف السائد في اللحظة التي يجري فيها مثل هذا التعامل، أي تتم عملية التسليم والاستلام للعملات لحظة إبرام عقد الصرف، ويطبق سعر الصرف السائد لحظة إبرام العقد، وقد يتغير باستمرار خلال الوضع تبعا لعرض العملات والطلب عليها، وهناك سعران للصرف:

أ- سعر البيع: القيمة بالعملة الوطنية التي يطلبها البنك مقابل وحدة معينة من عملة أجنبية؛

ب- سعر الشراء: القيمة بالعملة الوطنية التي يدفعها البنك لك مقابل وحدة معينة من عملة أجنبية[1].

ويكون سعر البيع عادة أعلى من سعر الشراء عند تبادل العملات في مركز مالي معين، فقد يكون سعر عملتين مقابل بعضهما البعض غير متوفر ولضرورة التبادل يجب تحديد سعر تبادلهما، ويتم ذلك بناءا على علاقة العملتين بعملة ثالثة وتسمى بطريقة الأسعار المتقاطعة.

رابعا- سوق الصرف لأجل: أسواق الصرف لأجل أو المستقبلية هي الأسواق التي يتم فيها الإتفاق على أساس أسعار صرف تستخدم لاحقا عندما يتم الإستلام والتسليم بحلول الفترة الزمنية المتفق عليها، وتستعمل الشركات العاملة في التجارة الخارجية هذا النوع من الصرف لتفاد

---

[1] فراس الاشقر، مقدمة في التجارة الدولية، جامعة حماة، كلية الاقتصاد،2017م ، ص-ص:69-71.

الأخطار الناجمة عن التقلبات المحتملة في أسعار صرف العملات، حيث يكون سعر الصرف السائد لحظة إبرام العقد هو سعر الصرف بغض النظر عن سعر الصرف لحظة تنفيذ العقد.

يتم التدخل في **السوق الآجل** لثلاثة أغراض:

أ- التغطية: هي وسيلة للحماية من أخطار تقلبات أسعار الصرف، أو هي تلك العمليات التي تتم بقصد تجنب مخاطر الصرف الأجنبي أو تغطية وضع مفتوح.

ب- المضاربة: هي عكس عمليات التغطية، فبينما الشخص الذي يقوم بعملية التغطية إنما يسعى لتغطية مخاطر الصرف الأجنبي، في حين المضارب يضع نفسه في مركز مكشوف حيث يهتم فقط بأن يستفيد من إمكانية حدوث تغيرات في السعر العاجل لإحدى العملات على مر الزمن[1].

ت- المراجحة (أو التحكيم): فهي عملية الإستفادة من فروق أسعار العملة في أسواق الصرف المختلفة، أي شراء العملة في المركز النقدي التي يكون فيه سعرها منخفضا وذلك بقصد إعادة البيع فورا في سوق نقدي حيث سعر هذه العملة يكون أكثر إرتفاعا قصد تحقيق الربح[2].

حسب المواد (5/4/3) من التعليمة 95/79 المتضمنة تنظيم وسير سوق الصرف البينية للبنوك فإن سوق الصرف في الجزائر يتكون من قسمين ويعرفان على النحو التالي:

1- **سوق الصرف الفوري(الآني)** وينفذ فيه المتدخلون عمليات صرف فورية وتعرفها المادة 12 بأنها صفقة بموجبها يتبادل طرفان عملة مقابل أخرى بسعر محدد فوري أما تسليم هذه العملات فيكون غالبا في اليوم الثاني المفتوح لتبعا لتاريخ عقد الصفقة، كما يمكن للأطراف الإتفاق على تسليم العملات المتبادلة في نفس اليوم أو خلال اليوم المفتوح بعد تاريخ عقد الصفقة.

---

[1] لحلو موسى بوخاري، سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية، بدون طبعة، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2010م، ص:123 .

[2] سامي خليل، الاقتصاد الدولي، ط 2، دار النهضة العربية، مصر، 2005م، ص/ص:847/849، بتصرف.

2-**سوق الصرف الآجل:** وهو السوق الذي ينفذ فيه المتدخلون عمليات صرف آجلة، فالمادة 13 تعتبرها صفقة بموجبها يتبادل طرفان عملة مقابل أخرى بسعر محدد يسمى السعر الآجل، أما تسليم العملات فيتم في تاريخ لاحق في المستقبل يمتد من ثلاثة أيام الى غاية السنة.

ثالثا- عملية سواب العملة (Swap de devise): السواب هو إتفاقية لمنح قروض بين بلدين أو أكثر وتستخدم عمليات السواب في إستبدال عملة وطنية بعملة أجنبية[1]، وأدخل السواب في التعامل في بداية السبعينات (1971م) كنتيجة للإنتقال من العمل بأسعار الصرف الثابتة إلى العمل بأسعار الصرف العائمة، على أساس التعامل بالعقود الآجلة وبغية عدم الدخول في مخاطرة أسعار الصرف يلجأ الصرافون إلى المبادلات(Swaps) النقدية المسماة بصرافي **سوابس**، فيقومون باقتراض أو إقراض عملة نقدية معينة لفترة قصيرة بمبلغ مكافئ وللفترة نفسها[2].

الفرع الثالث: المتدخلون في سوق الصرف

تتحدد أسعار الصرف بتدخل الأعوان الإقتصاديين في سوق الصرف من خلال بيعها وشرائها للعملات الأجنبية ويمكن التعرف عليهم وفق ما يلي:

أولا- البنك المركزي يكون تدخله عندما تقتضي الحاجة لذلك من خلال:

- يعرض أو يطلب العملات الأجنبية لأجل تخفيض أو رفع سعر الصرف السائد في السوق[3].
- التأثير على تطور أسعار الصرف تطبيقا للسياسة الإقتصادية واحترام بعض الإلتزامات الدولية؛
- تنفيذ أوامر زبائنه مثل البنوك المركزية الأجنبية، الأجهزة الدولية وتأمين مراقبة السوق[4]؛

---

[1] بسام الحجار، نظام النقد العالمي وأسعار الصرف، ط1، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2009م، ص:168.

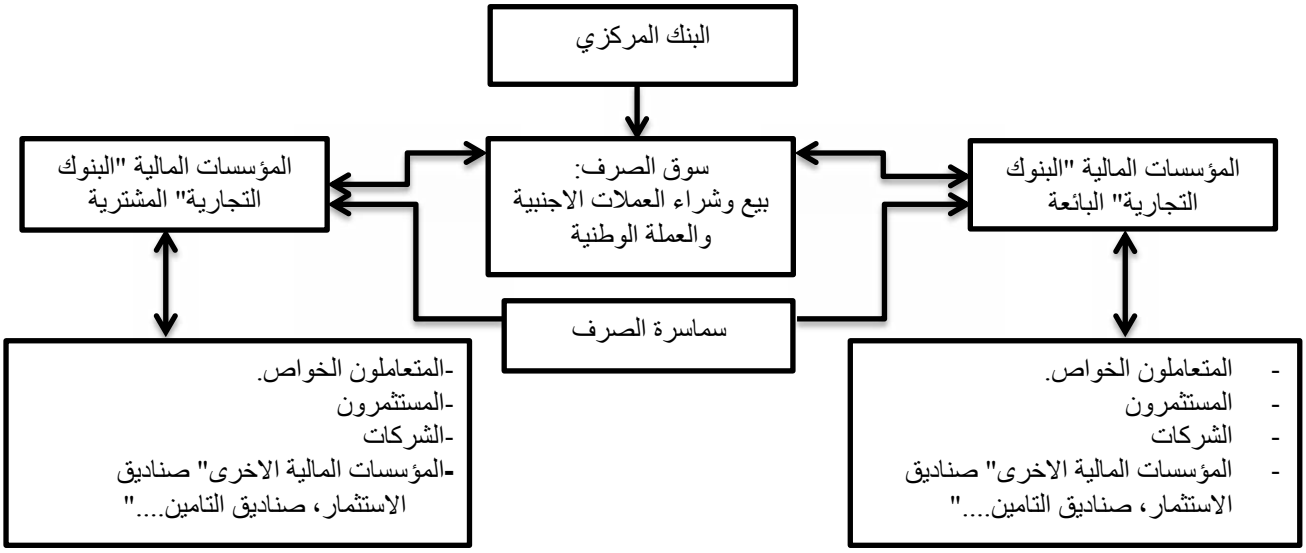
[2] سعود جايد مشكور العامري، المالية الدولية، بدون ط، دار زهران للنشر والتوزيع،الاردن،2008م، ص:131.

[3] Alex Jacquemin. Henry Tulkens. Paul Mercier. Fondements de l'économie. Edition originale. volume 2. Bruxelles. Belgique. 2006. p :156.

[4] وسام ملاك، الظواهر النقدية على المستوى الدولي، بدون ط، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2001م، ص:192.

ثانيا– البنوك التجارية والمؤسسات المالية: فهي تتدخل في السوق بغرض تنفيذ أوامر زبائنها ولحسابها الخاص، فأعوان الصرف العاملون في البنوك يجمعون أوامر الزبائن، يقومون بالمقاصاة، يحولون إلى السوق الفائض من عرض أو طلب العملات الصعبة.

ثالثا– سماسرة الصرف: وذلك باعتبارهم وسطاء نشطين من خلال قيامهم بتجميع أوامر الشراء وأوامر البيع للعملات الصعبة لصالح البنوك والمستثمرين؛ مع إعطائهم معلومات عن التسعيرة بدون الكشف عن أسماء المؤسسات البائعة أو المشترية لهذه العملات[1].



الشكل رقم (1–1): يمثل أهم المشاركين في سوق العملة

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على بسام الحجار، نظام النقد العالمي وأسعار الصرف، ط1، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2009م، ص:99؛ بتصرف.

أهم المشاركين في سوق العملة يتبين لنا أن البنك المركزي هو المتدخل الجوهري والمتحكم في سوق الصرف لدى الدول وخاصة النامية منها، نظرا لخطورة تغير سعر الصرف؛ وأن كل من المتدخلين الآخرين كالبنوك التجارية والمؤسسات غير المالية والمستثمرين وسماسرة الصرف والمتعاملون الخواص يؤثرون على أسعار الصرف باعتبارهم من محركي

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، ط3، مرجع سابق، ص– ص:108–109.

آلية سوق الصرف، ولذا كان لزاما على البنك المركزي أن يضبط سوق الصرف ليحقق الإستقرار الإقتصادي ويحمي مصالح الدولة.

الفرع الرابع: وظائف سوق الصرف الاجنبي

تقوم سوق الصرف الاجنبي عادة على ثلاثة وظائف مهمة وهي[1]:

اولا- تحقيق التسويات الدولية: العلاقات الاقتصادية والمعاملات التي تتم ما بين المقيمين وغير المقيمين في الدول الاخرى تخلق حقوق وإلتزامات لابد أن تسوى، حيث تكون نتائج هذه المعاملات في ميزان المدفوعات لكل دولة غما عجز او فائض وبكل الأحوال لا بد من تسوية هذه المعاملات بتسديد الإلتزامات وتحصيل الحقوق وسوق الصرف الاجنبي يسهل عملية تسوية الحسابات الدولية أي يحقق نوع من المقاصة ما بين الحسابات الدائنة والحسابات المدينة للدولة وتتم هذه التسويات بطريقتين:

- الإتفاق بين اطراف التبادل الدولي على تحديد عملة واحدة كأساس للتسوية وتحقيق التسويات الدولية مثل الدولار الامريكي أو اليورو أو الجنيه الإسترليني، فبدون وجود سعر صرف دولي لا يمكن القيام بأية تسوية على الإطلاق والحصول على عملات اخرى؛
- تحديد اكثر من عملة كأساس للتسوية.

ثانيا- خلق الائتمان الدولي اللازم لتمويل التجارة الدولية: الائتمان الدولي يعني إعطاء قروض وتسهيلات مالية للدفع بين المتعاملين في الأسواق المالية، وهذه التسهيلات تحتاج إلى وقت لتسديدها وهذا الوقت يؤدي إلى حدوث إضطرابات في سوق المال وبالتالي تقلب أسعار الصرف، وعليه يقوم سوق الصرف الأجنبي بتقديم الائتمان اللازمة لتمويل التجارة الدولية حيث يعطي المصدرين غالبا فترة زمنية ما يطلق عليها "تمويل الصادرات" من خلال بنك لتمويل

[1] فراس الاشقر، مرجع سابق، ص:69-71.

.

الصادرات، أي أن المصدر يحصل على قيمة صادراته فورا حتى لو اتفق مع المستورد على دفع القيمة بعد ثلاثة أشهر مثلا، وهو ما يعتبر بمثابة ائتمان لتمويل التجارة الدولية وهناك عدة طرق للائتمان منها:

- **فتح إعتماد مستندي:** وهذا الإعتماد خاص بعملية شحن البضائع من المصدر إلى المستورد؛
- **ائتمان قصير الأجل:** أي منح قرض من المصدر إلى المستورد ويعطيه فترة زمنية (3-6-9) أشهر لسداد التزاماته؛
- **سحب كمبيالة على المستورد:** حيث من خلال هذه الطرق يستطيع أن يحصل المصدر على قيمة صادراته مباشرة وهذا ما كان ليتم لولا وجود سوق صرف أجنبية.

ثالثا- توفير التسهيلات لتجنب المخاطر الناجمة عن التغيرات في أسعار الصرف

تشمل عمليات التصدير والإستيراد عادة مدة انتظار وبالتالي سيتعرض المصدرين والمستوردين إلى مخاطر كبيرة بسبب تقلبات سعر الصرف الأجنبي، إلا أن وجود سوق الصرف الأجنبي تؤمن جهاز لحماية المصدرين والمستوردين من خسائر ممكنة نتيجة تقلبات أسعار الصرف.

ويمكن أن يلعب سعر الصرف دورا مهما في تحسين أو الحفاظ على القدرة التنافسية الخارجية للبلد في مجال التجارة الخارجية ومن ثم الحد من العجز في الحساب الجاري في ميزان المدفوعات، الذي يمكن الوصول به إلى مستويات يمكن تحملها على المدى المتوسط دون التضحية بالنمو الاقتصادي، وهو يمثل أداة ربط بين أسعار السلع في الإقتصاد المحلي وأسعارها في السوق العالمي.

المبحث الثاني: نظريات وأنظمة سعر الصرف

بعدما تعرفنا على ماهية سياسة سعر الصرف وسوق الصرف، نستكشف في هذا المبحث النظريات المفسرة لسعر الصرف وأنظمته وسياساته وآلية الرقابة عليه وفق المطالب الموالية.

المطلب الأول: النظريات المفسرة لسعر الصرف

توجد العديد من النظريات المفسرة لسعر الصرف نظرا لاختلاف المدارس التي ساهم مفكروها بتقديم شروحات لتغير سعر الصرف وذلك بسبب التطور الحاصل في المعاملات التجارية الدولية، إلى جانب بروز مفكرين إقتصاديين جدد الذين حاولوا أن يسايروا المستجدات والتغيرات العالمية نوجز منها ما يلي:

الفرع الأول: نظرية تعادل القدرة الشرائية

يعود الفضل في المعالجة الحديثة لهذه النظرية إلى **غوستاف كاسل** في أوائل العشرينيات من القرن العشرين، وتنطلق الفكرة الأساسية لهذه النظرية من كون أن القيمة التوازنية للعملة في المدى الطويل تتحدد بالنسبة بين الأسعار المحلية والأسعار الأجنبية، بمعنى أن سعر صرف عملة ما يتحدد على أساس ما يمكن أن تشتريه هذه العملة في الداخل والخارج[1]، فهذه النظرية تفي بأن سعر الصرف بين عملتين يجب أن يتعادل مع مستوى السعر لسلة من السلع والخدمات في الدولتين، ففي حالة ارتفاع الأسعار المحلية في بلد ما "التضخم" فيجب تخفيض سعر الصرف من أجل المحافظة على تعادل القدرة الشرائية[2]، فتنخفض قيمة عملة بلد معين مقابل عملة البلد

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، بدون ط، مرجع سابق، ص: 118.

[2] عثمان أبو حرب، الإقتصاد الدولي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008م، ص:53.

الآخر بعد مدة معينة إذا كان معدل التضخم فيه بعد تلك المدة أكبر من معدل التضخم بعد نفس المدة في البلد الثاني والعكس صحيح[1]، ويعطى القانون بالشكل:

$$Pi = E \times P^*i \quad \ldots\ldots\ldots\ldots (1)$$

Pi: سعر السلعة i المحلي؛E: يشير إلى سعر الصرف؛P*i : سعر السلعة i الأجنبي؛i : تمثل سلعة ما، وعلامة النجمة (*) تشير إلى الدولة الأجنبية.

تعتمد هذه النظرية على نموذجين: تعادل القدرة الشرائية المطلقة وتعادل القدرة الشرائية النسبية.

أولا- تعادل القدرة الشرائية المطلقة: سعر الصرف يستوي لكي يضمن أن وحدة واحدة من العملة الأجنبية تسمح بشراء نفس الكمية من السلع بالداخل والخارج، وما يعاب عنها أنها لا تأخذ بعين الاعتبار القيود على المبادلات الدولية نحو (الحقوق الجمركية ونفقات النقل، وتعتبر أن كل السلع قابلة للتبادل).

ثانيا- تعادل القدرة الشرائية النسبية: وهي نظرية جاءت لتعالج عيوب نظرية تعادل القدرة الشرائية المطلقة، إذ ترجع التغيرات في سعر الصرف إلى تفاضيل نسب التضخم بين الداخل والخارج، وتفترض وجود عراقيل في الأسواق الدولية من نفقات النقل والحقوق الجمركية وأنه ليست كل السلع قابلة للتداول، وتأخذ شكل المعادلة الموالية:

$$CT = CC[\ 1 \pm \Delta P^*] \quad \ldots\ldots\ldots\ldots (2)$$

حيث أن: P* :يمثل نسبة التضخم؛ΔP*: الفرق في نسبة التضخم المحلي والخارجي؛CT : يمثل سعر الصرف الآجل؛CC : يمثل سعر الصرف العاجل.

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، بدون سنة، ص:103.

ما ينتقد فيها: وجود تفضيلات مختلفة بين المستهلكين بين مختلف الدول، ولا تتعلق النظرية إلا بميزان العمليات الجارية وليس بكامل ميزان المدفوعات، والتغيرات في أسعار الصرف تؤدي إلى إحداث تغيرات في مستوى الأسعار، إلى جانب بعض السلع والخدمات لا يتم تبادلها دوليا وعليه لا توجد وسيلة لتحقيق تعادل فيما بين أسعارها[1].

الفرع الثاني: نظرية تعادل أسعار الفائدة

توجد ثلاثة نظريات متعلقة بأسعار الفائدة تؤثر في سعر الصرف والمتمثلة في نظرية تعادل أسعار الفائدة الاسمية، نظرية المحفظة ونظرية التوقعات.

اولا- نظرية تعادل أسعار الفائدة الاسمية: تؤثر معدلات الفائدة السائدة في دولتين بعد فترة معينة على سعر الصرف نقدا لعملتي هاتين الدولتين بعد تلك الفترة[2]، إذ أنه لا يمكن للمستثمرين الحصول على معدلات مردودية مرتفعة في الخارج عن تلك الممكن تحقيقها في الداخل، عند توظيف أموالهم في دول – أين معدل الفائدة أكبر من ذلك السائد في السوق المحلي – لأن الفارق بين معدلات الفائدة يتم تعويضه بالفارق بين سعر الصرف الآني وسعر الصرف الآجل وتأخذ بالفائدة الاسمية، ويمكن التعبير عنها وفق المعادلة الموالية:

$$CT\text{-}CC/CC = iD - iE \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (3)$$

حيث أن: CC : سعر الصرف الآني؛CT : سعر الصرف الآجل؛iD : معدل الفائدة الخارجي الإسمي؛iD : معدل الفائدة الداخلي الإسمي.

في حين تلتها نظريات مكملة لها ممثلة في:

---

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، بدون ط، مرجع سابق، ص– ص: 119–120.

[2] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط3، مرجع سابق، ص:104.

ثانيا- نظرية المحفظة التي تأخذ بالفائدة الحقيقية بدل الفائدة الاسمية، إذ تنص أن ارتفاع نسبة الفائدة الحقيقية على عملة ما سيؤدي بالمستثمرين إلى زيادة حصتهم في المحفظة والعكس صحيح.

$Rr = Rn - P^*$ ..... (4)

Rr : تمثل معدل الفائدة الحقيقي؛Rn : تمثل معدل الفائدة الإسمي؛P* : تمثل نسبة التضخم.

ثالثا- نظرية التوقعات: فتعتبر أن التغيرات المفاجئة لسعر الصرف لا تعود دائما إلى أسباب إقتصادية وموضوعية فقط بل أيضا تتسبب الإشاعات، الكوارث الطبيعية، الإغتيالات السياسية، الإنقلابات، أو الحروب الأهلية في تغيرات مفاجئة لسعر الصرف.

الفرع الثالث: نظرية كفاءة السوق ونظرية الأرصدة

تشمل نظريتي كفاءة السوق وأرصدة ميزان المدفوعات المرتبطة أساسا بسعر الصرف على التحليل التالي:

أولا- نظرية كفاءة السوق: السوق الكفء هو ذلك السوق الذي تعكس فيه الأسعار كافة المعلومات المتاحة باعتبار أن كل المتعاملين يمكنهم الوصول إلى المعلومات في نفس اللحظة وأن تكاليف المعاملات قليلة وتغيرات الأسعار تكون عشوائية.

ثانيا- نظرية الأرصدة : تقوم هذه النظرية على اعتبار القيمة الخارجية للعملة إذ تتحدد على أساس ما يطرأ على أرصدة ميزان المدفوعات من تغيير، فإن حقق فائض فيعني ذلك زيادة الطلب على عملتها الوطنية، ويساهم ذلك في ارتفاع قيمتها الخارجية أمام العملات الدولية والعكس صحيح[1].

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، بدون طبعة، مرجع سابق، ص- ص: 120-123.

الفرع الرابع: النظرية الكمية ونظرية الإنتاجية

يمكن توضيح النظرية الكمية والنظرية الانتاجية المؤثرتين على سعر الصرف وفق ما يلي:

أولا- النظرية الكمية: فتعبر أن الزيادة في كمية النقود وسرعة تداولها تؤدي إلى ارتفاع الأسعار داخل البلد، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الطلب على المنتوجات المحلية وتصبح أقل تنافسية من المنتجات الأجنبية، هذا يؤدي إلى ارتفاع الطلب على المنتجات الأجنبية مما يضغط على سعر الصرف بالتدهور[1].

ثانيا- نظرية الإنتاجية: تتلخص أفكار النظرية في أن القيمة الخارجية لعملة ما تتحدد على أساس مقدرة الجهاز الإنتاجي للبلد وزيادة الإنتاجية بما في ذلك إنتاجية الفرد، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع مستويات الدخول والكميات المنتجة مما يشجع الصادرات وزيادة الطلب عليها، أي تحسن في صرف العملة والعكس صحيح[2].

المطلب الثاني: أنظمة سعر الصرف

تمثل الأنظمة النقدية مجموعة القواعد والتنظيمات والسياسات النقدية التي تتبعها كل دولة في المجال النقدي الواجب إتباعها خلال فترة زمنية معينة[3]، وتختلف أنظمة الصرف فيما بين البلدان بين التثبيت والتعويم وفقا لقواعد الطلب والعرض في السوق، وهناك عدة معايير لاختيار نظام الصرف في كل بلد[4]، وللتعرف أكثر عليها نستعرضها كما يلي:

---

[1] محمد عبد العزيز عجيمة، الإقتصاد الدولي، بدون ط، مصر، 2000م، ص: 73.

[2] حسن خلف الله فليح، العلاقات الإقتصادية الدولية، ط1، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الأردن، 2001م، ص-ص: 228-230.

[3] أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، النقود والتوازن الإقتصادي، بدون ط ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، 2000م، ص:263.

[4] بلعزوز بن علي، الطيب امحمد محمدي ، دليلك في الإقتصاد، بدون ط، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008م، ص:115.

الفرع الاول: نظام سعر الصرف الثابت

حتى عام 1931م كانت هنالك علاقة ثابتة بين الذهب والعملات الصعبة؛ إذ كان سعر صرف العملة محكوم بأوزان معينة من الذهب وتتم مقارنة عدد أوزان الذهب التي تحويها أية عملة من العملات، وأن الأصل ألا يتغير بل يبقى ثابتا لأنه إذا ارتفع ثمن إحدى العملات يمكن أن يقوم الفرد بشراء الذهب ثم يبيعه لدولة هذه العملة بسعر التعادل مما يؤدي إلى انخفاض ثمن العملة ليعود إلى الأصل، فسعر الصرف يعبر عن سعر التعادل مضافا (أو طرح) إليه (أو منه) نفقات النقل؛ بعد سنة 1944م* ظهر شكلان لنظام الصرف القابل للتعديل وهما:

أولا- نظام سعر الصرف الثابت في ظل قاعدة الذهب: يستلزم الإرتباط بنظام أسعار الصرف الثابتة (قاعدة الذهب الدولية) ثلاثة شروط رئيسة هي:

- تحديد قيمة ثابتة للعملة الوطنية بالذهب مع تعهد البنك المركزي بشراء وبيع العملة بسعر ثابت؛
- ضمان قابلية العملة الوطنية للصرف بالذهب أو العكس بلا قيد أو شرط طبقاً للمعدل الثابت المحدد بوزن وحدة العملة بالذهب؛
- حرية تصدير واستيراد الذهب في الأسواق المحلية والاجنبية.

ثانيا- نظام سعر الصرف الثابت في ظل قاعدة الأوراق الإلزامية:

إذ تحدد البنوك المركزية أسعار الصرف بالنسبة لعملتها (غالباً على أساس $) ولا تترك للتقلب وفقاً لظروف الطلب والعرض في السوق الحرة، ويكون تدخل البنوك المركزية في سوق

---

* في عام 1944م اجتمع ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة البريطانية والقوى المتحالفة في منطقة (بريتون وودز) بـــUSA من أجل صياغة نظام نقدي دولي جديد يضمن حرية المعاملات الدولية، وقد قدم فيها مشروعان أحدهما مشروع الإقتصاد الإنكليزي (جون مينارد كينز)، والأمريكي (هاري وايت) والتي تمخض عنه تطبيق ما يعرف (بنظام الصرف القابل للتعديل)؛ والذي كان الهدف منه هو إنعاش حركة رؤوس الأموال وحرية التجارة، و يعبر عن الأوضاع الإقتصادية والنقدية الدولية بعد ح ع 2.

الصرف الأجنبي من خلال البيع والشراء بأي كميات، بحيث تمنع سعر الصرف من الانحراف عن السعر المحدد بأكثر من نسبة معينة في الارتفاع والانخفاض[1]، وأنواعه تكمن في ما يلي:

- **بعملة واحدة:** تعمل الإقتصاديات على ربط عملتها إلى هذه العملة أو تثبيتها بتحديد قيمة ثابتة للعملة المحلية مقابل إحدى العملات الارتكازية التي تتميز بالقوة والاستقرار كـــــ$[2]؛
- **بسلة عملات:** بمعنى أن الدول ثبتت عملاتها إلى سلة من عملات الشركاء التجاريين الرئيسيين أو إلى وحدة معيارية من العملات مثل وحدة حقوق السحب الخاصة (SDR'S)؛
- **ضمن هوامش معينة:** وهنا سواء تعلق التثبيت بعملة واحدة أو سلة عملات إنما يكون في ضمن هوامش للتحرك[3].

الجدول رقم (1-2): يمثل مزايا وعيوب نظم الصرف الثابتة

نظم الصرف الثابتة	المزايا	العيوب
ارتباط العملة بمعدن	معدلات التضخم تكاد تكون منعدمة لأن الإصدار يتم وفق ما تمتلكه من ذهب وأن البنك المركزي ملزم ببيع أو شراء العملة مقابل الذهب.	عدم ملكية الدول لكمية كافية من الذهب وتكاليف استخراجه وإنتاجه باهظة مع ندرته
ارتباط بعملة قابلة للتحويل أو بسلة من العملات	أن التقلبات البسيطة تساعد في نمو حجم التجارة الدولية وتسمح للدول بالتنظيم والتحكم في السياسات الداخلية إذ يتوقف على درجة الثقة الممنوحة للعملة عبر مختلف الوضعيات الإقتصادية.	فالسياسة النقدية للدولة تتميز بحرية محدودة ويسير هذا النظام استنادا على حجم وكمية الاحتياطات من عملات صعبة وذهب ومعادن نفيسة؛ وأن آلية تعديل ميزان المدفوعات تعتمد على أحد السياسات " الانكماشية أو التضخمية " والتي تؤدي إلى نتائج غير مرغوب فيها في الغالب.

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على ما سبق.

---

[1] محمود يونس وآخرون، اقتصاديات النقود والبنوك والتجارة الدولية، الكتاب الأول، دار الجامعية، مصر، 1995م ، ص- ص: 515-516.

[2] محمد عابد، التجارة الدولية، بدون طبعة، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 1999م، ص:384.

[3] عبد الحسين جليل وآخرون، مرجع سابق، ص:97، بتصرف.

الفرع الثاني: أنظمة سعر الصرف المرنة: بعد سنة 1931م أصبحت قوى السوق مؤثرة على سعر الصرف نتيجة للمعاملات الدولية في التجارة، فانخفاض (أو ارتفاع) لقيمة النقود في السوق يعبر عنه بالتدهور (أو التحسن)[1]، فهناك نوعان من أنظمة الصرف المرنة وهما كالتالي:

أولا- أنظمة أسعار الصرف ذات المرونة المحدودة: تكون فيها عملية الربط خاصة بعملة أو بعض العملات وتركها معومة مع بقية العملات الأخرى بشرط التذبذب يكون داخل مجال محدد.

ثانيا- أنظمة أسعار الصرف ذات المرونة القوية

له ثلاثة أنواع تتميز من خلال طريقة تدخل السلطات النقدية وهي كالآتي:

أ- أنظمة أسعار الصرف المعدلة بدلالة المؤشرات: إذ يجري تعديل العملة صعودا أو هبوطا تلقائيا مع التغيرات الطارئة على بعض المؤشرات المختارة، وأحد المؤشرات المشتركة هو سعر الصرف الحقيقي"TCR"؛

ب- أنظمة أسعار الصرف ذات التعويم*المدار:

يتم تحديد سعر الصرف من طرف BC كما يقوم بتغييره بشكل متكرر من حين لآخر، والتعديلات عادة ما ترتكز على مجموعة من المؤشرات مثل سعر الصرف الفعلي (TCE)، الاحتياطات الدولية، تطورات أسواق النقد الموازية[2]، كما يحدد مجال التقلب الذي يتحرك ضمنه فتقوم السلطات بتعديل أسعار صرفها بتواتر على أساس وضعية ميزان المدفوعات؛

---

[1] La fixation du taux de change sur le marché ;perso.univ-rennes1.fr/denis.delgay troise/RMI/Cours /RMI212.pdf ; p :1;le 15/04/2014 ; à16h21.

* يقصد بالتعويم جملة من الخصائص تتحكم في عمليات تحويل العملات كالحرية في التقلب وعدم الارتباط بعملة قابلة للتحويل.

[2] عبد القادر السيد متولي، الإقتصاد الدولي " النظرية والسياسات"، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010م، ص:165.

ج- أنظمة أسعار الصرف ذات التعويم الحر: يتحدد انطلاقا من آلية العرض والطلب في السوق بحيث تطرأ عليه تحركات واسعة تفوق التغيير الحاصل في مستويات الأسعار النسبية الوطنية كما يتأثر بالاضطرابات المفاجئة ونجد من أنواعه ما يلي:

- **التعويم النقي:** إذا لم يتدخل (BC) مطلقا في أسواق الصرف لتدعيم سعر صرف العملة؛
- **التعويم غير النقي:** عندما يتدخل (BC)لمنع التقلبات في سعر الصرف عند حدود معينة؛
- **التعويم المستقل:** لا يرتبط تغير سعر صرف عملة بأسعار صرف عملة أو عملات أخرى؛
- **التعويم المشترك:** إذا حدث ارتباط بحيث تتغير أسعار صرف مجموعة من العملات معا كالتنظيم النقدي الأوروبي الذي كان سائدا « تنظيم الثعبان*».

الجدول رقم (1-3): يمثل مزايا وعيوب أنظمة أسعار الصرف المرنة

المزايا	العيوب
✓ تقلل من حدة المضاربة بحكم عمل آلية السوق وهو ما يظهر إذا كانت المرونة قوية "تعويم حر"؛ ✓ يمكنها أن تحول دون خسارة الاحتياطات الدولية في حالة حدوث أزمة مالية؛ ✓ يمكن إجراء التصحيح اللازم في ميزان المدفوعات بتعديل سعر الصرف.	✓ حدوث تذبذبات في أسعار الصرف مما يجعل هذه الأنظمة تنعكس على ثقة العملة، فتفقدها في ظل أسعار الصرف الثابتة؛ ✓ وأن عدم القدرة على التنبؤ بتغيرات معدلات الصرف وعدم التحفيز لتحركات رؤوس الأموال طويلة الأجل عبر الحدود؛ ✓ في الغالب مصدر عدم يقين لعوائد الاستثمارات في الخارج وإيرادات الصادرات.

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:

عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، الإقتصاد الدولي، بدون طبعة، الدار الجامعية، لبنان، 1990م، ص:136، بتصرف.

عبد القادر السيد متولي، الإقتصاد الدولي" النظرية والسياسات"، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، 2010م، ص:166، بتصرف.

* تنظيم الثعبان: اسم أطلق على نظام نقدي أوروبي لسعر صرف مرن مدار هذا الثعبان شبه بحركة سعر الصرف والذي يزحف داخل نفق بمرونة وبهوامش ±2.5% والذي انهار لوجود تفاوت كبير في الأداء الاقتصادي بين ألمانيا وإيطاليا.

الفرع الثالث: نظام الرقابة على سعر الصرف يمكن ايضاح أنظمة الرقابة على سعر الصرف مع شرح موجز من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (1-4): يمثل وصف عام لنظم الصرف الأجنبي

النظام	الوصف	الملاحظات
التعويم الحر	حرية كاملة لقوى السوق	نادر الاستمرار لفترة طويلة حيث يرغب BC في العادة التدخل بدرجة محدودة
التعويم المدار	يتدخل BC عادة للحد من التقلبات فقط	شائع التطبيق إلا أن الإشكال في تقلبه هل يشير إلى حدوث أزمة أم حالة طبيعية
الربط مع الزحف	يتدخل BC في تحقيق تعديل خاضع له وبصورة مستمرة	موجود بصفة أكثر شيوعا ولكن مستمر في حالة اتفاق السوق مع رؤية BC لتعديل مسار المعدل
ثابت مع هامش أو منطقة مستهدفة	يسمح له التقلب في حدود الهامش وأن BC يتدخل لما يتجاوز الحدود	مثل نظام النقد الأوربي الذي يعمل في ظل هامش يتراوح بين حدي 10.5% و15%
ثابت ولكن قابل للتعديل	ثابت وبإمكان BC أن يتدخل لتعديله لفترات طويلة، حدوده ضئيلة	قرار بريتون وودز أن الحد الأقصى لهامش التقلبات 1% مقابل $ أستخدم في الفترة 1945م-1972م

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على محمد أمين بربري، مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية "دراسة حالة سعر صرف الدينار الجزائري"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد 07، السداسي الثاني 2009م، ص- ص:18-19.

من خلال دراستنا لأنظمة الصرف الثابتة والمرنة يتبين لنا الخصائص المميزة لكل نظام، فبالنسبة الى انظمة الصرف الثابتة والتي يتم تثبيت سعر صرف العملة إما إلى عملة واحدة تتميز بمواصفات معينة كالقوة والاستقرار مثل الدولار الأمريكي أو اليورو، وإما إلى سلة من العملات انطلاقا من عملات الشركاء التجاريين الأساسيين في الدولة، ومن أهم الأسباب التي تدفع الدولة لإعتماد سعر صرف ثابت تخفيض المخاطرة أو عدم اليقين المرتبط بتقلبات أسعار الصرف والذي يؤثر على القرارات الإقتصادية مثل الإنتاج والإستثمار والتجارة الدولية، في حين أنظمة الصرف المرنة التي يتحدد سعر الصرف من خلال التوازن بين العرض والطلب

في سوق النقد الأجنبي ووفق بعض المؤشرات الإقتصادية، وقد تتبع الدولة نظام التعويم المدار حيث تقوم السلطة النقدية بتعديل أسعار صرفها على أساس مستوى الإحتياطي من العملات الأجنبية والذهب في ميزان المدفوعات، أو تستخدم نظام التعويم الحر الذي يسمح لقيمة العملات أن تتغير صعودا وهبوطا حسب السوق، وهذا النظام يسمح للسياسات الإقتصادية بالتحرر من قيود سعر الصرف، ويتميز بمرونته وقابلية التعديل.

الملاحظ انه تم التخلي عن أنظمة الصرف الثابتة لكثير من الدول نتيجة انهيار نظام قاعدة الذهب سنة 1973م المطبق من قبل نظام بريتون وودز بسب صدمة نيكسون- هي سلسلة من التدابير الاقتصادية التي قام بها رئيس الولايات المتحدة الامريكية ريتشارد نيكسون في عام 1971م، واهمها كان إلغاء التحويل الدولي المباشر من الدولار الامريكي إلى الذهب- وإستبداله بحكم الأمر الواقع إلى نظام تعويم العملات الورقية والذي تطور إلى أنظمة الصرف المرنة، فنجد أن الدول المتقدمة في الغالب تعتمد على أنظمة الصرف المرنة الحرة والبعض الآخر على أنظمة صرف مرنة بوجود رقابة عليها، بينما جل الدول النامية تعتمد على أنظمة الصرف المرنة مع وجود رقابة على الصرف ومن ضمنها الجزائر.

الفرع الثالث: أدوات سعر الصرف

تعتمد أدوات سعر الصرف على الحالة التي يعرفها سعر الصرف والنظام المستخدم في تحديده إضافة إلى المؤثرات الأساسية في تحديد قيمته، وعليه فمن ضمنها نجد[1]:

أولا- تعديل سعر صرف العملة: عندما ترغب السلطة في تعديل توازن ميزان المدفوعات فإنها تقوم بتخفيض العملة أو إعادة تقويمها في حالة سعر صرف ثابت، أما في حالة سعر الصرف

[1] فراس الاشقر، مرجع سابق، ص:76-77.

.

المرن فإنها تعمل على التأثير على تحسن أو تدهور قيمة العملة، وتستخدم سياسة تخفيض العملة على نطاق واسع لتشجيع الصادرات، إلا أن ذلك يجب أن يخضع لمجموعة من الشروط.

ثانيا- إستخدام احتياطات الصرف: في ظل اسعار صرف ثابتة تلجأ السلطة النقدية إلى المحافظة على سعر صرف عملتها، فعند انهيار عملتها تقوم ببيع العملات الصعبة لديها مقابل العملة المحلية، وعندما تتحسن العملة تقوم بشراء العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية.

ثالثا-استخدام سعر الفائدة: عندما تكون العملة ضعيفة يقوم البنك المركزي بإعتماد سياسة سعر الفائدة المرتفعة لتعويض خطر إنهيار العملة.

رابعا- مراقبة الصرف: تقضي سياسة مراقبة الصرف بإخضاع المشتريات والمبيعات للعملة الصعبة إلى رخصة خاصة، ويتم استخدامها لمقاومة خروج رؤوس الأموال.

خامسا- اقامة سعر صرف متعدد: يهدف نظام اسعار الصرف المتعدد إلى تخفيض آثار حدة التقلبات في الأسواق، وتوجيه السياسة التجارية لخدمة بعض الأغراض المحددة.

الفرع الرابع: وظائف سعر الصرف

لسعر الصرف وظائف عدة ذات أهمية لدى إقتصاديات الدول كما انها تؤثر في العديد من المتغيرات الإقتصادية الكلية أو المتغيرات الإقتصادية الجزئية، بل إنها تتعدى ذلك حتى في المجال السياسي والإجتماعي وتكمن فيما يلي:

أولا- وظيفة قياسية: يعتمد المنتجين المحليين على سعر الصرف لقياس ومقارنة الأسعار المحلية بالأجنبية؛ بغية تحقيق ميزة تنافسية في الأسعار المرتبطة سواء بالسلع أو الخدمات، إلى جانب التأثير على وضع ميزان المدفوعات ومقاومة التضخم (خصوصا المستورد).

ثانيا- وظيفة تطويرية: إن سعر الصرف يساعد على تشجيع الصادرات وقد يؤدي إلى تعطيل بعض الصناعات بإحلال الواردات محلها نتيجة انخفاض أسعارها مقابل الأسعار المحلية؛ هذا ما يساعد على تنمية الصناعة المحلية (الوطنية).

ثالثا- وظيفة توزيعية : بفضل ارتباطه بالتجارة الخارجية فإنه يساعد على إعادة توزيع الثروات (أو الدخول) بين أقطار العالم نتيجة التغير في احتياطي الصرف الناتج عن المعاملات التجارية ما بين الدول[1].

المبحث الثالث: سياسة الصرف المعتمدة من طرف البنك المركزي

يتضمن هذا المبحث على المفاهيم الجوهرية لفعالية سياسة الصرف المطبقة من قبل البنك المركزي للدول، وذلك من خلال التطرق للمصطلحات بدقة والتمييز بينها، إلى ذكر بعض التجارب الدولية في اعداد وتطبيق سياسة الصرف، مع تبيان أنواع سياسات سعر الصرف المعتمدة في ظل النظام الاقتصادي المطبق للبلد وتأثيرات الظروف الاقتصادية السائدة.

المطلب الاول: فعالية سياسة الصرف

نتيجة تطور الفكر الاقتصادي والنظريات الاقتصادية على المستوى الدولي، سمحت ببروز معالم جديدة لأدوات السياسة النقدية للسيطرة على مخلفات الازمات، وخاصة فيما يتعلق بالتضخم ومستويات الإنتاج والتشغيل، مما مكن أجهزة مختصة في البحث عن الحلول من خلال إعداد سياسات كل في مجالها، فنجد البنوك المركزية تتبنى إعداد سياسة الصرف للبلاد، وللتعرف على فعالية سياسة سعر الصرف يمكننا تحديد مفهوم كل جزء منها على النحو التالي:

[1] عرفان تقي الحسني، التمويل الدولي، ط1، دار مجدلاوي للنشر، الأردن، 1999م، ص- ص:149-150.

الفرع الاول: تعريف الفعالية Efficacité والكفاءة Efficience

يشير **بارتولي (M.Bartoli)** على أن الفعالية هي تلك العلاقة بين النتـــائج المحققـــة فعـــلا والنتائج المقدرة وذلك من خلال قياس الانحراف[1]، أما **ستيرز ومـــاهوني (Steers and Mahoney)**"على أنها الإنتاجية المرتفعة وقدرة المؤسسات على التكيف مع البيئة فـــضلا عن القدرة على الاستقرار والابتكار"[2]، كما أن الفعالية تعبر عن مدى النتائج التي تصل إليها المنظمة من خلال نشاطها، ترتبط بالأداء والقدرة على اختيار البديل الصحيح من البدائل المتاحة للإدارة العليا، حتى يتسنى الوصول إلى النقطة النهائية التي تحقق فيها المنظمة المتطلبات المتوقعة[3].

أما الكفاءة **Efficience** فيوضح كل من **مايو وماث (Malo J-L. et Mathe J-C)**أنها تتمثل في العلاقة الإقتصادية بين الموارد المتاحة والنتائج المحققة من خلال تعظيم المخرجات على أساس كمية معينة من المدخلات، أو تخفيض الكمية المستخدمة من المدخلات للوصول إلى حجم معين من المخرجات[4]، فمن خلال التعاريف السابقة يمكن إستنتاج التعريف التالي:

الفعالية ماهي إلا استغلال الموارد المتاحة في تحقيق الأهداف المحددة، أي أنها تختص ببلوغ النتائج، فهي إنجاز العمل أو الشيء الصحيح أما الكفاءة فهي إنجاز العمل بشكل صحيح.

---

[1] Abdelaziz Rouabah. Compétitivité des banques luxembourgeoises. Monnaie unique et prospectives stratégiques des acteurs. Thèse de doctorat en sciences de gestion. Université Nancy II. France ; 2000 ; p : 60.

[2] عبدالسلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، بدون طبعة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنيـــة، مـــصر، 2001م، ص: 222.

[3] عجال مسعودة، القيم التنظيمية وعلاقتها بجودة التعليم العالي، رسالة ماجيستر في علم النفس العمل والسلوك التنظيمي بجامعة محمود منتوري بقسنطينة، الجزائر، السنة الجامعية 2010/2009، ص:56.

[4] شوقي بورقبة، التمييز بين الكفاءة والفعالية والفاعلية والأداء، مقالة منشورة في جامعة الملك عبد العزيز http://ierc.kau.edu.sa ;le15/10/2017à14h21.

الجدول رقم (1–5): يمثل مقارنة بين الفعالية والكفاءة

الفعالية	**عدم وجود الفعالية**	
استغلال الموارد المتاحة في تحقيق الأهداف المحددة مع عدم وجود إسراف في الموارد	عدم استغلال الموارد المتاحة في تحقيق الأهداف المحددة مع عدم وجود إسراف في الموارد	**الكفاءة**
استغلال الموارد المتاحة في تحقيق الأهداف المحددة مع وجود إسراف في الموارد	عدم استغلال الموارد المتاحة في تحقيق الأهداف المحددة مع وجود إسراف في الموارد	**عدم وجود الكفاءة**
الفعالية = الاهداف المحققة / الاهداف المحددة الكفاءة = كمية المخرجات / كمية المدخلات		
المصدر: من إعداد الطالب بناءا على ما سبق.		

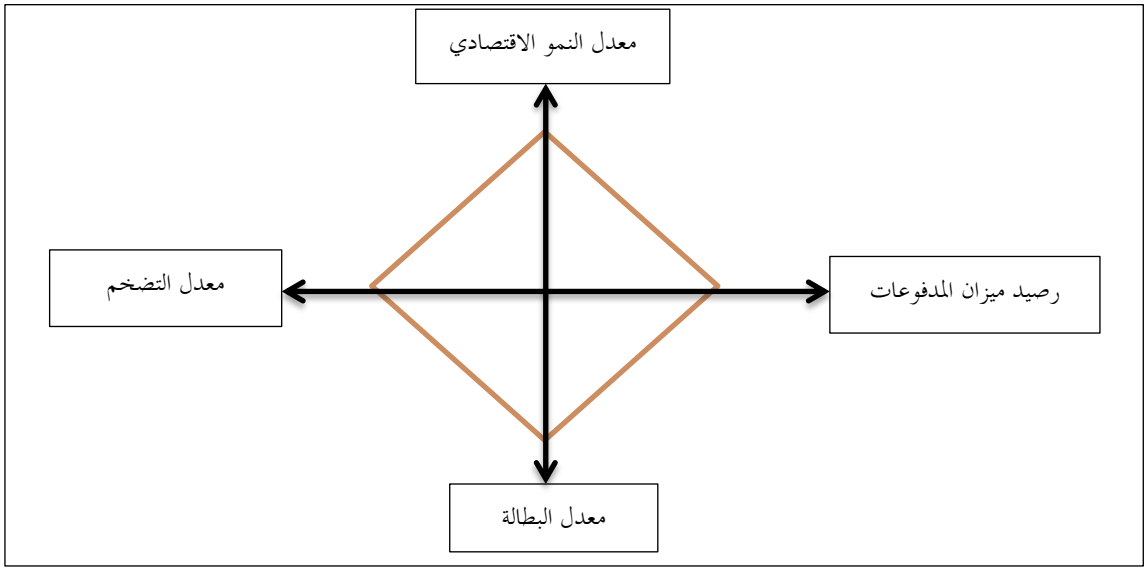
وعليه فإن الكفاءة هي الوسيلة أو الطريقة التي اتبعت في الوصول إلى النتائج أو تحقيق الأهداف، كما أنها الكيفية المثلى في استعمال الموارد المتاحة في عملية الإنتاج، وهي الإنتفاع من الموارد المادية والبشرية المتاحة بأقل تكلفة ممكنة، فالأداء = الكفاءة + الفعالية.

الفرع الثاني: تعريف سياسة الصرف

يقصد بسياسة الصرف مجموعة من التدابير والإجراءات والتنظيمات التي تستخدمها الهيئة المخول لها قانونا "عادة البنك المركزي للدولة" قصد تحقيق أهداف إقتصادية، إجتماعية وسياسية خلال فترة زمنية معينة، وعليه فإن سياسة الصرف تنبثق من السياسة النقدية وهي التي يتم اتباعها من قبل البنك المركزي في محاولة منه للتحكم بالمعروض النقدي بغية توجيه النمو الصحي لاقتصاد البلد، ولعل الهدف الرئيسي للبنوك المركزية هو التحكم في معدلات التضخم وأسعار الفائدة، بينما الهدف الثاني يكمن في الحد من البطالة والرفع من معدلات التشغيل الى جانب المحافظة على الاستقرار الإقتصادي الى جانب الحفاظ على مستوى عام مستقر للأسعار، وسعر صرف العملة المتزن.

فالسياسة النقدية إما تكون توسعية تستهدف الزيادة الإجمالية المعروضة من الكتلة النقدية في الاقتصاد بسرعةٍ أكبر من المعتاد، وبهدف مكافحة البطالة خلال فترة الركود وتدوير العجلة الانتاجية، وإما أن تكون عملية انكماشية تقوم بتوسيع المعروض من النقود ببطء أكثر من المعتاد، بهدف مكافحة التضخم وتنشيط الاقتصاد بتصريف المخزون الفائض.

ومن أهداف السياسة النقدية تحقيق الأهداف الإقتصادية الأربعة والتي جاء بها الإقتصادي **Nicolas Kaldor** فيما يعرف المربع السحري لكالدور سنة 1970م، وسمي مربعا سحريا لصعوبة تحقيق الأهداف الأربعة بقيم مثلى في نفس الوقت.



الشكل رقم (1-2): يمثل لنا المربع السحري الامثل لكالدور

Source :Kouider Boutaleb. Efficacité des politiques économiques et croissance :le cas de l'Algérie، Faculté des Sciences Economiques et de Gestion - Université d'Alger ; p :109 .

يعد تحقيق الأهداف الأربعة أمرا صعبا لتعارضها فالعلاقة بين استقرار الأسعار والتوظيف الكامل هي إحدى الحالات، فزيادة التشغيل تؤدي إلى رفع الأسعار كذلك هناك صعوبة بالنسبة لتحقيق التشغيل التام وتوازن ميزان المدفوعات، فزيادة حجم الصادرات تقتضي خفض مستويات الأسعار وتحسين الجودة فزيادة القدرة التنافسية بالمقارنة مع الدول المنافسة فتؤدي إلى زيادة في الدخل والعمالة، إلا أنه سيؤدي إلى زيادة الميل الحدي للإستيراد وإحتمال إرتفاع الأسعار وزيادة حجم الصادرات وبالتالي التأثير على وضعية ميزان المدفوعات.

أما العلاقة بين النمو الاقتصادي واستقرار الأسعار فهي جد معقدة، فهنالك من يؤكد أن النمو في الأجل الطويل لن يتحقق ما لم يكن هنالك استقرار في مستويات الأسعار، في حين يرى البعض التضخم ضروري لزيادة سرعة عجلة التنمية، أما الآخرين فيرون بأن التضخم لا يساعد على تحقيق معدل أسرع للنمو.

إن أدوات السياسة النقدية هي التي تستخدمها السلطة النقدية لتحقيق أهداف المربع السحري لـــ (**Nicolas Kaldor***)، وتنقسم إلى نوعين هما الأدوات الكمية والكيفية.

اولا- الأدوات الكمية: وهي أدوات غير مباشرة وتعبر عن اجراءات تُستخدم للتحكم والتأثير في كمية الأموال المتداولة وحجم الائتمان المصرفي في اقتصاد ما، لتحريك تكلفة الحصول على الأموال والتأثير على مستوى السيولة البنكية ومنها: معدل الخصم ومعدل إعادة الخصم، سعر الفائدة، عمليات السوق المفتوحة، معدل الاحتياطي القانوني.

ثانيا- الأدوات الكيفية: تستخدم هذه الأدوات قصد التأثير المباشر على حجم الائتمان واستخدامه بين مختلف الأنشطة القطاعية والفرعية، على حسب طبيعة الأوضاع الإقتصادية السائدة والحد من حرية ممارسة المؤسسات المالية لبعض الأنشطة كما ونوعا ومنها: تحديد متطلبات هامش الربح، ضبط الائتمان الاستهلاكي، الإعلان، تقنين الائتمان، الإقناع الأدبي، التوجيهات المباشرة، الإجراءات المباشرة[1].

---

* Nicola Kaldor اقتصادي وأكاديمي بريطاني من أصل بلغاري ولد بالعاصمة المجرية بودابست يوم 12 ماي 1908هو أحد أبرز منظري المدرسة الكينزية في علم الاقتصاد، حيث بدأ تكوينه في جامعة برلين أين تابع محاضرات لعدة أساتذة لسنتي 1925-1926، ثم هاجر إلى العاصمة البريطانية والتحق بمدرسة لندن للاقتصاد سنة 1927وبقي طالبا إلى غاية 1930، وخلف وراءه العشرات من الكتب ومن مؤلفاته على سبيل المثال "المضاربة والاستقرار الاقتصادي" (1939)، و"نظريات التوزيع البديلة" (1956)، و"مقالات حول الاستقرار الاقتصادي والنمو" 1960، توفي يوم 30 سبتمبر 1986 عن عمر ناهز 78عاما، نقلا عن الموقع:
http://www.aljazeera.net/encyclopedia/icons/2016;le 21/05/2018à21h12.

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية " دراسة تحليلية تقييمية "، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003م ،ص- ص:80-82، بتصرف.

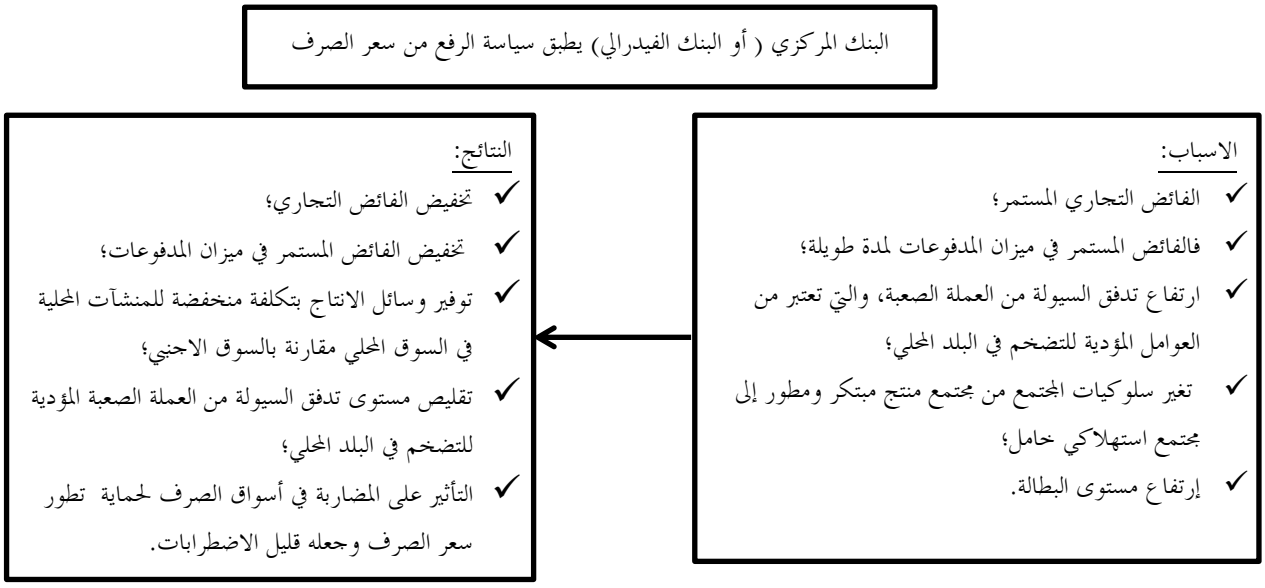
وعليه فإن فعالية سياسة الصرف يقصد بها نجاعة التدابير والإجراءات التي تنتهجها الهيئة المخول لها قانونا في حل أو ايجاد حلول للأوضاع الإقتصادية للدولة وتحقيق الاهداف المرجوة خلال فترة زمنية ما.

المطلب الثاني: السياسات المتعلقة بالنقد الاجنبي

يوجد نوعين من السياسات التي تطبقها الدول في مجال سعر الصرف، وهما سياسة سعر صرف العملة الوطنية وسياسة الرقابة على النقد الاجنبي، كما تشمل سياسة سعر صرف العملة الوطنية بدورها لنوعين من السياسات ويمكن معرفة كل ذلك فيما يلي:

الفرع الاول: سياسة الرفع في سعر الصرف

عبارة عن مجموعة من التدابير والاجراءات التي تستخدمها الهيئة المسؤولة قانونا لرفع سعر صرف العملة المحلية أمام العملة (او العملات الاجنبية) قصد تحقيق الأهداف المحددة خلال فترة زمنية ما، كما تهدف سياسة الرفع من سعر الصرف أساسا إلى تخفيض الفائض التجاري.



الشكل رقم (1-3): يمثل مخطط لتطبيق سياسة رفع سعر الصرف

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على ما سبق.

يتبين لنا بأن البنك المركزي للدولة ونتيجة لتفاقم الاسباب التالية: الفائض التجاري المستمر المؤدي الى فائض مستمر في ميزان المدفوعات لمدة طويلة، يؤدي الى زيادة تدفق السيولة من العملة الصعبة، والتي تعتبر من العوامل المؤدية للتضخم في البلد المحلي، الى جانب تغير سلوكيات المجتمع نحو الاستهلاك بدل الانتاج وخاصة اذا ارتفع الطلب المحلي على السلع والخدمات الاجنبية واصبح المستهلك المحلي يفضل المنتوجات الاجنبية عن المحلية، مما يساهم في تسريح العمال وغلق المصانع وتراجع عامل التنافسية، كل ذلك يجعل البنك المركزي يلجا لتطبيق سياسة الرفع من قيمة العملة المحلية لتصحيح الاوضاع.

فالفائض المستمر في ميزان المدفوعات لمدة طويلة قد يشكل بالنسبة للدولة مساوئ، باعتباره يؤدي إلى تدفق السيولة من العملة الصعبة، المؤدية للتضخم في البلد المحلي فالخطورة تزداد عندما تقود المضاربة في أسواق الصرف إلى اجتذاب رؤوس الأموال قصيرة الأجل نحو البلدان ذات العملات التي تقيم على أنها دون قيمتها الحقيقية بانتظار رفع تلك القيمة لاحقا[1].

الفرع الثاني: سياسة تخفيض سعر الصرف

ونعني بها لجوء السلطة النقدية (البنك المركزي للبلد) إلى تخفيض قيمة عملتها بالمقارنة مع العملات الأجنبية، بحيث تصبح تساوي عددا أقل من ذي قبل من هذه العملات أي تخفض قوتها الشرائية خلال فترة زمنية معينة[2]، إذ يعتبر التخفيض أكثر السياسات جدلا إذ يذهب بعض النقاد إلى اعتباره سياسة أكثر تكلفة من السياسات البديلة بأحسن الاحتمالات[3].

---

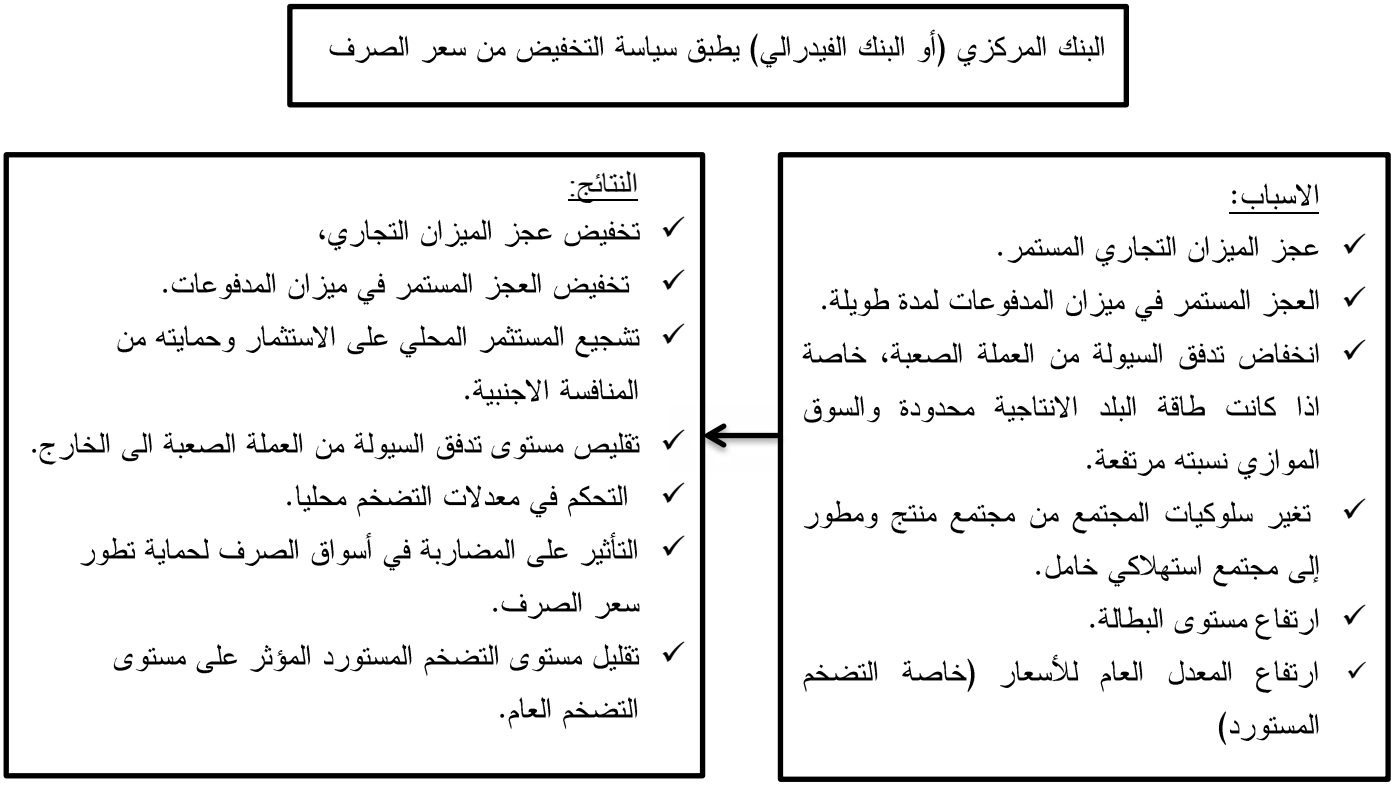
[1] عمر حميدات، أثر تقلبات سعر الصرف على ميزان المدفوعات" دراسة حالة الجزائر"، ماجستير في علوم التسيير فرع نقود ومالية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2010م/2011م. ص:27، بتصرف.

[2] مجدي محمود شهاب سوزي عدلي ناشد، أسس العلاقات الإقتصادية الدولية، ط1 منشورات الحلبي الحقوقية، الأردن، 2006م ، ص:144.

[3] خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية، ط1، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2007م، ص:102.

يتبين لنا بأن البنك المركزي للدولة يستخدم سياسة تخفيض العملة لما يحدث خلل مستمر عادة في الميزان التجاري ويمتد الى ميزان المدفوعات، مما يؤدي الى تراجع تدفق السيولة من العملات الاجنبية وتتفاقم مشكلة البطالة وعامل التضخم، ومع تراجع امكانيات البلاد في تلبية الاحتياجات العامة ومواكبة تحقيق معدلات النمو الإقتصادي المؤدية للتنمية لتصحيح الاوضاع؛ ويتوقف نجاح سياسة تخفيض العملة لتشجيع الصادرات وضبط وتقليل الواردات على:

- مرونة الانتاج الداخلي من السلع والخدمات القابلة للتصدير؛
- مرونة الطلب الخارجي على الانتاج المحلي من السلع والخدمات القابلة للتصدير؛
- مرونة الطلب الداخلي على السلع والخدمات الخارجية الصالحة للاستيراد[1].



الشكل رقم (1-4): يمثل مخطط لتطبيق سياسة تخفيض سعر الصرف.

المصدر: من اعداد الطالب بناءا على ما سبق.

[1] بورحلي خالد وآخرون، فعالية سياسة التخفيض على الميزان التجاري في الدول النامية-دراسة حالة الجزائر خلال الفترة "1986-2014"، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، العدد 01، 2015، ص:177.

الفرع الثالث: سياسة الرقابة على النقد الاجنبي

بعد انهيار قاعدة الذهب الدولية أصبح تحديد سعر الصرف من خلال إتباع نظام الرقابة على الصرف الأجنبي، وطبقا لهذا النظام تحدد السلطة النقدية سعرا رسميا وبصرف النظر عن السعر السوقي الذي يتحدد بقوى الطلب والعرض للصرف الأجنبي؛ فهو مهم جدا لأنه يحدد السعر الذي يربط بين منتجات دولة ما بالنسبة للمنتجات الأجنبية، فسعر سلعة معينة منتجة في "USA" بـــ € يتحدد بعاملين أساسين هما سعر السلعة بـــ$، وسعر صرف $مقابل €[1]،

فالرقابة على النقد تعني الإجراءات واللوائح والقرارات والقوانين التي تصدرها الدولة ممثلة في وزارة الاقتصاد أو البنك المركزي من أجل توجيه معاملات الأفراد مع العالم الخارجي وفقا لما تراه ملائما لظروف الاقتصاد القومي وعلى نحو يحقق أهداف التنمية الإقتصادية والاجتماعية، إذ يتم فرض قيود كمية أو نوعية أو كلاهما معا على ايرادات واستخدامات حصيلة النقد الأجنبي التي تتحقق لدى بنود الدولة[2].

فتعتبر الرقابة على النقد الأجنبي أحد صور تدخل الدولة في شؤون التجارة الدولية لتحقيق التناسب بين الطلب على العملات الأجنبية وبين عرضها، فالطلب على العملات الأجنبية يجب ألا يزيد عما تسمح به العناصر الدائنة في ميزان المدفوعات، وتتخذ الدولة في سبيل الوصول إلى ذلك عدة وسائل أهمها أن تحتفظ الدولة لنفسها الحق في شراء كل العملات الأجنبية التي يحصل عليها المواطنين نتيجة تعاملهم مع العالم الخارجي، إذ تتولى بيع هذه العملات الأجنبية للمواطنين الذين يرغبون في الشراء على أساس نظام دقيق لا يسبب عجزا كبيرا في ميزان المدفوعات، وتهدف الرقابة على النقد إلى :

---

[1] Fréderic MISHKIN . Monnaie. banque et marchés financiers .Pearson éducation France.7eme édition. Paris.2004.p562.

[2] حمدي عبد العظيم، الاصلاح الاقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف والموازنة العامة، بدون طبعة، دار زهراء الشرق، مصر،1998م، ص:63.

- تقييد الطلب على العملات الاجنبية بحيث يتعادل منح المعروض منها عند سعر الصرف المحدد؛
- تحد الرقابة على النقد الأجنبي من هجرة رؤوس الأموال للخارج، وبالتالي تقليل العجز في ميزان المدفوعات؛
- تستخدم كوسيلة علاج أي عجز في ميزان المدفوعات بتشجيع التصدير والحد من الإستيراد ومن التحصيلات للخارج كالسياحة والبعثات والعلاج وغيرها[1].

وتتضمن سياسة الرقابة على النقد الاجنبي على ضوابط وأساليب تم تطبيقها في عدة دول، ويمكن توضيحها ضمن النقاط التالية:

أولا- ضوابط سوق الصرف الأجنبي:

تستخدم عادة من قبل البلدان ذات العملات الضعيفة حيث يتواجد طلب كبير على العملات الأجنبية بين مواطنيها، عادة ما تعيق مثل هذه الضوابط من قدرة المستثمرين الراغبين في نقل أموالهم إلى بلدان أخرى، تهدف هذه الضوابط بشكل رئيسي إلى تحقيق الاستقرار في سوق الصرف الأجنبي من خلال تحجيم تقلبات أسعار الصرف نتيجة تدفق العملات الأجنبية إلى الخارج، حيث تستخدم هذه الضوابط نظريا في إيقاف هروب رؤوس الأموال الأجنبية من البلاد على خلفية ضعف العملة.

كما أن المادة الرابعة عشر من اتفاقية صندوق النقد الدولي تسمح للبلدان بسن القوانين وفرض الرقابة على عمليات الصرف الأجنبي في بعض الحالات الخاصة، اذ يسمح صندوق النقد الدولي بهذه الترتيبات شريطة أن يحاول البلد الإنتقال منها نحو خلق ترتيبات تجارية ومالية تسهل من المدفوعات الدولية وتؤدي في نهاية المطاف إلى خلق سوق مستقر لتبادل الصرف

[1] مقالة لآدم احمد سليمان، التجارة الدولية https://books.google.dz/books? le 28/05/2018à05h2

الأجنبي، برغم ذلك فان الأبحاث التي أجراها صندوق النقد الدولي أظهرت أن الضوابط المفروضة على أسواق الصرف قد يكون لها تأثير سلبي على انسياب التجارة الخارجية.

عادة ما تؤدي الضوابط المفروضة على تبادلات الصرف الأجنبي إلى خلق ما يسمي بأسواق الصرف السوداء والتي يجرى فيها تبادل العملة الضعيفة بالعملات الأجنبية التي عادة ما تكون أكثر قوة، هذا الوضع يقود إلى أن يصبح سعر صرف العملة الأجنبية أعلى بكثير من سعر الصرف الموضوع من قبل الحكومة، الأمر الذي يخلق سوقا موازيا لتسهيل عملية المبادلات وفق معدلات أكثر قربا من الواقع، لهذا فإن قدرة الحكومات على سن ضوابط فعلية لإحكام الرقابة على الأسواق للصرف الأجنبي هو أمر موضع شك.

ثانيا- أساليب مختلفة للرقابة على سوق الصرف الأجنبي: هناك عدة أنواع مختلفة من الضوابط التي يجري فرضها على أسواق الصرف الأجنبي سواء من قبل الدولة او بفرضها من قبل صندوق النقد الدولي على الدول العاجزة وتشمل من بينها:

أ/ تقنين العملة الأجنبية: التحكم في كمية العملات الأجنبية المتاحة للتبادل تمكن الحكومات من التأثير على قوى العرض والطلب، وبسعر الصرف عند معدل أعلى من السوق الحرة؛

ب/ ربط سعر صرف العملة: قد تلجأ بعض الحكومات إلى ربط سعر صرف العملة المحلية في مقابل عملة أجنبية أخرى، سواء أعلى أو دون سعر السوق، يساعد هذا الوضع ظاهريا على منع التقلبات في أسعار الصرف من خلال السيطرة على حجم المعروض من العملة المحلية؛

ت- تجميد الحسابات: قد تلجأ بعض الحكومات إلى سن قوانين لمنع الأجانب من سحب أموالهم من الحسابات المصرفية المحلية، كما قد تلزم هذه الحكومات مواطنيها بإيداع الأموال التي يتحصلون عليها بالعملات الأجنبية في حسابات معينة، وبهذه الطريقة يمكن للسلطات الحكومية السيطرة على تدفق رؤوس الأموال ومنع العملة الصعبة من مغادرة البلاد؛

ث/ أسعار الصرف المتعددة: قد تستخدم الحكومات أسعار صرف ثابتة ولكن مختلفة على رأس المال ومعاملات الحساب الخارجي،وفق هذا النوع من النظام تلجا الحكومات إلى اعتماد أكثر من سعر لصرف العملة المحلية؛ وهو ما يجعل من هذه الأسعار المتعددة بمثابة تعريفات ضمنية على استيراد بعض السلع إلى البلاد وذلك من خلال فرض أسعار صرف مرتفعة على هؤلاء الراغبين في استيراد مثل هذه السلع غير المرغوبة؛

ج/ شهادات صرف العملات الأجنبية كوكيل للعملة المحلية: فتعتبر احد أشكال العملات، والتي تستخدم عادة كبديل عن العملات الأجنبية في البلدان التي تفرض ضوابط على أسواق الصرف، معدل الصرف الثابت لها قد يكون أعلى أو أسفل سعر السوق الحر، فبلدان مثل الإتحاد السوفيتي السابق والصين وألمانيا الشرقية كانت تستخدمها في الماضي، بورما من جانبها قررت مؤخرا إنهاء العمل بشهادات الصرف الأجنبي[1].

ثالثا/ تجارب بعض الدول في استخدام سياسة الرقابة على الصرف الأجنبي: ان آلية الرقابة على الصرف الأجنبي استخدمت في الكثير من دول العالم والتجارب المختارة التي بين أيدينا تؤكد ذلك، ولعل من ضمنها نجد:

ا/ إستخدام الصين لشهادات الصرف الأجنبي: إذ فرض بنك الشعب الصيني استخدام شهادات الصرف الأجنبي خلال الفترة ما بين عامي 1980م 1990م، وذلك قبل أن يتم إلغاء العمل بها في عام 1995 خلال هذه الفترة لم يكون مسموحا بحسب القانون للأجانب باستخدام العملة الصينية المحلية، علاوة على ذلك فان استخدام شهادات الصرف الأجنبي كان قاصرا على بعض

---

[1]. مقالات التحليل الأساسي في الفوركس، استخدام الرقابة على سوق https://www.earnforex.com الصرف الأجنبي لتعزيز الاستقرار الاقتصادي.

المتاجر والمطاعم المحددة ونتيجة لذلك فان الزائرين الأجانب لم يكن متاحا لهم سوى عدد قليل من الأماكن التي يمكنهم التردد عليها.

هذه القوانين خلقت نظاما للعملات يهدف إلى منع أي تعاملات خاصة أو مضاربات في هذه الشهادات ، كما كان الزائرين الأجانب على الجانب الأخر يرغبون دوما في الشراء من المتاجر والمطاعم المحلية التي لم يكن مسموحا لها باستخدام شهادات الصرف الأجنبي، انتشار ظاهرة السوق السوداء للعملة جنبا إلى جنب مع تزايد وجود البضائع الأجنبية المستوردة إلى الصين أدى في النهاية إلى تفكيك نظام شهادات الصرف الأجنبي.

ب/ جنوب افريقيا ونظام سعر الصرف المزدوج للراند:

جنوب افريقيا لها تاريخ طويل في مسألة الرقابة على أسعار الصرف حيث بدأت في فرض هذه النوعية من الضوابط نتيجة لعملية هروب رأس المال الواسعة التي بدأت في عام 1960م،في الآونة الأخيرة أقرت جنوب أفريقيا نظاما يتم بمقتضاه إنشاء نوعين من العملات، كانت هناك فترتين لاستخدام الراند المالي والراند التجاري، الفترة الأولى كانت ما بين عامي 1973 إلى1979، فيما بدأت الفترة الثانية في سبتمبر 1985 حتى مارس 1995، الفترة الثانية كانت مرحلة مثيرة للجدل في تاريخ جنوب أفريقيا حيث انخفضت قيمة الراند بشكل كبير نتيجة العقوبات الإقتصادية التي فرضتها الأمم المتحدة على جنوب افريقيا بسبب نظام الفصل العنصري في البلاد، ففي عام 1985 تخلفت الحكومة عن سداد جزء كبير من ديونها الدولية في نفس الوقت فرضت الحكومة مزيدا من الرقابة على أسواق الصرف الأجنبي، فلا يمكن للمستثمرين الأجانب في جنوب افريقيا ببيع استثماراتهم سوى بالراند المالي، الحكومة قامت بفرض قيود على تبادل الراند المالي مقابل العملات الأجنبية.

كان يجرى تحديد سعر صرف الراند التجاري بواسطة معاملات الحساب الجاري، بينما سعر صرف الراند المالي من خلال معاملات حساب رأس المال، كلا العملتين كان يتم تحديد قيمتها وفق نظام سعر الصرف العائم وبرغم ذلك فان الراند المالي كان يتداول على خصم في مقابل الراند التجاري، نظام الصرف المزدوج ألغي في مارس 1995.

ت/ هيئة CADIVI في فنزويلا:

قامت فنزويلا هي الأخرى بفرض العديد من أنواع الرقابة على أسواق الصرف الأجنبي فهيئة إدارة أسواق الصرف (CADIVI) هي منظمة حكومية تتولي الرقابة على أسواق الصرف الأجنبي في فنزويلا، اذ قامت بسن قوانين لفرض ضوابط على أسعار الصرف في فيفري 2003م وذلك على خلفية الاحتجاجات الواسعة التي ضربت البلاد على مدار شهرين في محاولة لإسقاط حكومة الرئيس هوغو تشافيز، صناعة النفط التي كانت تديرها الدولة كانت هي المتضرر الأكبر من هذه الاضطرابات حيث انكمش الناتج المحلي الإجمالي في فنزويلا بنسبة 37% خلال الشهور الأولى من العام 2003م، فيما رجحت بعض التقديرات التكلفة التي تحملها قطاع النفط على خلفية هذه الاضطرابات بنحو 13مليار$.

وفق القواعد التي أقرتها الحكومة الفنزويلية فان شركة النفط الوطنية الفنزويلية(PDVSA) بات يتعين عليها بيع إيراداتها من العملات الأجنبية إلى البنك المركزي مباشرة، وباعتبار أن شركة النفط الفنزويلية كانت احد كبار المصدرين في هذا البلد لذا من المتوقع أن تقوم بتحويل نحو 41.5مليار$ إلى البنك المركزي في عام 2013م، برغم ذلك فان الضوابط المفروضة على أسواق الصرف ثبت عدم جدواها حيث هرب ما يقرب من 33مليار $ من رؤوس الأموال إلى خارج فنزويلا في عام 2011م على الرغم من قوانين الرقابة الصارمة.

في عام 2008م أعلنت حكومة تشافيز عن عملة جديدة سميت ببوليفار فويرتي وقامت بربط سعر العملة عند معدل صرف أعلى مقابل $ مقارنة بالقيمة السوقية، هذا الإجراء تسبب في ندرة العملة الأجنبية مع تراجع الثقة في البوليفار في الوقت الذي تزايد فيه الطلب بشكل كبير على العملات الأجنبية خصوصا الدولار الامريكي، الرقابة على أسواق الصرف الأجنبية ساهمت في خلق سوق سوداء متسعة وهو ما دفع الحكومة الفنزويلية مؤخرا إلى طرح مناقصات بالعملة الأمريكية على المستوردين بهدف الحد من تراجع قيمة البوليفار في السوق السوداء، سعر الصرف الرسمي في هذه المزادات بلغ 6.3 بوليفار مقابل $، بينما أشارت بعض التقديرات إلى أن سعر السوق السوداء بلغ 23.5 بوليفار مقابل $، مزادات العملة ساهمت في زيادة خسائر البوليفار حيث تراجع بنحو 32% الأمر الذي تسبب في خسائر حادة للشركات الأجنبية العاملة في فنزويلا مثل فايزر وبلاك بيري[1].

رابعا- تجارب بعض الدول النامية للتوجه نحو نظم الصرف المرنة :

عرفت فترة التسعينيات من القرن 20م موجة من التحولات نحو نظم الصرف المرن في الاقتصاديات النامية والناشئة، ومهما اختلفت مبررات ودوافع التحول الا انها تندرج في احدى الحالتين وهما التحول الطوعي والتحول المدفوع بأزمة عملة، يمكن ابراز ذلك كما يلي:

أ- **حالات التحول الطوعي (تجربة الهند والتشيلي)** كانت بطريقة منتظمة وتدريجية ذات اثر ايجابي على ادائهما الاقتصادي الكلي ما يجعل منهما تجربتان ناجحتين وتستحقان الدراسة[2].

---

[1] https://www.earnforex.com. استخدام الرقابة على سوق الصرف الأجنبي لتعزيز الاستقرار الاقتصادي

[2] عبد الحميد مرغيت، ادارة سعر الصرف في الجزائر على ضوء التحول نحو نظام الصرف المرن –دراسة تحليلية وتقويمية– اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف1، الجزائر، الموسم الجامعي 2017م/2018م، ص:103، بتصرف.

تجربة الهند سنة 1995م: اطلقت الهند اصلاحات اقتصادية شاملة كان من ضمنها تحرير حساب راس المال لميزان المدفوعات والذي تم وفق منهج تدريجي قطعت خلاله الصلة مع ممارسات الرقابة على الصرف، كما اعلنت الهند في مارس 1993م التحول من الربط الثابت لعملتها (الروبية الهندية) بالدولار الامريكي الى التعويم الموجه، في حين راكزت السياسة النقدية الهندية على استقرار الاسعار وتعزيز النمو، كما ان اصلاحات القطاع البنكي كانت متدرجة حيث بدأت بتحرير اسعار الفائدة وتشجيع المنافسة داخل القطاع البنكي وتبني اجراءات لتطوير سوق الاوراق المالية مع تعزيز الرقابة والاشراف على القطاع المالي، ومن جانب المالية العامة عمدت السلطات على تخفيض عجز الموازنة والعجز الجاري والمديونية الخارجية في حين احتياطاتها من النقد الاجنبي قد نمت، ولعل اهم ما يميز التجربة الهندية هو صمودها في زجه العديد من الصدمات الخارجية ولاسيما الازمة الاسيوية 1997م/1998م.

تجربة التشيلي سنة 1999م: اذ قامت بالتحول طواعية من تطبيق نظام صرف ثابت وقابل للتعديل على شكل نطاقات تقلب متحركة الى التعويم الحر في سبتمبر1999م ولكن مهدت لعملية التحول هلال عشرية من الزمن، ففي عام 1989م قام البنك المركزي للتشيلي بالعمل على تثبيت التوقعات التضخمية من خلال نشر اهداف التضخم قصيرة الاجل والسعي لتحقيقها، وبذلك استطاع مع الوقت بناء سمعة طيبة في مجال مكافحة التضخم وهلال التسعينيات قامت السلطات بتوسعة نطاقات التقلب المتحركة عدة مرات وتعديل السع المركزي وذلك استجابة للتدفقات القوية لرؤوس الاموال، وان تذبذبات سعر الصرف التي كانت حافزا للعمل على تعميق اسواق الصرف الفورية والآجلة مما ساعد في الحد من تأثير خطر تقلبات سعر الصرف على القطاع الحقيقي، وخلال فترة (1991م/1998م) فرضت السلطات الرقابة على معاملات حساب راس المال بشكل مؤقت وذلك لمنع تحسن سعر الصرف، وقد استخدمت آلية

معدل متطلبات الاحتياطي الاجباري غير المعوضة لبعض التدفقات المالية، حيث تؤدي هذه الالية الى تخفيض مردودية المعاملة المالية كلما كانت فترة استحقاقها قصيرة، كما قامت التشيلي بتقوية نظم الاشراف والرقابة على مؤسساتها البنكية والمالية قبل تعويم عملتها، فقانون البنوك الصادر عام 1986م والتعديلات التي عرفها(1989م 1997م) اعطى للسلطات الادوات الرئيسية لمراقبة المخاطر التي تتحملها البنوك على عاتقها، كما ساعد في تعويم اجراءات تقوية ميزانيات البنوك، وتشديد متطلبات كفاية راس المال وفقا لمقررات لجنة بازل، وفرض قواعد صارمة لإدارة السيولة والحد من انكشاف البنوك امام خطر الصرف، وابتداءا من عام 1998م عرف اطار السياسة النقدية للبنك المركزي تحولا نحو التأثير على التوقعات التضخمية من خلال ربط معدل تحرك سعر صرف عملتها الوطنية (البيزو) بمعدل التضخم المتوقع، وبعد الغاء نظام نطاقات التقلب المتحركة عان 1999م والتحول نحو التعويم، قام البنك المركزي بتبني مقاربة استهداف التضخم حيث جعل من استقرا الاسعار الهدف الوحيد والنهائي للسياسة النقدية.

ب-حالات التحول المدفوع بأزمة العملة (تجربة المكسيك والبرازيل) تجربة البلدان الناشئة اجبرت على التحول نحو ترتيبات الصرف المرنة تحت الضغط زفي سياق تعرضها لازمة العملة.

تجربة المكسيك عام 1994م: عرفت المكسيك سنة 1994م ازمة مالية كبيرة كان احد اركانها هجمات المضاربة على عملتها البيزو مما دفعها الى التخلي عن الربط الثابت بالدولار واتباع سياسة التعويم بداية من 22ديسمبر 1994م، فأسباب هذه الازمة تكمن في تدفقات رؤوس الاموال الضخمة على المكسيك كنتيجة الأداء الاقتصاد الجيد للبلد ولا سيما سيره باتجاه نمو مستدام، فخلال السنوات (1990م-1994م) بلغ حجم التدفقات الوافدة 104مليار دولار

امريكي أي ما نسبته 20% من اجمالي التدفقات الرأسمالية الوافدة الى الاقتصاديات النامية، فكان لها نتائج في توسع الطلب الكلي وزيادة الاسعار 'الاسهم والعقارات' ونمو متسارع للأصول والخصوم المصرفية وحجم الدين الخارجي قصير الاجل والمقوم بالعملات الاجنبية، وارتفاع معدلات التضخم المحلية عن مثيلاتها في الولايات المتحدة الامريكية في ظل الربط الثابت للبيزو بالدولار، مما نجم عنه ارتفاع سعر صرف الحقيقي وتدهور كبير في القدرة التنافسية للصناعات المكسيكية ومن ثم عجز ضخم في الحساب الجاري الخارجي بلغ في السنوات الثلاث(1992م-1993مو1995م) على الترتيب النسب (6.7%، 5.8% و7%)، يضاف الى ذلك الصدمات السياسية التي عصفت بالبلد في تلك الفترة (كانتفاضة الجنوب، اغتيال بعض زعماء المعارضة) مما خفض بشكل كبير من ثقة المستثمرين في الحكومة وفي عملة البيزو، فانعكاس حركة تدفق رؤوس الاموال الى الخارج ادى الى استنزاف كبير في الاحتياطات الدولية للبلد، وقد استجابة المكسيك لهذه الازمة بتطبيق سياسة نقدية متشددة وتخفيض قيمة البيزو وانتهاج سياسة تعويم العملة في 22ديسمبر1994م، والقيام بعمليات تصحيح اقتصادي طويلة الامد وطلب المساعدة من المؤسسات المالية والنقدية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للاستشارة والتمويل بالقروض قصيرة وطويلة الاجل، حيث ساعد في التخفيض للعجز الجاري من 6.7% من الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (1992م-1994م) الى 01% خلال الفترة (1995م-1997م)، وازدادت الاحتياطات الدولية بأكثر من 25 مليار دولار خلال الفترة (1995م-1998م)، اما مديونية القطاع فانخفضت من 39% من الناتج الداخلي الخام سنة 1995م الى 27% سنة 1995م، وزاد معدل الادخار المحلي بمقدار 6.3% خلال الفترة (1995م-1997م).

تجربة البرازيل سنة 1999م: قامت البرازيل بالتحول مباشرة وبسرعة نحو التعويم عقب تعرضها لازمة عملة بداية من سنة 1999م، حيث عن تخلت عن الربط المتحرك لعملتها الريال

بالدولار الامريكي والتحول الى التعويم في جانفي 1999م ولعدم فاعلية القيود التي كانت مقروضة على التدفقات الرأسمالية قصيرة الاجل خلال الفترة (1993م–1997م) لداعي التطور الكبير لسوق المال البرازيلي، مع التوقف المفاجئ لرؤوس الاموال الاجنبية الخاصة الى داخل البرازيل بسبب الذعر الذي اصاب المستثمرين لتوقف روسيا عن سداد ديونها وتأجيل الدفع بقرار رسمي مع تخفيض الروبل في اوت 1998م، بالإضافة الى ضعف اداء المؤشرات الاقتصادية الكلية للبرازيل من تنامي العجز في الحساب الجاري الذي اصبح يمثل تقريبا 5% من الناتج الداخلي، وتزايد الدين الحكومي المحلي (40% من الناتج الداخلي) والجزء الاكبر فيه هو تمويل قصير الاجل، مع ارتفاع معدلات التضخم وتجاوز الانفاق الحكومي حجم الدخل.

في هذه الظروف تخلت البرازيل عن الربط المتحرك لعملتها وقررت التحول نحو التعويم في جانفي1999م وقد ترتب عن هذا التحول هبوط سعر صرف الريال البرازيلي امام الدولار الامريكي بأكثر من النصف هلال شهر واحد من 1.2 ريال للدولار الى 2.5ريال، وحدوث ضغوط تضخمية التي احتويت عن طريق التبني السريع لاستراتيجية استهداف التضخم من طرف البنك المركزي، كما عمل على تشديد اجراءات الحيطة والحذر ضد خطر الصرف الاجنبي وزيادة الشفافية في اتخاذ القرارات بتواصله المكثف مع الجمهور لشرح ادائه مقارنة بهدف التضخم[1].

المطلب الثالث: مكونات سياسة الصرف ومعايير اعدادها

إعداد سياسة الصرف لأي بلد يعتمد أساسا على عدة أسس ومعايير تختلف من بلد إلى آخر ويرجع ذلك إلى عدة اعتبارات، وبناءا على ذلك تنتهج الدولة خطوات في الإعداد قصد معالجة أو تثمين مسار إقتصادي ما ولعل من أبرزها ما يلي:

---

[1] عبد الحميد مرغيت، مرجع سابق، ص:105، بتصرف.

الفرع الاول: مكونات سياسة الصرف

بإعتبارها مجموعة التدابير والقوانين والتعليمات التي يستخدمها بنك الدولة المركزي لتسيير المعروض النقدي والتحكم فيه وضبط الاسعار ضمن اطار السياسة النقدية المخولة له قانونا، وعليه يمكننا تحديد عناصر سياسة الصرف وفق ما يلي:

اولا- الهيكل المسؤول: ممثلا بالبنك المركزي (او البنك الفيدرالي*) فعرف "على انه الهيئة التي تتولى إصدار البنكنوت، وتضمن بوسائل شتى أسس النظام المصرفي، ويوكل إليها الإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة بما يترتب على هذه السياسة من تأثيرات هامة في النطاقين الإقتصادي والاجتماعي[1].

ثانيا- القواعد: وهي التي تتضمن مختلف القوانين والتشريعات والتعليمات والمراسيم والاوامر التي تحكم سير العمليات النقدية بمختلف اشكالها في البلد، الى جانب قوانين الاتفاقيات والتعهدات الدولية ضمن الاطار النقدي العالمي.

ثالثا- الوسيلة المستعملة:

ممثلة بالنقود بمختلف أشكالها في الدرجة الاولى، فالنقود تعتبر أصل فهي تشكل أداة تتجسد من خلالها الملكية، كما تشكل عنصر من عناصر رأس المال في عملية الإنتاج في المؤسسة، كما أنها وسيلة تسمح بإعادة هيكلة الثروة بمعنى تحويلها إلى مختلف أشكال الأصول دون تحمل تكاليف، كما أنها تخضع إلى قاعدة القبول العام ومحمية من طرف النظام الذي أصدرها، إذ

---

* الاحتياطي الفدرالي هو البنك المركزي للو م ا في عام 1977 عدل الكونغرس قانون الاحتياطي الفدرالي، قام بإنشاء ما يعرف الآن بالتكاليف المزدوجة حيث يكون مطلوب من الفدرالي خلق بيئة مناسبة لزيادة الوظائف وتثبيت الأسعار، نقلا من الموقع الالكتروني: مفاهيم خاطئة عن البنك المركزي الامريكي
https://latestnws.wordpress.com/le:21/05/2018à00h03.

[1] زينب عوض الله ، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003م، ص :138.

تهدف إلى تسريع وتيرة المعاملات والتجارة وتسوية الأداءات[1]، كما نجد كل من أدوات الدفع (النقود القانونية بمختلف أشكالها، أدوات الدفع في المعاملات الدولية كالإعتماد المستندي وغيرها) والذهب والأحجار الكريمة والمعادن النفيسة كالحلي والالماس.

رابعا- العناصر المؤثرة وتشمل مختلف العناصر المتحكمة في تحديد قيمة العملة من أسعار الفائدة، المعروض النقدي، معدل التضخم، معدل البطالة، النمو الإقتصادي، حجم التجارة الخارجية والداخلية، حجم الإحتياطات الأجنبية، النظام الإقتصادي المتبع، سعر الصرف المختار، حجم السوق الموازية، مدى تأمين العملة من التزوير، مدى استقلالية البنك المركزي، وضعية الموازنة العامة للبلد، مدى تنوع مصادر البلاد.

الفرع الثاني: أسس قيام سياسة الصرف

لإعداد سياسة الصرف في البلد تعمد السلطات النقدية في مراعاة الأسس التالية:

أولا- المعايير التي تحكم اختيار نظام سعر الصرف نجد من ضمنها:

- الحجم النسبي وتكامل التجارة فربما تجد الدول النامية أنه من المناسب أن ترتبط نقديا مع دولة متقدمة نسبيا وخاصة إذا كانت العلاقات التجارية كبيرة بينهما؛
- مرونة هياكل الإقتصاد؛
- القدرة على امتصاص الصدمات سواء كانت منها الإسمية أو الحقيقية؛
- تنوع هيكل الإنتاج لقطاع الصادرات؛
- التركز الجغرافي للتجارة؛
- درجة التطور الإقتصادي والمالي للبلد؛

---

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013م، ص-ص:23-25.

- استقرار ومصداقية العملة الركيزة[1].

ثانيا- المعايير المرتبطة بالسياسة العامة للصرف: تتضمن جملة من السياسات العامة للبلد وأهم المخاطر المعترضة لسياسة الصرف ونذكرها على النحو الموالي:

- **السياسة النقدية للبلد:** سعر الفائدة المطبق، معدل الخصم وإعادة الخصم، الاحتياطي الاجباري، سياسة السوق المفتوحة، نشاط سوق راس المال؛
- **السياسة المالية للبلد:** معدلات الضرائب وطرق التحصيل، مستوى الانفاق؛
- **المخاطر النظامية:** معدل التضخم، معدل البطالة، معدل النمو.

الفرع الثالث: مؤشرات اختيار سياسة سعر الصرف

لضبط الآلية المنتهجة في تحديد سياسة سعر الصرف للبلد فانه يجب على معدي السياسات النقدية من المتخصصين في ميدان سعر الصرف وسوق سعر الصرف ومختلف الخبراء التي تستعين بهم الهيئة المخول لها قانونا أن يتبعوا خطوات معينة علمية وموضوعية ومجارية للتطورات العالمية، ولعل افضل طريقة لاختيار نظام الصرف وفقا للمؤشرات التالية:

أولا- الانفتاح الإقتصادي: يتحقق التكيف مع الصدمات الخارجية في ظل الانفتاح الإقتصادي من خلال تغيير مستويات الأجور والأسعار مع نظام الصرف الثابت، أو من خلال إنتقال عوامل الإنتاج ومع مرونة أسعار الصرف فإنه يتم التكيف مع الصدمات الخارجية بخفض أو رفع القيمة الاسمية للعملة (رفع أو خفض سعر الصرف)، فالإنفتاح الإقتصادي يمكن الوقوف على درجته من خلال معرفة نسبة الواردات الى الدخل القومي، فعند ارتفاع هذه النسبة دل على تبعية الاقتصاد الوطني إلى الأسواق الخارجية والبلدان، في مثل هذا الوضع يفضل لها أن تأخذ بسعر

---

[1] خالد اجمد فرجان المشهداني، رائد عبد الخالق علد الله العبيدي، عباس خضير الجنابي، التمويل الدولي، بدون طبعة، دار الايام للنشر والتوزيع، الاردن، 2014م، ص:94، بتصرف.

الصرف الثابت حيث تقيد قيمة عملتها إلى قيمة عملة أو عملات شركائها التجاريين لضمان الحركة التجارية المستقرة، وعند إنخفاض نسبة الصادرات إلى الدخل القومي أي تميز القطر بدرجة انفتاح واطئة فإن هذا القطر يميل لإنتهاج سياسة مرنة في ميدان سعر الصرف.

ثانيا- إستقرار الأسعار: إن ما يعزز القدرة على تحقيق استقرار الأسعار هي القيود والإنضباط التي يفرضها سعر الصرف الثابت على السياسة النقدية والمالية المحلية، ويمكن ادراج مجموعتين من الدول أولهما لها مصداقية عالية في مكافحة التضخم وثانيهما دول لا تتوفر فيها تلك المصداقية العالية، والتي تفضل ربط عملتها بدولة أو أكثر من دول المجموعة الاولى لمنحها فرصة افضل للاستقرار، ويفرض هذا على مصممي السياسات الانضباط في مجالي النقد والمالية والذي يمكن أن يؤدي الى استقرار الاسعار، ويتيح النظر الى الموضوع من زاوية اخرى المجال واضحا أمام متخذي القرارات لاختيار النظام المناسب، فالدول ذات معدلات التضخم المختلفة تميل للأخذ بأسعار الصرف المرنة محاولة منها للحصول على القيمة الحقيقية لعملاتها بينما الدول ذات معدلات التضخم المتشابهة تميل للأخذ بأسعار الصرف الثابتة بالنظر لتقارب مستويات الاسعار فيها، ان معدلات التضخم لا ينفك تأثيرها مستمرا على اسعار صرف العملات تجاه بعضها البعض.

ثالثا- حجم الاقتصاد: يلعب دور حجم الاقتصاد دورا مؤثرا في إختيار نظام الصرف، فالاقتصادات الضخمة والمتنوعة التي تتميز بوجود قطاعات مختلفة يشكل أحدها سوقا للأخر مما يقلل الإعتماد على السوق الخارجية يفضل لها الأخذ بنظام أسعار الصرف المرنة، أما الإقتصاديات الصغيرة فإنها تكون أكثر تجانسا وأقل تنوعا وعليه فمن المتوقع انها تعتمد على اختيار اسعار الصرف الثابتة نظرا لاعتمادها على الاسواق الخارجية لارتفاع درجة انفتاحها.

رابعا- التكامل الاقليمي ودرجة العلاقات المالية والنقدية: ففي سياق العلاقة بين بلدين من الأرجح أن يوفر سعر الصرف العائم أمانا من الصدمات الخارجية حين تكون حركة رأس المال منخفضة أكثر مما لو كانت حركته مرتفعة، ولقوة الروابط بين الأسواق المحلية والدولية تأثيرها أيضا فإذا كانت الأسواق المحلية والدولية للسلع المتاجر بها متكاملة تكاملا وثيقا فإن التحركات في الأسعار المحلية لهذه السلع سترتبط بالتغيرات في سعر الصرف والأسعار الدولية وفي هذه الحالة لن يرتبط التضخم عموما إلا بالإرتفاع الناجم عن تغير سعر الصرف، غير أن الحواجز التجارية وتكاليف المعاملات وأعباء الشحن تجعل الروابط بين أسواق السلع المحلية والدولية أقل، فالأسعار المحلية تستجيب فقط لتكيف سعر الصرف بل كذلك تستجيب لعوامل أخرى كالزيادة في الإحتياطات النقدية الناتجة عن تحويل الصرف الأجنبي أو إصدار البنك المركزي لائتمانات محلية.

خامسا- الاحتياطات الدولية: أكدت الكثير من الأدبيات الإقتصادية أن الحاجة لا تبدو ماسة للاحتياطات الدولية في ظل نظام أسعار الصرف المرنة لأن الاختلافات في المدفوعات الدولية سيتكفل سعر الصرف بتصحيحها، على العكس من طريقة التصحيح في ظل نظام الصرف الثابت والتي تستخدم فيها بقوة، ويمكن النظر من زاوية الحفاظ على (الدفاع عن) سعر الصرف الثابت إذ تستخدم الاحتياطات الدولية كخط يدفع التأثيرات عنه وفي الحالة التي لا تتيسر فيها القطر كمية الاحتياطات اللازمة فإن هذا القطر يستحيل عليه المحافظة على سعر صرف عملته عند المستوى المحدد لها عند حدوث أي اختلال في ميزان المدفوعات، فالبنك المركزي لابد له

من التدخل حينها دفاعا عن سعر الصرف فإن لم تسعفه الاحتياطات الدولية فإن دفاعه سيفشل في الحفاظ على ثبات السعر[1].

الفرع الرابع: العناصر المؤثرة على سياسة سعر الصرف يمكن تحديد العناصر المؤثرة على سياسة سعر الصرف، إما نحو الرفع أو التخفيض وفق ما يلي:

اولا – السياسات الإقتصادية التي تتبعها الدولة للتأثير على أسعار الصرف ومنها:

أ- سعر الفائدة؛

ب-عرض النقود.

ثانيا- ظروف العرض والطلب على العملة في الأسواق: إن النظر للعملات كسلعة فإن سعرها يتوقف على توازنات العرض والطلب، التضخم والكساد.

ثالثا- بعض العوامل الفنية: والتي تمثل أحد المؤثرات التي تستهدف سعر الصرف ومن بينها:

أ- ظروف السوق: تأثر السوق بالتقارير والمعلومات والمؤشرات الإقتصادية المختلفة التي يستلمها؛

ب- خبرة المتعاملين وأوضاعهم وتوقعاتهم المبنية على الخبرة لاتجاه الأسعار حيث يتخذون قراراتهم في تحديد عروضهم من الأسعار على ضوء تحليلاتهم لاتجاهات الأسعار[2]؛

ت-**حركة رؤوس الأموال والتغيرات الهيكلية** خاصة تلك المتعلقة بالهيكل الإنتاجي، الديون الخارجية، المضاربة والكوارث، التغيرات في الأذواق، العوامل السياسية والعسكرية[3]؛ الاضطرابات والحروب في المدى القصير واحيانا على المدى البعيد والتي تشمل الاضطرابات السياسية

---

[1] عبد الحسين جليل عبد الحسن الغالبي، سعر الصرف وإدارته في ظل الصدمات الإقتصادية (نظرية وتطبيقات)، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2011م، ص:106-113، بتصرف.

[2] حاكم الربيعي وآخرون، المشتقات المالية، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011م، ص/ص:399/401.

[3] عرفان تقي الحسني، مرجع سابق، ص- ص:158-159.

وحالات الحروب الداخلية والخارجية تؤثر على اوضاع التجارة والصناعة والزراعة والمال التي من شأنها أن تغير الطلب على الصرف الاجنبي، وبالتالي تغيير سعر الصرف، حيث يزداد الانفاق على المجالات العسكرية والامنية وتنخفض كفاءة الوحدات الاستثمارية بسبب التدمير أو تعطيل المرافق العامة والخاصة فضلا عن انخفاض في الصادرات وغيرها[1].

ث-**التضخم المحلي والعالمي:** ان تأثير ارتفاع مستوى الاسعار المحلية مقارنة بمستوى الاسعار العالمية يؤدي الى زيادة كل من الاستيرادات والطلب على النقد الاجنبي، وانخفاض كل من الصادرات وعرض النقد الاجنبي مما يدفع سعر الصرف الى الارتفاع.

ج- **عملية تبييض الأموال:** لها آثار سلبية على قيمة العملة الوطنية فتهريب الأموال إلى الخارج يزيد الطلب على العملات الأجنبية بقصد الإيداع في البنوك الأجنبية أو الاستثمار فيها[2].

ح- ميزان المدفوعات: ان الحديث لا ينصب على التوازن والاختلال المحاسبي لان هذا حتما سيكون حاصلا بسبب استخدام طريقة القيد المزدوج في تدوين بيانات ميزان المدفوعات، بل انه يتمحور حول التوازن والاختلال الإقتصادي فيه، ويمكن القول بوجود اختلال في ميزان المدفوعات في حالة حصول تباين بين مدفوعات ومقبوضات البلد مع العالم الخارجي خلال فترة منية معينة تقدر بسنة عادة، ويمكن معرفة الاختلال الإقتصادي من خلال:

- التغير في ارصدة الذهب والنقد الاجنبي؛
- التغير في ميزان المدفوعات الاساسي والذي يتكون من ميزان الحساب الجاري وحساب راس المال طويل الاجل؛

---

[1] عبد الحسين جليل، عبد الحسن الغالبي، سعر الصرف وإدارته في ظل الصدمات الإقتصادية (نظرية وتطبيقات)، مرجع سابق، ص:82/81، بتصرف.

[2] نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال« دراسة مقارنة»، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2001م، ص- ص: 194-195.

- التغير في السيولة الخارجية والتي تساوي الاحتياطات الرسمية والتغيرات الصافية في الالتزامات القصيرة الاجل؛

العمليات التلقائية أو المستقلة التي تشمل كل العمليات التي تتم بدون ملاحظة وضع ميزان المدفوعات (كالصادرات والواردات من السلع والخدمات والمدفوعات من طرف واحد وحركة رؤوس الاموال)، أما **عمليات الموازنة** فهي عمليات التمويل للفائض في الواردات على الصادرات والذي يتم عن طريق اللجوء الى الاحتياطي الذهبي والعملات الاجنبية أو الاقتراض لإيجاد التوازن في الحساب الجاري؛

الدخل من المؤثرات المهمة في سعر الصرف ويأتي اثره فيه لاتجاهين هما:

- ان اي تغير في الناتج المحلي الاجمالي يدفع الى تغير مشابه في الحساب الجاري بالزيادة والنقصان فعند الزيادة سينتعش الحساب الجاري دافعا الطلب على العملة المحلية نحو الامام والذي يؤدي الى خفض سعر الصرف الاجنبي والعكس يؤدي الى رفعه؛
- مع افتراض تمتع راس المال بحرية الحركة فان زيادة التدفق الرأسمالي تؤدي الى زيادة الدخول النقدية في الدولة المستقبلة له مما يدعو الى تنشيط طلبها الكلي بما فيه الطلب على الاستيرادات من البلد المصدر له.

عجز الموازنة الحكومية والسياسة المالية: تميل السياسة المالية الى توليد اثار متباينة على سعر الصرف، فاذا اتخذت الحكومة سياسة مالية اكثر تقييدا لتحقيق فائض في الموازنة او لتقليل العجز القائم على الاقل فإنها ستعمل على تخفيض الطلب الكلي وانخفاض النشاط الإقتصادي وهبوط معدل التضخم، مما ينجم عنه انخفاض في الواردات وزيادة الصادرات ويتجه الحساب

الجاري الى تحقيق فائض برفع قيمة عملتها في أسواق الصرف في حين يحدث العكس لحالة السياسة المالية التوسعية[1].

الفرع الخامس: أهداف سياسة سعر الصرف

يمكن ذكر أهداف سياسة سعر الصرف المباشرة وغير المباشرة وفق النقاط التالية:

- تحقيق الاستقرار الإقتصادي المحفز على نمو المشاريع ومعالجة التضخم والبطالة؛
- ضبط اختلالات الاسعار في السوق وتوفير نوع من الثقة للمتعاملين والشركاء التجاريين؛
- محاولة علاج الوضعيات الحرجة للاقتصاد؛
- المرونة، الاستقرار، التوازن؛
- تخصيص الموارد وتنمية القطاعات المحلية،
- توزيع الدخل مع التأثير على وضعية ميزان المدفوعات.

[1] عبد الحسين جليل وآخرون، مرجع سابق، ص:68-76؛ بتصرف.

المبحث الرابع: سياسة الصرف في الجزائر

تعتبر السياسات من بين الوسائل التي تستخدمها الدولة في تنفيذ برامجها وخططها قصد تحقيق أهدافها، ولعل من ضمنها تطبيق السياسة النقدية للبلاد لتسيير وتيسير المعاملات بين مختلف الأطراف، إذ يتطلب لواحق لها ومن ضمنها سياسة الصرف الملائمة مع الأوضاع الإقتصادية للبلاد، هذه الأخيرة تحتاج إلى هيئات تسير وتحمي هذا الطرح للوصول إلى الأهداف المرجوة.

سيكون في المطلب الأول التعرف على بنك الجزائر ومختلف مهامه بإعتباره الهيئة الأساس المسؤولة عن إعداد ومتابعة سياسة الصرف، بينما في المطلب الثاني نتناول هيئات بنك الجزائر، في حين في المطلب الثالث نجد المصالح المشتركة لبنك الجزائر، بينما في المطلب الرابع نتوقف على بعض الهيئات الأخرى المدعمة لسياسة الصرف في الجزائر.

المطلب الاول: بنك الجزائر

سياسة الصرف في الجزائر تهتم بها هيئات مختلفة كل حسب دوره، إلا ان أساسها ممثلا بالبنك المركزي والهيئات التابعة له، وعليه فهي تساهم في تفعيل سياسة الصرف، فيعتبر بنك الجزائر بنك البنوك والمقرض الأخير، فهو بنك البلد المركزي، عرف تطورات عدة تماشيا مع النمط الإقتصادي للبلد من النظام الإشتراكي إلى اقتصاد السوق.

الفرع الاول: نشأة بنك الجزائر

يعتبر البنك المركزي أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة، وقد كان ذلك في 13ديسمبر1963م بموجب القانون رقم 62-144، ورث البنك المركزي الجزائري إختصاصات بنك الجزائر من عهد الاستعمار الفرنسي[1]، وأجريت تعديلات في سنوات السبعينات

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ط6، مرجع سابق، ص:330.

وثمانينات القرن العشرون في وقت مبكر لإصلاح النظام المالي سواء في إدارتها وسلطاتها، وهكذا يستعيد البنك المركزي صلاحياته في تعريف وتطبيق السياسة النقدية والائتمانية، في الوقت الذي يتم فيه استعراض علاقاته مع الخزانة، غير أن هذه التطورات أثبتت أنها غير ملائمة للسياق الاجتماعي الإقتصادي الجديد الذي تميزت به إصلاحات بعيدة المدى.

إن القانون المعدل رقم 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقود والائتمان منح استقلالاً كبيراً سواءً كان عضويًا أو وظيفيًا إلى البنك المركزي، ومن هنا أطلق عليه اسم بنك الجزائر.

يتم إدارة البنك والإشراف عليه على التوالي من قبل المحافظ ومجلس الإدارة، برئاسة المحافظ ورقيبان، ويتألف مجلس الإدارة من ثلاثة نواب للمحافظين وثلاثة من كبار المسؤولين المعينين لخبرتهم الإقتصادية والمالية[1].

بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المـــالي، ويعـــد تاجرا في علاقاته مع الغير، ويحكمه التشريع التجاري ما لم يخالف ذلك أحكام هذا الأمر، ويتبع قواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ومراقبـــة مجلـــس المحاسبة، كما لا يخضع إلى التزامات التسجيل في السجل التجاري، على ان تمتلك الدولة رأسمال بنك الجزائر كلية، ويقع مقره في مدينة الجزائر، ويفتح فروعا أو وكالات في كل المدن حيث يرى ضرورة لذلك، كما انه لا يمكن أن يصدر حلّ بنك الجزائر إلا بموجب قانون يحدد كيفيات تصفيته[2].

---

[1] http://www.bank-of-algeria.dz/html/present.htm; le :29/05/2018à18h20.

[2] الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل لأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424الموافق 26 أغسطس 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، ص:03.

يتم تعيين المحافظ بموجب مرسوم رئاسي لمدة غير محددة وفق ما جاء به قانون النقد والقرض المعدل رقم 03-11 المؤرخ في 26 اوت 2003م، ويتم تعيين نواب المحافظ الثلاثة تحت نفس الشروط، بينما يحدد المحافظ صلاحيات كل نائب ويبين سلطاتهم.

الفرع الثاني: المهام الاساسية للمحافظ في ادارة شؤون بنك الجزائر

والتي تتمثل في اتخاذ مختلف الاجراءات التنفيذية، شراء الاملاك العقارية المرخص بها قانونا والتصرف فيها، تنظيم مصالح بنك الجزائر وتحديد مهامها، توظيف الاعوان ببنك الجزائر وعزلهم، تعيين ممثلي البنك في مجالس المؤسسات الاخرى، تمثيل البنك لدى السلطات العمومية داخل البلد والبنوك المركزية الاجنبية والهيئات المالية الدولية ولدى الغير بشكل عام، يقوم برفع الدعاوي القضائية ويدافع عنها وباتخاذ جميع الاجراءات التحفظية الضرورية، رئاسة مجلس الادارة ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية والاشراف على النظام البنكي[1]، كما يوقّع باسم بنك الجزائر جميع الاتفاقيات والمحاضر المتعلقة بالسنوات المالية والحصائل وحسابات النتائج، ويعين ممثلي بنك الجزائر في مجالس المؤسسات الأخرى عندما يكون مثل هذا التمثيل مقررا[2].

الفرع الثالث: عمليات بنك الجزائر:

في اطار الصلاحيات يقوم بمجموعة من العمليات الواسعة والمتنوعة ومن ضمنها:

- القيام بمختلف العمليات على السندات العمومية وفق متطلبات السياسة النقدية؛
- القيام بكل عمليات اعادة الخصم ووضع وأخذ على سبيل نظام الامانة او تسبيقات على سندات بالعملة الوطنية وفق كيفيات يحددها مجلس النقد والقرض؛

---

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ط6، مرجع سابق، ص:350

[2] المادة 16 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل لأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424الموافق 26 أغسطس 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، ص:05.

- منح قروض للبنوك في الحساب الجاري مضمونة بواسطة (سندات الخزينة، الذهب، العملات الاجنبية، سندات قابلة للخصم) كما هي محددة من قبل مجلس النقد والقرض؛
- التدخل في السوق النقدية عن طريق عمليات البيع والشراء للسندات العمومية والسندات الخاصة المقبولة في اعادة الخصم او في منح التسبيقات دون ان تتم هذه العمليات لفائدة الخزينة او الجماعات المحلية التي اصدرتها؛
- منح الخزينة مكشوف بالحساب الجاري على اساس تعاقدي 10 بالمائة من مبلغ الايرادات العادية المثبتة في السنة المالية السابقة، كما يقوم بمنحها تسبيقا بشكل استثنائي يستعمل حصريا في التسيير النشط للدين العمومي الخارجي؛
- القيام بكل العمليات على الاحتياطي من الذهب الذي تعود ملكيته للدولة، سواء كانت عمليات شراء او بيع او اقتراض او رهن، كما يمكنه استعمال هذا الذهب على سبيل الضمان لأي تسبيق موجه نحو التسيير النشط للدين العمومي الخارجي؛
- اجراء مختلف العمليات التي تتعلق بسندات الدفع المحررة بالعملات الاجنبية وكل الارصدة بالعملات الاجنبية، مثل الشراء والبيع والخصم واعادة الخصم والوضع او الاخذ على سبيل الامانة والرهن والاسترهان والايداع والقبول على سبيل الوديعة؛
- ادارة وتسيير احتياطات الصرف وتوظيفها وفق كيفيات يحددها مجلس النقد والقرض، كما يمكنه القيام بالاقتراض والاكتتاب في سندات مالية محررة بعملات اجنبية مسعرة بانتظام من الفئة الاولى في الاسواق المالية الدولية[1].

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ط6، مرجع سابق، ص ص:353-354.

كلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة لتوزيـــع القرض وتنظيم السيولة، ويسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج وضبط ســـوق الصرف والتأكد من سلامة النظام المصرفي وصلابته[1].

تقفل حسابات بنك الجزائر في 31 ديسمبر من كل سنة، وتعد أرباحا سنوية النتائج الصافية من الاستهلاكات والأعباء والمؤونات، وتقتطع من هــذه الأرباح 10% لصالح الاحتياطي القانوني، وتتوقف إلزامية هذا الاقتطاع بمجرد بلوغ الاحتياطي قيمة الرأسمال، كما يدفع الرصيد إلى الخزينة بعد تخصيص المبالغ التي يرى مجلــس الإدارة أنهــا ضرورية لتكوين احتياطات عامة وخاصة، ويمكن تخــصيص الأمــوال الاحتياطيــة لزيــادات الرأسمال، ويرفع المحافظ إلى رئيس الجمهورية خلال الأشهر الثلاثة التي تلي اختتام كل سنة مالية، الحصيلة وحسابات النتائج مع تقرير يتضمن عرض حال عن عمليات بنك الجزائر ونشاطاته، ولاسيما تلك المتعلقة بنشاط الإشراف البنكي الجاري أثناء السنة الماليــة، ووضــعية مراقبة البنوك والمؤسسات المالية والعبر المستخلصة من نــشاط مركزيــة المخــاطر، وتنــشر الحصيلة وحسابات النتائج في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بعــد شهر واحد على الأكثر من هذا التسليم، ويرسل المحافظ دوريا إلى رئيس الجمهورية، تقريرا حول الإشراف المصرفي، مع تبليغــه إلى مجلس النقد والقرض وإلى اللجنة المصرفية، كما يسلم المحافظ سنويا إلى رئيس الجمهورية مع التبليغ إلى رئيس الحكومة ومجلس النقــد والقرض الوثائق الآتية:

تقرير حول تسيير الديون الخارجية يتضمن تحليلا حول وضعية وآفاق قدرة الاقتصاد على الوفاء بالديون الخارجية؛ و تقرير حول تسيير احتياطات الصرف.

---

[1] المادة 35 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل لأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424الموافق 26 أغسطس 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، ص:11.

نشر بنك الجزائر تقريرا سنويا حول التطور الإقتصادي والنقدي للبلاد، يتضمن على الخصوص العناصر المطلوبة للفهم الجيد للسياسة النقدية، ويفضي هذا التقرير إلـــى تقـــديم بيان للمجلس الشعبي الوطني يكون متبوعا بنقاش، يمكن أن ينشر بنك الجزائر بيانات إحصائية ودراسات إقتصادية ونقدية، ويرسل بنك الجزائر إلى الوزير المكلف بالمالية وضعية حساباته المقفلة في نهاية كل شهر، وتنشر هذه الوضعية في الجريدة الرسمية[1].

الاعفاءات والامتيازات:

تنص المواد (32-33-34) انه بغض النظر عن أحكام المادة 13 من القانون رقم 17-84 المؤرخ في 7يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية ما يلي:

يعفى بنك الجزائر بخصوص كل العمليات المرتبطة بنشاطاته، من كل الضرائب أو الحقوق أو الرسوم أو الأعباء الجبائية مهما تكن طبيعتها، وتعفى من حقوق الطابع والتسجيل، كل العقود والسندات وبوجه عام كل المـــستندات وكـــل العقود المتصلة بالعمليات التي يعالجها بنك الجزائر في نطاق ممارسة صلاحياته المباشرة؛ كما يعفى بنك الجزائر عند كل إجراء من تقديم الكفالة أو التسبيق في كل الحالات التي ينص فيها القانون على تحمل الخصوم هذا الالتزام، ومن كل المصاريف القضائية والرسوم المقبوضة لصالح الدولة؛

تضمن الدولة أمن منشآت بنك الجزائر وحمايتها كما تـــضمن مجانـــا المواكبـــة المطلوبة لأمن نقل الأموال أو القيم[2].

---

[1] http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist_ar.htm;le20/06/2018à15h23.

مواد الفصل الرابع للحسابات السنوية والمنشورات(31/30/29/28) من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010، ص:10/09.

[2] المواد (34/33/32) من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل لأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424الموافق 26 أغسطس 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، ص:10.

الفرع السادس: تنظيم بنك الجزائر

للقيام بمهامه يتم تنظيم بنك الجزائر على المستوى المركزي من خلال:

أولا- سبعة مديريات عامة مسؤولة عن أقسام الدراسات والتفتيش والأنشطة المصرفية:

1.المديرية العامة للدراسات؛ 2. المديرية العامة للتفتيش العام؛ 3. الإدارة العامة للائتمان وتنظيم البنوك؛ 4. المديرية العامة لمراقبة الصرف؛ 5. الإدارة العامة للصندوق العام؛ 6. المديرية العامة للعلاقات المالية الخارجية؛ 7. المديرية العامة للشبكة.

ثانيا- اثنان من المديرين العامين الذين يديرون جوانب محددة تتعلق بإصدار التذاكر والتدريب المصرفي وهما: الإدارة العامة لغرفة النقود (الطباعة والكتابة)، الإدارة العامة للأكاديمية العليا للبنك التي تتولى مسؤولية تدريب وإعادة تدريب موظفي القطاع المصرفي بأكمله.

ثالثا – اثنتان من المديريات العامة المسؤولة عن التسيير الاداري ووسائل البنك وهما:

الإدارة العامة للموارد البشرية، الإدارة العامة لإدارة الوسائل وأنظمة الدفع، كما أن لديها شبكة مكونة من 48 فرعاً تضمن وجود فعال في كل ولاية من الولايات، حيث يتم تنسيق الوكالات والفروع من قبل ثلاث مديريات إقليمية تقع في مدن الجزائر ووهران وعنابة، ويساهم طاقم مكون من حوالي 3000 وكيل على جميع المستويات في تحقيق أهداف البنك، وتم تنفيذ برنامج ضخم لتحديث المعدات وأساليب العمل وبرنامج تدريب لتمكين البنك الجزائري من الاستجابة والتأكد من أن النظام المصرفي بشكل عام، يفي بمتطلبات البنك ضمن السياق الجديد على الصعيدين الوطني والدولي[1]..

[1] http://www.bank-of-algeria.dz/html/present.htm;le20/06/2018à16h25.

المطلب الثاني: هيئات بنك الجزائر

لبنك الجزائر هيئات مختلفة تتدخل في اعداد وتنفيذ ومراقبة سياسة الصرف المختارة للبلد، اذ لكل هيئة مهام محددة وفق قواعد قانونية تضبطها، وتتمثل هذه الهيئات في مجلس ادارة البنك؛ اللجنة المصرفية ومجلس النقد والقرض.

الفرع الاول: مجلس ادارة بنك الجزائر

كانت مهام مجلس ادارة بنك الجزائر وفق قانون 1990م تمارس من قبل مجلس النقد والقرض، ولم يفصل بينهما سوى في سنة 2001م بموجب القانون 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001م، الذي تم تكريسه بموجب القانون 03-11، ويتكون مجلس الادارة من:

- المحافظ رئيسا؛
- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء؛
- ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجالين الإقتصادي والمالي، ويحل المستخلفون محل الموظفين في حالة غيابهم أو شغور وظائفهم حسب الشروط نفسها.

من مهامه: يدير بنك الجزائر مجلس إدارة يخول السلطات الآتية[1]:

- يتداول بشأن التنظيم العام لبنك الجزائر وكذا فتح الوكالات والفروع أو إلغائها؛
- يضبط اللوائح المطبقة في بنك الجزائر؛
- يوافق على القانون الأساسي للمستخدمين ونظام رواتب أعوان بنك الجزائر؛
- يتداول بمبادرة من المحافظ بشأن جميع الاتفاقيات؛

[1] المادة 19/18 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل لامر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424الموافق 26 أغسطس 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، ص:06.

- يفصل في شراء العقارات والتصرف فيها؛
- يبت في جدوى الدعاوى القضائية التي ترفع باسم بنك الجزائر ويرخص بإجراء المصالحات والمعاملات؛
- يحدد ميزانية بنك الجزائر لكل سنة؛
- يحدد الشروط والشكل اللذين يعد بنك الجزائر بموجبها حساباته ويضبطها؛
- يضبط توزيع الأرباح ويوافق على مشروع التقرير الّذي يرفعه المحافظ باسمه إلى رئيس الجمهورية؛
- يطلع بجميع الشؤون التي تخص تسيير بنك الجزائر.

يستدعي المحافظ مجلس الإدارة ويرأسه ويحدد جدول أعمال دوراته، ويرأس الجلسة في غيابه نائب المحافظ الذي يتولى نيابته، اذ ينعقد مجلس الادارة كلما استدعت الضرورة ذلك بدعوة من المحافظ، او في حالة طلب ثلاثة اعضاء ذلك ولا تصح اجتماعاته الا بحضور اربعة اعضاء على الاقل ولا يجوز لأي عضو أن ينتدب من يمثله، يتخذ المجلس قراراته على اساس الاغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين، حيث يكون صوت الرئيس مرجحا في حالة تساوي الاصوات ويصادق مجلس الإدارة على نظامه الداخلي، فلا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن يفشوا بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وقائع أو معلومات اطلعوا عليها في إطار عهدتم[1].

الفرع الثاني: مجلس النقد والقرض

تم انشاء مجلس النقد والقرض بموجب القانون رقم 90-10 ومنحه حق السلطة النقدية المخولة بإصدار الانظمة، ان هاته الصلاحية الجديدة التي لم تعهد الى اي هيئة ادارية في البلاد باستثناء مجلس ادارة البنك المركزي جعل من مجلس النقد والقرض يعتبر اهم الاجهزة التي يعول عليها

[1] المواد 25/24/23/22 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010

في انتهاج الاصلاحات الجذرية في القطاع المصرفي والمالي الجزائري كنمط جديد لتسير القطاع بصفة مستقلة.

وعلى الرغم من ان قانون النقد والقرض المعدل في سنة 2003م الساري المفعول قد كرس هذا الاختيار، فقد احدث تغيرات على مستوى تركيبة المجلس، مبدا الفصل بينه وبين مجلس ادارة بنك الجزائر، وتبين المادة 58 من الامر 03-11 ان مجلس النقد والقرض يتكون من تسعة اعضاء (كان يتكون من سبعة اعضاء في قانون النقد والقرض لسنة 1990م) هم:

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر وعددهم سبعة (المحافظ مدة تعيين ستة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ونواب المحافظ الثلاثة اضافة الى ثلاثة موظفين من ذوي الكفاءات العالية في المجال النقدي والمالي يعينون بموجب مرسوم تنفيذي يصدره رئيس الحكومة مع مدة تعيين خمسة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة)؛
- شخصيتين تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الإقتصادية والنقدية بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بغرض اضفاء المزيد من الشفافية على المجال المصرفي وبضمان مبدأ التخصص التي تتميز به هذه الهيئة.

يرأس المجلس محافظ بنك الجزائر الذي يستدعيه للاجتماع ويحدد جدول أعماله، ويحدد المجلس نظامه الداخلي، وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

جلسات مجلس النقد والقرض: يعقد المجلس أربع دورات عادية في السنة على الأقل ويمكن أن يستدعى إلى الانعقاد كلما دعت الضرورة إلى ذلك كدورة استثنائية (حالة الضرورة)، بمبادرة من رئيسه أو من عضوين منه، ويقترحون في هذه الحالة جدول أعمال

المجلس، ويستلزم عقد اجتماعات المجلس حضور ستة (6) من أعـضائه علـى الأقل ولا يمكن أي مستشار أن يمنح تفويضا لتمثيله في اجتماع المجلس[1]، ومن صلاحياته نجد ما يلي:

- إصدار النقد كما هو منصوص عليه في المادتين 04 و05 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في16رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010م وكذا تغطيته[2]؛
- مقاييس وشروط عمليات البنك المركزي لاسيما فيما يخص الخصم والـسندات تحـت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات المتصلة بالمعادن الثمينة والعملات؛
- تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، ولهذا الغرض يحدد المجلس الأهداف النقدية لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية والقرضية ويحدد استخدام النقد وكـذا وضع قواعد الوقاية في سوق النقد ويتأكد من نشر معلومات في السوق ترمي إلى تفادي مخاطر الاختلال؛
- منتجات التوفير والقرض الجديدة؛
- إعداد المعايير وسير وسائل الدفع وسلامتها؛
- شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية وفتحها، وكذا شروط إقامة شـبكاتها لاسـيما تحديد الحد الأدنى من رأسمال البنوك والمؤسسات المالية وكذا كيفيات إبرائه؛
- شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر؛
- المقاييس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية لاسيما فيما يخص تغطيـة المخاطر وتوزيعها، والسيولة والقدرة على الوفاء والمخاطر بوجه عام؛
- حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية لاسيما في مجال العمليات مع هؤلاء الزبائن؛

---

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سابق، ط6، ص :366، بتصرف.

[2] المادتين 04 و05 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010، اصدار النقد.

- المقاييس والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية مع مراعاة التطور الحاصل على الصعيد الدولي في هذا الميدان، وكذا كيفيات وآجال تبليغ الحسابات والبيانات المحاسبية الإحصائية والوضعيات لكل ذوي الحقوق لاسيما منها بنك الجزائر؛
- الشروط التقنية لممارسة المهنة المصرفية ومهنتي الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي؛
- تحديد أهداف سياسة سعر الصرف وكيفية ضبط الصرف؛
- تسيير احتياطات الصرف؛
- قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالي.
- يتخذ المجلس القرارات الفردية الآتية:
- الترخيص بفتح البنوك والمؤسسات المالية، وتعديل قوانينها الأساسية وسحب الإعتماد؛
- الترخيص بفتح مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية؛
- تفويض الصلاحيات في مجال تطبيق التنظيم الخاص بالصرف؛
- القرارات المتعلقة بتطبيق الأنظمة التي يسنها المجلس.
- يمارس المجلس سلطاته في إطار هذا الأمر عن طريق الأنظمة، ويستمع المجلس إلى الوزير المكلف بالمالية بناء على طلب من هذا الأخير وتستشير الحكومة المجلس كلما تداولت في مسائل تتعلق بالنقد أو القرض أو مسائل يمكن أن تنعكس على الوضع النقدي[1].

وعليه تكمن وظيفته في تشريع المعايير النقدية والمالية والمحاسبية والبنكية، فهو **العضو التنظيمي والاستشاري للنظام البنكي الجزائري.**

---

[1] http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist_ar.htm;le20/06/2018à15h23.
المادة 62 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010، ص:19.

الفرع الثالث: اللجنة المصرفية

أسست بموجب المادة 143 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض، ورغم إلغاء القانون 10/90 بالأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، إلا أنه أبقى على وجود هذه اللجنة بموجب نص المادة 105 [1] وكلفت بـــــ:

- مراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التـــشريعية والتنظيمية المطبقـــة عليها؛
- المعاقبة على الاختلالات التي تتم معاينتها؛
- تفحص اللجنة شروط استغلال البنوك والمؤسسات المالية وتسهر على نوعية وضعياتها المالية، وتسهر على احترام قواعد حسن سير المهنة، كما تعاين عند الاقتضاء المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات البنك أو المؤسسة المالية دون أن يتم اعتمادهم، وتطبق عليهم العقوبات التأديبية المنصوص عليها دون المساس بالملاحقات الأخرى الجزائية والمدنية[2].

حسب المادة 106 من الأمر 11/03 المعدل والمتمم فإن اللجنة المصرفية تتشكل من ثمانية (8) اعضاء ويعينون بمرسوم رئاسي لمدة خمسة (5) سنوات وهؤلاء الاعضاء هم:

- المحافظ رئيسا؛
- ثلاثة(03) أشخاص يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي؛
- قاضيان(02) ينتدب الأول من المحكمة العليا ويختاره رئيسها الأول وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختاره رئيس المجلس، بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء؛
- ممثل (01) عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين المستشارين الأولين؛
- ممثل (01) عن الوزير المكلف بالمالية.

---

[1] المادة 105 من الامر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض المتضمنة تأسيس اللجنة المصرفية.

[2] المادة 105 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل لأمر رقم 03-11 والمتعلق بالنقد والقرض، ص:34.

وتطبق على رئيس اللجنة المصرفية وأعضاؤها أحكام المادة 25 من الأمر 11/03 المعدل والمتمم، إذ لا يجوز لهم أن يفشوا بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وقائع أو معلومات اطلعوا عليها في إطار عهدتهم، وذلك دون المساس بالالتزامات المفروضة عليهم بموجب القانون، وما عدى الحالات التي يدعون فيها للإدلاء بشهادة في دعوى جزائية[1].

إن الأمر11/03 المعدل والمتمم مثله مثل سابقيه، لم يشر صراحة في ظل أحكامه إلى الطبيعة القانونية للجنة المصرفية إن كانت ذات طبيعة إدارية أم قضائية، إلا أن مجلس الدولة الجزائري قد اعتمد معيار قابلية القرارات للطعن بالإلغاء في قضية "union bank" في تكييفه للجنة المصرفية، أين توصل في القرار الصادر عنه إلى اعتبار هذه الأخيرة سلطة إدارية مستقلة، رغم غياب أي نص صريح ضمن قانون النقد والقرض يجيز الطعن بالإلغاء في القرارات الصادرة عن اللجنة المصرفية، كما أنها لا تتمتع بالاستقلالية والشخصية المعنوية، **فهي العضو الرقابي للنظام البنكي الجزائري.**

تلجأ اللجنة المصرفية للقيام بمهامها في إطار الرقابة على نشاط البنوك والمؤسسات المالية إلى نوعين من التحقيق هما:

أولا- الرقابة على الوثائق والمستندات (le contrôle sur pièce)[2]: خول الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض اللجنة المصرفية سلطة مراقبة البنوك والمؤسسات المالية بناء على الوثائق والمستندات قصد التحقق من الاحترام الظاهر للتشريعات والأنظمة السارية المفعول، وكذا مدى احترام قواعد الحيطة والحذر في التسيير للبنوك والمؤسسات المالية الخاضعة لرقابتها، من أجل البحث عن مدى وجود اختلالات في التوازن المالي من عدمه.

---

[1] المادة 106 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010، ص:34.

[2] انظر الى الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض.

ثانيا- الرقابة في عين المكان (le contrôle sur place): بناء على نتائج الرقابة على الوثائق والمستندات قد تلاحظ اللجنة ضرورة الانتقال إلى عين المكان من أجل معاينتها والتأكد من صحة المعلومات التي بلغت بها، أو حتى بمبادرة منها متى رأت ذلك ضروريا، وقد خول الأمر 11/03 المعدل والمتمم، المتعلق بالنقد والقرض اللجنة المصرفية سلطة مراقبة البنوك والمؤسسات المالية في عين المكان، كما يمكن لبنك الجزائر أن يقوم بإجراء التفتيش لحساب اللجنة المصرفية، وأن تأمر أي شخص يقع عليه اختيارها القيام بهذه الرقابة.

المطلب الثالث: المصالح المشتركة لبنك الجزائر وبعض الهيئات الأخرى

تمثل المصالح المشتركة لبنك الجزائر الدعم الحقيقي للبنوك والمؤسسات المالية بالمعلومات وتعتبر كوسيلة للرقابة وتقدير أعمالها، وتحقيق السير الحسن للجهاز المصرفي، وتتمثل هذه المصالح في: مركزية المخاطر(1)، مركزية المستحقات غير المدفوعة(2)، مركزية مكافحة إصدار الشيكات بدون رصيد(3)، مركزية الموازنات(4)، المديرية العامة للمفتشية العامة في بنك الجزائر(5).

أتاح قانون النقد والقرض امكانية انشاء هيئات مالية اما في شكل بنوك تجارية او في شكل مؤسسات مالية تقوم بأدوار محددة ومن ضمنها تطبيق سياسة الصرف في الجزائر

الفرع الاول: البنوك التجارية

حسب المادة 70 من القانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض يعتبر بنكا تجاريا كل بنك يكون في وسعه القيام بجميع العمليات المنصوص عليها في المواد من 66 الى 68 على أساس أنها تمثل مهنته العادية والمتمثلة في:

- تلقي الاموال من الجمهور لاسيما الودائع؛ ومنح القروض؛
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن وإدارتها.

الفرع الثاني: المؤسسات المالية

بالمقابل وحسب المادة 71 من نفس القانون، المؤسسات المالية هي تلك المؤسسات التي يكون بوسعها القيام بكل العمليات المالية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور، وإدارة وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن، ويعني ذلك أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية ولكن دون أن تستعمل أموال الغير(بمعنى أموال الجمهور في شكل ودائع)، ويمكن القول أن المصدر الاساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة وقروض المساهمة والادخارات طويلة الاجل.

فمنذ صدور قانون النقد والقرض أصبح بإمكان القطاع الخاص الإنخراط في النشاط البنكي عبر تأسيس بنوك ومؤسسات مالية خاصة، وأن تفتح مكاتب تمثيلية أو فروعا لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري كبنوك أو مؤسسات مالية وطنية "خاصة أو أجنبية"[1]، ويمكن البنوك والمؤسسات المالية أن تجري جميع العمليات ذات العلاقة بنـــشاطها كالعمليات الآتية:

- عمليات الصرف؛
- عمليات على الذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة؛
- توظيف القيم المنقولة وكل منتوج مالي، واكتتابها وشرائها وتسييرها وحفظها وبيعها؛
- الإستشارة والمساعدة في مجال تسيير الممتلكات؛
- الإستشارة والتسيير المالي والهندسة المالية وبشكل عام كل الخدمات الموجهة لتسهيل إنشاء المؤسسات والتجهيزات وإنمائها مع مراعاة الأحكام القانونية في هذا المجال.
- يجب ألاّ تتجاوز هذه الأخيرة الحدود التي يضعها مجلس النقد والقرض[2].

---

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ط6، مرجع سابق، ص:355، بتصرف.

[2] المادة 72 من الأمر رقم 10-04 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 أغسطس 2010، ص:21.

الفرع الثالث: المستثمرين المؤسسين

يمكن للمستثمرين المؤسسين المتمثلين في "صناديق التقاعد، الضمان الاجتماعي، شركات التأمين والتعاضديات" التدخل كمقرضين فقط نظرا لتمتعهم بفائض السيولة بعد الحصول على ترخيص صريح من مجلس النقد والقرض بشرط تمويل حسابهم المفتوح لدى بنك الجزائر(جعله دائنا) بالمبلغ الضروري الذي يغطي عملياتهم في السوق النقدية بالاستناد على التعليمة رقم 95/28 المؤرخة في 22افريل 1995م والمتضمنة تنظيم السوق النقدية[1].

الفرع الثالث: هيئآت أخرى مساعدة في تطبيق سياسة الصرف

تشمل هيئآت ومصالح اخرى كلها تساهم في تدعيم سياسة الصرف نذكر من بينها: وزارة المالية، الخزينة العمومية، وزارة العدل، وزارة التجارة، مصلحة الجمارك، بريد الجزائر، مصلحة الضرائب وشرطة الحدود ومختلف المصالح الأمنية، **محافظ الحسابات، الجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية**- بناءا على المادة 96 من الأمر رقم 10-04 يؤسس بنك الجزائر جمعية مصرفيين جزائريين فهي **العضو المهني للنظام البنكي الجزائري-، خلية معالجة الاستعلام المالي**- أنشأت لدى وزارة المالية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02 – 127 مؤرخ في 24 محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل سنة 2002 وهي هيئة مختصة ومستقلة مكلفة بجمع المعلومات المالية ومعالجتها وتحليلها وتبادلها مع خلايا أخرى للاستعلام المالي[2].

كما نجد الأعوان الساهرين على تطبيق نظام الصرف: من خلال المادة 07 من الأمر رقم 96-22 والتي حصرت الأعوان المؤهلين لمعاينة جرائم الصرف في 5 فئات من الأشخاص تنتمي لأسلاك وإدارات مختلفة وهي:

---

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ط6، مرجع سابق، ص:380، بتصرف.

[2] http://www.mf-ctrf.gov.dz/arapropos.html;le21/06/2018à01h52.

أولا- الفئة الأولى: ضباط الشرطة القضائية المنصوص عليهم بالمادة 15 من قانون الإجراءات الجزائية والذين هم بعدد سبعة فئات مختلفة دون أعوان الضبطية القضائية[1]؛

ثانيا- الفئة الثانية: أعوان الجمارك بدون تمييز بين الرتب والوظائف؛

ثالثا- الفئة الثالثة: موظفو المفتشية العامة للمالية المعينون وفق الشروط والكيفيات التي حددتها المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 97-256، حيث يتم تعيينهم بموجب قرار وزاري مشترك بين وزير العدل ووزير المالية باقتراح من السلطة الوصية من بين الموظفين الذين يثبتون رتبة مفتش على الأقل ولهم ثلاث سنوات كحد أدنى من الممارسة الفعلية بهذه الصفة[2]؛

رابعا- الفئة الرابعة: أعوان البنك المركزي (بنك الجزائر حاليا) الممارسون على الأقل مهام مفتش أو مراقب المحلفون والمعنيون بقرار من وزير العدل باقتراح من محافظ البنك المركزي والذين لهم ثلاث سنوات كحد أدنى من الممارسة الفعلية بهذه الصفة تطبيقا لنص المادة 04 من نفس المرسوم؛

خامسا- الفئة الخامسة:

الأعوان المكلفون بالتحقيقات الإقتصادية وقمع الغش المعينون بقرار وزاري مشترك وزير العدل ووزير التجارة باقتراح من السلطة الوصية، من بين الأعوان الذين يثبتون رتبة مفتش على الأقل ولهم ثلاث سنوات كحد أدنى من الممارسة الفعلية بهذه الصفة طبقا للنص المادة رقم 50 من نفس المرسوم[3].

---

1 https://courdemedea.mjustice.dz/?p=police;le19/06/2018à23h09.
ضباط الشرطة القضائية، المادة 15 من قانون الإجراءات الجزائية المعدلة بالقانون رقم02-85 المؤرخ في 26/01/1985 والأمر رقم 15-90 المؤرخ في 26/02/1995.

2 أحسن بوسقيعة، جريمة الصرف على ضوء القانون والممارسة القضائية، بدون طبعة، دار الفكرTCISI، الجزائر، 2013، ص:66-67.

3 http://staralgerie.hooxs.com/t6531-topic;le09/06/2018à21h16. جرائم الصرف في التشريع الجزائري

المطلب الرابع: الإطار القانوني المدعم لسياسة الصرف في الجزائر ومكوناتها

أصدر بنك الجزائر جملة من القوانين والتعليمات المنظمة لعمل الصرف في الجزائر وكيفية التعامل مع الخارج بالنسبة للعملات الصعبة وفي إطار حركة رؤوس الأموال من وإلى البلد، إلى جانب كل من الأوامر والمراسيم والأنظمة لحماية العملة الوطنية وتكييف صرفها مع العملات الأجنبية تماشيا وظروف البلاد من عدة نواح كما أنه عمد على اصلاحات تمثلت في جملة من التعديلات التي مست المنظومة القانونية (كتعديل قانون النقد والقرض، قانون الاستثمار، المنافسة، قانون المؤسسات العمومية، قانون الصفقات العمومية وغيرها)، وبناءا على الاستراتيجية المتبعة والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وتنقسم النصوص الى قسمين، تشريعية وتنظيمية، ويمكن ايضاحها على النحو الموالي:

الفرع الاول: النصوص التشريعية

تتفرع النصوص التشريعية الى القوانين والاوامر، فالقوانين تبنى على خلايا أساسية تكون سبب في نشأتها وهي ما يعرف بالقاعدة القانونية، حيث يتعمق موضوع القاعدة القانونية بتنظيم العلاقات التي قد تكون بين فرد وآخر وقد تكون بين الدولة والأفراد وهذا في مجال من مجالات الحياة الاجتماعية، وللقاعدة القانونية قواعد تتمثل في (القاعدة السلوكية الاجتماعية، القاعدة العامة والمجردة والقاعدة الملزمة)[1].

فالقانون هو الذي يقره المجلس الشعبي الوطني ويصدره رئيس الجمهورية، يحدد القانون القواعد والمبادئ الاساسية في المجالات المذكورة في الدستور، وهو المصدر النصي الاكثر اهمية، فلا يلغى ولا يعدل الا بقانون آخر.

[1] http://economie.univ-batna.dz/images/cours/mz.pdf;le26/06/2018à22h45.

بينما الاوامر فهي النص التشريعي الثاني الذي يتخذه رئيس الجمهورية في القضايا المستعجلة (حالة الطوارئ، الكوارث الطبيعية، كالزلزال، الحروب وغيرها) التي هي من اختصاص القانون[1].

صدرت عدة اوامر وقوانين تنظم وتسير عمل الصرف وهيئاته في الجزائر وتعيد ديناميكية المعاملات المالية والنقدية على المستوى المحلي والدولي تماشيا والتطور الحاصل ومن ضمنها:

الجدول رقم (1-6): مختلف القوانين والاوامر الصادرة من 1986 الى 2017 لبنك الجزائر

البيان	الشرح
قانون رقم 16-14 مؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017	تعديل المادتين 28 و28 مكرر من الامر رقم 03-11 مؤرخ 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، المتعلق بالنقد والقرض لتصبح المادة 102.
الأمر رقم 10-04 من 26 أغسطس 2010 المعدل والمكمل للمرسوم رقم 03-11 من 26 أغسطس 2003 المتعلق بالنقد والقرض	تعديل واتمام المواد (90،83،80،72،62،57،56،52،3،35،32،19، 115،114،108،07،106،102،100،98،94،91،130،119،120،116) من الامر03-11 من 26 أغسطس 2003 المتعلق بالنقد والقرض.
أمر رقم 09-01 مؤرخ 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009	تعديل المادة 107 من الامر رقم 03-11 مؤرخ 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، المتعلق بالنقد والقرض لتصبح المادة 104 من أمر رقم 09-01 مؤرخ 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009
الأمر رقم 03-11 مؤرخ 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، المتعلق بالعملة والائتمان يلغي القانون رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990	ادخال تعديلات فيما يتعلق بالمواد المنظمة لتسيير بنك الجزائر ومراقبته، وادارته، والحسابات السنوية، وهيئاته، مع احكام مختلفة
القانون المعدل رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقود والائتمان	يعيد تحديد شكل النظام المصرفي الجزائري بالكامل وبذلك يمنح القانون استقلالاً كبيراً، سواءً كان عضويًا أو وظيفيًا إلى المصرف المركزي، ومن هنا أطلق عليه اسم بنك الجزائر
القانون رقم 86-12 المؤرخ 19 أغسطس 1986	يحكم نظام البنوك ويمثل بداية لإصلاح النظام المصرفي الجزائري
المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على الموقع الالكتروني لبنك الجزائر بتاريخ 2018/06/20 على التوقيت 01سا55د. http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist_ar.htm	

[1] http://intendanceeducation.yoo7.com/t12968-topic;le27/06/2018à00h17.

- كما يعتبر القانون رقم 90-10 الصادر في14أفريل1990م نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون بها النظام البنكي الجزائري، إذ أخذ بأهم الأفكار التي جاء بها قانونا 1986م و1988م، فقد حمل أفكارا جديدة تجسدت أهدافه الرئيسية في:
- **الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:** ويعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، ولكن تتخذ بناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف السلطة النقدية[1]؛
- **الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة:** الذي سقف تسبيقات البنك المركزي للخزينة العمومية؛ إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة؛ وضع نظام بنكي على مستويين.
- **الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:** تضمن قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرتين عن طريق القيام بإبعاد الخزينة العمومية عن منح القروض للاقتصاد ليبقى دورها يقاصر في المرحلة الانتقالية لنظام التمويل على ضمان تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة، فاستعاد النظام البنكي مسؤوليته في منح القروض[2].
- **تأهيل القطاع المصرفي العمومي بالجزائر:** إن القدرات المالية والهيكلية التي يتوفر عليها القطاع المصرفي العمومي بالجزائر لا تتناسب مع ما هو منتظر منه في تحقيق التنمية الاقتصادية[3]؛

---

[1] بوعلام بوشاشي، مفاهيم اقتصادية وقانونية، بدون طبعة، دار هومة، الجزائر، 2007م، ص:43.

[2] ماجدة مدوخ، عتيقة وصاف، أداء السياسة النقدية في الجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات ليومي 08-09 مارس2005م، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، 2005م، ص- ص: 297-298.

[3] ناصر سليمان، تأهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر الأسلوب والمبررات، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي17 و18 أفريل2006، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006م، ص:594.

إذ تهدف فضلا عن إرساء وتعميق قواعد السوق، إلى تأهيل المؤسسات المصرفية بما ينسجم وطبيعة المرحلة الجديدة التي تمتاز بمحيط اقتصادي مفتوح ومنافسة غير متكافئة[1].

الأمر المتعلق بالنقد والقرض 2003م:

هو الامر رقم 03-11 المؤرخ يوم 26 أوت 2003م ويهدف أساسا إلى تحديد كل ما يتعلق بالعملة الوطنية "الدينار الجزائري" والإصدار النقدي، كما يحدد كل ما يتعلق ببنك الجزائر وهيكله وتنظيمه وعملياته وتسييره ومراقبته وكذا صلاحياته وعملياته، كما يحدد هذا الأمر كل ما يتعلق بمجلس النقد والقرض وتشكيله وصلاحياته، كما يحدد الأمر كل ما يتعلق بالتنظيم المصرفي والى مراقبة البنوك والمؤسسات المالية، وأهم ما جاء في هذا النظام فيما يخص الصرف وحركات رؤوس الأموال يتمثل فيما يلي:

يعتبر مقيما في الجزائر كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطاته الاقتصادية في الجزائر، أما غير المقيم في الجزائر فهو كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطاته خارج الجزائر.

يرخص للمقيمين في الجزائر بتحويل رؤوس الأموال إلى الخارج لضمان تمويل نشاطات في الخارج مكملة لنشاطاتهم المتعلقة بإنتاج السلع والخدمات في الجزائر، كما يحدد مجلس النقد والقرض شروط تطبيق هذه المادة ويمنح الرخص وفقا لهذه الشروط.

ينظم بنك الجزائر سوق الصرف في اطار سياسة الصرف التي يقررها مجلس النقد والقرض وضمان احترام الالتزامات الدولية التي تعهدت بها الجزائر ولا يجوز أن يكون سعر صرف الدينار متعددا.

---

[1] علي بن ساحة، أحلام بوعبدلي، نحو تأهيل النظام المصرفي الجزائري للاندماج في الاقتصاد العالمي، http://manifest.univ-ouargla.dz/documents/Archive/.pdf.le12/04/2014;à15h42.

تكفل لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية بالإشراف على تنفيذ استراتيجية الاستدانة الخارجية وسياسة تسيير الارصدة والمديونية الخارجية وتتكون اللجنة من عضوين يعينهما على التوالي محافظ بنك الجزائر والوزير المكلف بالمالية.

إضافة لإصلاحات قانون النقد والقرض لسنة 2003م، والنظام المتعلق بقواعد مطبقة على كل المعاملات الجارية مع الخارج وحسابات العملة الصعبة لسنة 2007م؛ كما شرع البنك الجزائري في عصرنة أنظمة الدفع وطرح منتجات جديدة وكذلك قيامه بتمحيص آليات المراقبة واليقظة والإنذار بالنسبة للنظام البنكي في مجمله.

تلتزم كل شركة خاضعة للقانون الجزائري مصدرة أو حائزة امتياز استثمار في الاملاك الوطنية المنجمية منها او الطاقوية بفتح حساباتها بالعملات الاجنبية لدى بنك الجزائر وابقائها لديه، كما تلتزم بإجراء جميع عملياتها بواسطته وبهذه العملات[1].

الفرع الثاني: النصوص التنظيمية

بينما النصوص التنظيمية فهي نصوص تصدرها السلطات التنفيذية والإدارية المختصة في الدولة، حسب إجراءات وشكليات حددها القانون[2]، وتتضمن النصوص التنظيمية كل من المرسوم، القرار، المقرر، المنشور والتعليمة.

حدد بنك الجزائر في نظام صدر في العدد الـــ 73 من الجريدة الرسمية النظام رقم 18-03 المؤرخ في 26 صفر1440 الموافق لـــ 4 نوفمبر2018 الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، ويهدف هذا النظام إلى تحديد الحد الأدنى للرأسمال الذي يجب على البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تحرره عند تأسيسها، وينبغي

---

[1] الامر رقم 03-11 والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة المؤرخ يوم 26 اوت 2003م، العدد52، الصادر يوم 27 اوت 2003م.

[2] http://intendanceeducation.yoo7.com/t12968-topic;le27/06/2018à00h17.

بموجب هذا النظام على البنوك والمؤسسات المالية المؤسسة في شكل شركات مساهمة خاضعة للقانون الجزائري أن تمتلك عند تأسيسها رأسمالا محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل عشرين (20) مليار دينار بالنسبة للبنوك المنصوص عليها في المادة 70 من الامر رقم 03-11 المؤرخ في أوت 2003 المعدل والمتمم، ورأسمالا يساوي ستة (6) ملايير وخمسمائة (500) مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية المحددة في المادة 71 من الامر رقم 03-11.

ويلزم هذا النظام البنوك والمؤسسات المالية التي يوجد مقرها الرئيسي في الخارج بأن تمنح لفروعها التي رخص لها مجلس النقد والقرض بالقيام بعمليات مصرفية في الجزائر تخصيصا يساوي على الأقل الحد الأدنى للرأسمال المطلوب لتأسيس البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري المنتمية لنفس الفئة والتي تم بموجبها الترخيص بالفرع.

وتلزم البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر بالامتثال لأحكام هذا لنظام في أجل أقصاه 31 ديسمبر من سنة 2020، ويجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تمتلك في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2019 رأسمالا محررا نقدا يساوي على الأقل خمسة عشر (15) مليار دينار بالنسبة للبنوك وخمسة (5) ملايير دينار بالنسبة للمؤسسات المالية.

وتتعرض البنوك والمؤسسات المالية التي لا تلتزم بأحكام هذا النظام عند انقضاء الآجال المحددة إلى سحب الاعتماد منها طبقا لأحكام المادة 95 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم، ويلغي هذا النظام أحكام النظام رقم 08-04 المؤرخ في 25 ذي الحجة 1429 الموافق لـــ 23 ديسمبر 2008 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر[1].

---

[1] النظام رقم 18-03 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق ل 4 نوفمبر 2018 الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، العدد الـــ 73 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

الفرع الثالث: مكونات الصرف في الجزائر

إصلاح سوق المال هو جزء من برنامج استعادة الاقتصاد الذي بدأته السلطات الجزائرية في عام1988م وإعادة تنظيم سوق المال الذي تم استخدامه لتكملة احتياجات السيولة للبنوك بعد استنفاد إمكانات إعادة التمويل " إعادة الخصم "، اذ شهدت تغييرات كبيرة منذ إعادة تنظيمها من عام1989م حتى عام2018م.

تتألف تركيبية الصرف في الجزائر في العناصر الاساسية التالية: العملة الوطنية ممثلة في الدينار الجزائري التي تنطوي ضمن النقود المعدنية والاوراق النقدية، القيم المنقولة وسندات الدين، المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، وللتعرف عليها بالتفصيل نبينها فيما يلي:

أولا- الدينار الجزائري:

اعتماد عملة يعد من بين أهم الأعمال التي يقوم بها اي بلد مستقل وذي سيادة وعليه فقد شرعت الجزائر مباشرة بعد الاستقلال في سنة 1962 في انشاء عملتها الخاصة لتعوض بدءا من 10 أبريل 1964 الفرنك الفرنسي، من جهة أخرى كان بنك الجزائر أول مؤسسة تقوم بإنشائها الدولة بعد استعادة سيادتها وأن السلطات الجزائرية قررت تداول أولى قطع للدينار الجزائري يومي 10 و11 أفريل 1964 وهذا بعد انتاج 2 مليار دج الضرورية لإستخلاف الفرنك الفرنسي بما أن التحويل تم فجأة (خلال يومين)، لهذا الغرض فان الجزائر كانت أول بلد عربي وافريقي ينتج عملته بوسائله الخاصة، الى ان تزود البلد في سنة 1988 بأول ورشة له لصناعة القطع النقدية وأختام الدولة والطوابع البريدية والجبائية، وتبقى المطبعة الوطنية الى

غاية اليوم "الوحيدة في افريقيا التي تشرف بنفسها على كل مراحل صناعة العملة دون اللجوء الى المناولة الأجنبية" [1].

كما عرف الاقتصاد الجزائري تطبيق نظم لسعر الصرف في مراحل محددة بهدف تحقيق اهداف محددة ومن ضمنها حماية الاقتصاد والوطني والصناعات المحلية وكبح نزيف العملة الصعبة وهروب رؤوس الاموال نحو الخارج، وتتمثل هذه النظم في:

أ- نظام الصرف الثابت بالنسبة لعملة واحدة (1964م-1973م): عرفت هذه الفترة التعادل الثابت لسعره مقابل FF على أساس 1 دج =1 FF، وحددت قيمته بمقدار 180 ملغ من الذهب، وفيما يخص العملات الأخرى كانت تحدد قيمتها على أساس معدل تعادل الدينار مع FF وذلك في إطار نظام بروتن وودز، إذ كان كل بلد عضو في (FMI) ملزما بالتصريح عن تكافؤ عملته بالنسبة إلى وزن محدد من الذهب الصافي أو بالنسبة إلى $، وعقب تعرض FF لهجمات المضاربين سنة 1968م تراجعت قيمته في أوت 1969م من 4.9370 FF لكل $ إلى 5.5544، أين أصبح 1دج يساوي 1.25 FF بين أوت 1969م وديسمبر 1973م، لقد أدى ضعف العملة الفرنسية إلى الانخفاض المستمر للدينار مقابل مختلف عملات تسديد الواردات الجزائرية، إضافة إلى القرار المتخذ بإيقاف تحويل $ إلى ذهب*، فأمام هذه الوضعية التي اقترنت التخلي عن أسعار الصرف الثابتة والمنبثقة عن اتفاقيات بروتن وودز، وبتعميم أسعار الصرف (المعومة)[2].

---

[1] عبدالرحمان عمور، مداخلة حول احياء الذكرى الخمسين لإنشاء الدينار الجزائري، محور لقاء بالجزائر (1964-2014)، الجزائر،2014.

*15 أغسطس 1971م تاريخ قرار الرئيس الأمريكي نيكسون إيقاف تحويل الدولار إلى ذهب على أساس السعر الرسمي السابق تحديده " 35 دولار لأوقية الذهب"، وأصبحت قاعدة الصرف بالدولار غير قابلة للتحويل.

[2] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ط3، مرجع سابق، ص ص: 155-156.

ب- نظام الصرف الثابت بالنسبة لسلة من العملات (1974م-1987م): تم اتخاذ قرار تغيير نظام تسعير الدينار الجزائري عشية انطلاق المخطط الرباعي الثانيّ (1974م-1977م)؛ إذ تحدد قيمة العملة الجزائرية على أساس سلة تتكون من 15 عملة أجنبية* مرتبة حسب الأهمية بالنسبة للعلاقات التجارية بين الجزائر والبلدان المعنية، وتتحدد القيمة الخارجية للدينار حسب القيمة الخارجية لـــ $ في سوق باريس للعملات إذ منحت لكل عملة ترجيحا محددا على أساس وزنها في التسديدات.

ما بين (سبتمبر1986م- مارس 1987م): أدخل خلال هذه الفترة تعديل طفيف على حساب معدل صرفDZ، فأصبح بذلك التغير النسبي لكل عملة تدخل في سلة الدينار يحسب على أساس مخرج يساوي معدل الصرف السائد في سنة الأساس (1974م).

ت- التسيير الآلي لسعر الصرف: (مارس 1987م- منتصف 1992م)" مرحلة تعديل الدينار الجزائري":

أدى التدهور المفاجئ لسعر البترول سنة 1986م إلى دخول الإقتصاد الجزائري في أزمة حادة تميزت بعجز مزدوج في ميزانية الدولة وخاصة ميزان المدفوعات، نتج عن هذا العجز تباطؤ خطير في النشاط الإقتصادي إثر تدني الواردات في مختلف المدخلات التي يحتاج إليها الجهاز الإنتاجي الذي ظل تابعا في هذا المجال للسوق العالمية، مما أدى إلى إدخال إصلاحات جذرية على مختلف مجالات الإقتصاد من حيث المضمون؛ التسيير والتنظيم بهدف الانتقال إلى "**الانزلاق التدريجي**" وبخطى سريعة من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد توجهه آليات السوق الحرة؛ تم تعديل معدل الصرف الإسمي الرسمي بغية إيصاله إلى مستوى توازن الطلب الوطني على

* تتشكل السلة من 15 عملة وهي: الدولار الأمريكي، الدولار الكندي، الفرنك الفرنسي، الفرنك البلجيكي، الفرنك السويسري، المارك الألماني، الليرة الإيطالية، الجنيه الاسترليني، البسيطة الإسبانية، الشلينغ النمساوي، الكورون السويدي والدانمركي والنرويجي والفلورين الهولندي.

السلع والخدمات الأجنبية مع المتاح من العملات الصعبة (**تنظيم أو انزلاق تدريجي** مراقب تم تطبيقه خلال الفترة 1987م-1991م*)، ففي سنة 1988م ألغي نظام سعر الصرف للدينار مقابل سلة من العملات وحل محله نظام يقضي بتخصيص النقد الأجنبي للبنوك التجارية العمومية، ضمن سقوف ائتمانية تتماشى مع أهداف ميزان المدفوعات، على أن تقوم البنوك بتخصيص النقد الأجنبي للمؤسسات العامة التي تتفاعل معها؛

بين عامي 1989م/1991م سمح للدينار بالانخفاض لمواجهة الخسائر في معدلات التبادل التجاري خلال تلك الفترة، هكذا انتقل معدل صرف الدينار من 4.936 دينارا لكل $ في نهاية 1987م إلى 17.7653 في نهاية مارس 1991م، وفي منتصف 1990م أعلنت السلطات النقدية عن رغبتها في التوصل إلى قابلية تحويل الدينار بالنسبة للمعاملات الجارية بعد ثلاثة سنوات، على أن تتم بشكل تدريجي واحترازي- أين استقر طيلة الأشهر الستة الموالية ليتم اتخاذ قرار التخفيض بنسبة 22 % بتاريخ 30 ديسمبر 1991م وفقا لما تم الإتفاق عليه مع FMI، إذ أصبح صرف الدينار 22.5 لكل 1$[1]، أين تراجع في سنة 1992م ليبلغ الدولار الواحد 21.8360 دج.

ث- نظام جلسات التثبيت من أكتوبر 1994م إلى ديسمبر 1995م: لقد شهدت سنة 1994م تسارعا كبيرا في مجال تحرير الأسعار فوصلت إلى نسبة 84% من إجمالي السلع المدرجة في مؤشر المستهلك، تزامن هذا مع تخفيض الدينار بنسبة 40%.

---

* عام 1991م تولى مجلس النقد والقرض مسؤولية وضع سياسة النقد الأجـــنبي والدين الخارجي وكذلك سلطة اعتماد الاستثمارات الأجنبية والمشاريع المشتركة ثم صدر قانون التمويل الإضافي في أوت 1990م الذي منح للشركات والأفراد حق الحيازة للحسابات بالعملات الأجنبية.

[1] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ط3، 2005م، مرجع سابق، ص ص: 157-161.

تضم جلسات التثبيت (أو التسعير) ممثلي المصارف التجارية تحت إشراف بنك الجزائر والتي كانت تنظم أسبوعيا ثم أصبحت يومية، ويتم من خلالها عرض المبلغ المتاح من العملات الصعبة معبرا عنها بدلالة العملة المحورية " $" على أساس سعر صرف أدنى، ثم تقوم المصارف بطلب المبلغ المراد الحصول عليه، ويتم تعديل سعر صرف الدينار تدريجيا من خلال عرض بنك الجزائر للعملات الصعبة وطلب المصارف التجارية عليها عن طريق المناقصة، وبهذا يتم تحديد سعر صرف الدينار عند أقل عرض واستمر هذا النظام إلى غاية 31 ديسمبر 1995م، كما ساهمت برامج الاستقرار وتحسن مستوى احتياطي الصرف إلى إنشاء سوق ما بين البنوك بهدف تعزيز قابلية تحويل الدينار الجزائري- ان تحويل الدينار ولو جزئيا يتطلب وضع نظام يتحدد بموجبه السعر وفق قوى العرض والطلب، ولهذا الغرض قام البنك المركزي الجزائري في 1994/01/01م بتنظيم جلسات أسبوعية للتثبت بما يسمى سعر الصرف ما بين البنوك-[1]، واعتماد التحويل التجاري له في 1991م وتطبيقه فعليا سنة 1994م تزامنا مع تحرير أسعار الواردات[2].

ووفقا لبنك الجزائر فان سعر الصرف الحقيقي الفعلي للدينار الجزائري هو مؤشر مختصر يشمل المبادلات التجارية للجزائر مع 15 من شركائها التجاريين الرئيسيين الذين يمثلون 88% من المبادلات الاجمالية، ولحساب هذا المؤشر فقد تم اعتماد سنة 1995م كسنة اساس، اما سعر الصرف الحقيقي التوازني للدينار فيتم تقديره بواسطة نموذج اعده بنك الجزائر بالاعتماد على منهجية (FMI) الموسومة بالمجموعة الاستشارية المعنية بقضايا اسعار الصرف (CGER)، وترتكز على اجراء حسابات الاقتصاد القياسي لمعرفة ما اذا كان تقويم سعر

---

[1] محمد أمين بربري، مرجع سابق، ص:35.

[2] الشارف عتو، دراسة قياسية لاستقطاب رأس المال الأجنبي للجزائر في ظل فرضية الركن لنظام سعر الصرف، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد6، السداسي الأول 2009م، ص: 10.

الصرف الحقيقي الفعلي للعملة اعلى او اقل من قيمته الصحيحة، وتشمل هذه المنهجية على 3مقاربات رئيسية تعتبر الاكثر استخداما في تقييم اسعار الصرف الحقيقية التوازنية وهي:

1. منهج سعر الصرف الحقيقي التوازني؛
2. منهج التوازن الاقتصادي الكلي؛
3. منهج استمرارية المركز الخارجي.

وبالنسبة للجزائر فإنها تستخدم منهج سعر الصرف الحقيقي التوازني الذي يعتمد على اساسيات الاقتصاد وتشمل كل من:

1. السعر الحقيقي للنفط الخام؛
2. الانفاق العام كنسبة من الناتج المحلي؛
3. فارق الانتاجية بين الجزائر واهم الشركاء التجاريين؛
4. درجة الانفتاح.

وعليه فان سعر الصرف الحقيقي الفعلي للدينار الجزائري يتطور بدلالة التطور الحاصل في هذه الاساسيات، ويجب أن يكون سعر الصرف الحقيقي الفعلي للدينار في الاجل المتوسط قريبا من قيمته التوازنية المحددة بأساسيات الاقتصاد الوطني، ولتحقيق ذلك يعمل النموذج على محاكاة هدف سعر الصرف الاسمي الفعلي الذي يتناسق مع هدف التضخم[1].

فعندما يكون سعر الصرف الحقيقي الفعلي للدينار الجزائري مقيما بأعلى من قيمته التوازنية المحددة بأساسيات الاقتصاد، يعمل بنك الجزائر عبر تدخله اليومي في سوق الصرف ما بين البنوك على ارجاعه الى مستواه التوازني بعرض العملة الصعبة مقابل شراء العملة الوطنية لتقليص حجم الكتلة النقدية ومعدل التضخم النقدي.

---

[1] عبد الحميد مرغيت، مرجع سابق، ص:168-169.

سوق الصرف البينية انطلاقا من سنة 1996م:

تم إنشاء مكاتب الصرف بموجب القانون رقم 07/95 المؤرخ في 1995/12/13م غير أن تطبيقها لا يزال في بدايته رغم منح الإعتماد لبعض المكاتب بهدف محاربة السوق السوداء وتوسيع حركة التعامل بالعملات الصعبة واستيعاب حجم معتبر من الأموال لتصبح الكتلة النقدية أداة ارتكاز للـــ BC لرفع الادخار الوطني ومن ثم القدرة على الاستثمار[1]، وتم تأسيس سوق ما بين البنوك الذي انطلق نشاطه رسميا في 02 جانفي 1996م والإعلان عن تبني نظام التعويم المدار الذي أصبح من خلاله الدينار يتحدد وفق العرض والطلب الذي تمارسه يوميا جميع البنوك التجارية بما فيها BC والمؤسسات المالية مع إجبارية تدخلBC من أجل حماية الدينار من تدهور قيمته، أصبح الانتقال إلى اقتصاد السوق خاصة بعد تراجع(أو انهيار) النظام الإقتصادي المخطط ضرورة ملحة، كما أن إدخال نمط الصرف العائم في الجزائر بعدما تم تخفيض قيمة الدينار أصبح ضروري لأن الوضع الإقتصادي الحقيقي والنقدي غير مستقر[2]، أين تم الإعتماد على طريقة التسعير الـــ Fixing* لتحديد سعر الصرف.

يتم تحديد نسبة صرف الدينار بالنظر إلى العملات الصعبة الرئيسية بكل شفافية حسب بنك الجزائر على مستوى سوق ما بين البنوك للصرف، حيث يتدخل 19 بنكا منها بنك الجزائر[3].

---

[1] محمد راتول، الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المرونات وإعادة التقويم، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد 04، جوان 2006م، ص ص:21-22.

[2] ليندة بلقاسم، أثر تقلبات سعر الصرف على التجارة الخارجية- دراسة قياسية- "حالة الجزائر 1998م-2010م"، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص اقتصاد كمي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2012م/2013م، ص:95.

* طريقة تسعير (Fixing) هي عبارة عن جلسات تسعير تتم بواسطة لجنة مشتركة مكونة من البنك المركزي والبنوك التجارية، كما ان الأونصة تزن 28.3432 غرام من الذهب.

[3] عبد الوهاب بوكروح، بنك الجزائر يستبعد إرتفاع التضخم مجددا بسبب تقلبات أسعار الدينار، نقلا عن جريدة الشروق اليومي "الحدث"، تاريخ الإطلاع: السبت: 09 /2018/05م، العدد: 4190، ص: 5.

ثانيا- النقود المعدنية والأوراق النقدية:

تعرف بوزن محدد من المعدن وتتداول في شكل قطع لها قيمة ذاتية أي قيمة وزن المعدن الذي يشكلها وهي غير موجودة حاليا في أي دولة، قطع النقود المتداولة في أيامنا هذه لا تحتمل إلا قيمة مسماة لا علاقة لها بقيمة المعدن.

تاريخيا أخذت النقود شكل الأشياء المادية، أشياء ذات الاستعمال الواسع لها قيمة ومنفعة ثابتتين نسبيا، كما تخص بالقبول لأن الحاصل عليها متأكد من إمكانية استعمالها في المستقبل، والنقود المعدنية حسب القانون 90-10 المؤرخ في 14-04-1990 المتعلق بالنقد والقرض في مادته 02 في الأوراق النقدية المصرفية والقطع النقدية المعدنية التي تصدر عن بنك يتمتع بامتياز الإصدار وهو الامتياز الذي يعود في القانون الجزائري للدولة التي تفوض حق ممارسة لبنك الجزائر بموجب المادة 04 من الأمر رقم 90-10 المذكور أنفا[1].

ثالثا- القيم المنقولة وسندات الدين:

أدرج الأمر رقم 10-03 القيم المنقولة وسندات الدين ضمن محل جريمة الصرف سواء كانت محررة بالعملة الأجنبية أو بالعملة الوطنية المادة 02، وكان نظام بنك الجزائر رقم 07-01 المؤرخ في 2007/02/03 الذي نص صراحة في المادة 06[2] منه على القيم المنقولة وسندات الدين غير أنه خص بالذكر تلك المحررة بالعملة الوطنية دون سواها، والقيم المنقولة معرفة في القانون التجاري وتحديدا في المادة 715 مكرر 30 " على ان القيم المنقولة هي سندات قابلة للتداول تدرها شركات المساهمة وتكون مسعرة في البورصة أو يمكن أن تسعر،

---

[1] القانون 90-10 المؤرخ في 14-04-1990 المتعلق بالنقد والقرض في مادته 2 المتعلقة بالأوراق النقدية المصرفية والقطع النقدية المعدنية.

[2] قانون 01/07 المؤرخ في 2003/02/03 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات التجارية الجارية مع الخارج وحسابات العملة الجريدة الرسمية عدد 22 الصادرة سنة 2007 وقد جاء هدا القانون ليعدل القانون 07/95 الصادر بتاريخ 1995/12/23 المتعلق مراقبة الصرف.

وتمنح حقوقا مماثلة حسب الصنف وتسمح بالدخول بصورة مباشرة أو غير مباشرة في حصة معينة من رأس مال الشركة المصدرة أو حق مديونية عام على أموالها "، وتكتسي القيم المنقولة التي تصدرها المساهمة في شكل سندات للحامل أو سندات إسمية، وتتمثل القيم المنقولة أساسا في الأسهم وسندات الاستحقاق.

رابعا- المعادن الثمينة والأحجار الكريمة:

وهي محددة صراحة في المادة 02 من الأمر رقم 96-22 كالمعادن الثمينة- الذهب والفضة والبلاتين، **السبائك** -قطع المعادن التي لم تتحول بعد إلى أشكال تستخدم في صنعها سبائك المعادن النفيسة-، **المسكوكات أو القطع الذهبية النقدية، والأحجار الكريمة** - مثل الألماس والياقوت والزمرد [1].

الفرع الرابع: جريمة الصرف وفق المشرع الجزائري

تعتبر جريمة الصرف حسب القانون الجزائري المنظم لأخلاقيات الصرف والمعاملات المالية والنقدية من ضمن الجرائم الخطيرة والمهددة لكيان الدولة واركانها ورموزها، فالعملة الوطنية تدخل ضمن هذا الاطار الى جانب كل من العلم الوطني والنشيد، اللغة والتاريخ، الدين، الوطن والمجتمع.

يعرف المشرع الجزائري جرائم الصرف وحركة رؤوس الأموال من خلال تعديل المادة الأولى من الأمر96-22 الموافق 9يوليو سنة1996 المتعلّق بقمع مخالفة التشريع والتّنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، المعدل والمتمم بالأمر01/03 الموافق 19فيفري سنة2003م، بحيث تنص هذه الأخيرة على ان تعتبر مخالفة أو محاولة

[1] أحسن بوسقيعة، "جريمة الصرف على ضوء القانون والممارسات القضائية"، مرجع سابق ، ص:32-33، بتصرف.

مخالفة للتشريع والتّنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج بأية وسيلة كانت ما يأتي:

- التّصريح الكاذب؛
- عدم مراعاة التزامات التّصريح؛
- عدم استرداد الأموال إلى الوطن؛
- عدم مراعاة الإجراءات المنصوص عليها أو الشكليات المطلوبة؛
- عــدم الحصول على التّراخيــص المشترطــة أو عدم احترام الشروط المقترنة بها؛
- ولا يعذر المخالف على حسن نيته[1].

أولا- صور جريمة الصرف:

نطاق تطبيق جريمة الصرف يشمل بالإضافة إلى العملات الصعبة، العملات الأجنبية غير القابلة للتحويل، لأن مصطلح "حركة رؤوس الأموال من والى الخارج" يحمل معنى أوسع من " الصرف"، فهو يشمل العملة الأجنبية القابلة للتحويل بكل حرية، كما يشمل العملات الأجنبية الأخرى غير القابلة للتحويل بحيث تكتسب طابع تجاري، فإن خرج عن الطابع التجاري (يخرج عن الامر 96-22 المعدل والمتمم)، ليخضع لأحكام قانون الجمارك بعنوان جنحة استراد أو تصدير بضاعة محظورة، ولجريمة الصرف عدة صور تكون منصبة وفق الاشكال التالية:

- **أ- المنصبة على النقود والقيم؛**

يعد نظام بنك الجزائر رقم 07-01 المؤرخ في 03-02-2007م المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات التجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة النص المرجعي في هذا

---

[1] أمر رقم 01/03 مؤرخ في 19فبراير ،2003يعدل ويتمم الأمر رقم 22/96 المؤرخ في 9يوليو سنة 1996 والمتعلّق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، الجريدة الرسمية، العدد12، الصادر بتاريخ 23فبراير 2003.

المجال، والواقع أن جريمة الصرف ليست واحدة، وقد حصر الأمر رقم 96-22 المعدل والمتمم مختلف مظاهر هذه الجريمة وكل مظهر يشكل في حد ذاته جريمة، اذ حدد الأمر رقم 96-22 المعدل والمتمم لا سيما بالأمر رقم 10-03 المؤرخ في 26-08-2010 السلوك في المادتين الأولى والثانية منه على النحو التالي حيث تعتبر حسب المادة الأولى من الأمر رقم 96-22 المعدل المتمم بالأمر رقم 03-01 المؤرخ في 19-02-2003 مخالفة أو محاولة مخالفة للتشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج[1] .

التصريح الكاذب أو عدم مراعاة التزامات التصريح:

نميز في هذه الصورة بين ثلاثة حالات وهي:

- الاستيراد والتصدير المالي للنقود؛
- الاستيراد والتصدير المادي لوسائل الدفع ؛
- استيراد أو تصدير السلع والخدمات.

عدم مراعاة الاجراءات النصوص عليها او الشكليات المطلوبة:

فرض بنك الجزائر إجراءات عدة يجب التقيد بها في مجال الصرف وحركة رؤوس الأموال وجاء ذلك تطبيقا للسياسة الإقتصادية وحتى تتفادى تهريب رؤوس الأموال وبالتالي تفادي المساس بالاقتصاد الوطني.

- اقتناء العملة الصعبة؛
- التنازل عن العملة الصعبة؛
- حيازة وسائل الدفع المحررة بالعملة الأجنبية القابلة للتحويل.

---

[1] المادة 01 من الأمر رقم 96-22 المعدل المتمم بالأمر رقم 03-01 المؤرخ في 19-02-2003 مخالفة أو محاولة مخالفة للتشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج.

عدم الحصول على التراخيص المشترطة أو عدم احترام الشروط المقترنة بها:

منذ تحرير التجارة الخارجية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 13-02-1991 أصبح بإمكان أي عون إقتصادي القيام بعمليات استيراد أو تصدير بضائع أو خدمات، ما لم تكن محضورة دون الحاجة إلى ترخيص مسبق[1]، غير أن السلطات العمومية ودفاعا عن المصالح الوطنية أخضعت بعض العمليات إلى ترخيص مسبق من بنك الجزائر ومن العمليات والتصرفات التي أخضعتها الأنظمة إلى تراخيص ونجملها في النقاط التالية:

- تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج؛
- ترحيل أموال المستثمرين الأجانب؛
- الفوترة والبيع بالعملة الصعبة داخل الإقليم الجزائري.

عدم استرداد الأموال إلى الوطن.

عدم مراعاة الإجراءات المنصوص عليها أو الشكليات المطلوبة.

ب-صور جريمة الصرف المنصبة على المعادن الثمينة والأحجار الكريمة

أجاز المرسوم رقم 91-37 المتعلق بشروط التدخل في مجال التجارة الخارجية استيراد وتصدير البضائع والخدمات أيضا استيراد وتصدير المصنوعات من الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة، فهي خاضعة لنفس الشكليات وهي التوطين المصرفي المسبق من جهة وطبقا لأحكام نظام 95-07 واجب تحصيل وترحيل الإيرادات المتحصل عليها من الصادرات بواسطة وسيط معتمد من جهة أخرى، أما إذا كانت مصنوعات من الذهب أو الفضة أو من البلاتين موضوع عمليات الاستيراد والتصدير أو الشراء او البيع أو الحيازة بصفة خاصة، تخضع لأحكام خاصة يضمنها القانون رقم -76-104 المؤرخ في 1976/12/09 المعدل والمتمم المتضمن قانون

[1] بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 13-02-1991م تم تحرير التجارة الخارجية.

الضرائب غير المباشرة، وأية عملية تجري خلاف بالأحكام المقررة أعلاه تشكل فعلا مكونا للركن المادي لجريمة الصرف، وتأخذ الاشكال:

- عملية الشراء والبيع؛ عملية الاستيراد والتصدير؛ الحيازة.

ثانيا- عقوبات جريمة الصرف

الجزاءات المقررة على الشخص الطبيعي تتمثل في عقوبات أصلية مختلفة في الحبس والغرامة وعقوبات تكميلية، ويمكن ايضاحها على النحو الموالي:

أ- **العقوبات الاصلية** : يمكن إيضاح العقوبات الاصيلة المرتبطة بجريمة الصرف على الشخص الطبيعي على النحو:

أ-**1**- **عقوبة الحبس** : بينت المادة 01 مكرر من الأمر رقم 03-01 كل من ارتكب جريمة صرف أو حاول ارتكابها يعاقب بالحبس من سنتين إلى سبع سنوات بعد أن كانت من ثلاثة أشهر إلى خمس سنوات بالأمر رقم 96-22 مما يبين نية المشرع في تشديد قمع جريمة الصرف، وابقاء وصف هذه الجريمة كجنحة.

أ-**2**- **الغرامة:** من الملاحظ على الغرامة المقررة جزاء لجريمة الصرف هو أن المشرع لم يحدد قيمتها بمقدار معين بذكر حدها وهو ضعف قيمة البضاعة محل المخالفة، وكانت المادة الأولى من الأمر رقم 96-22 قبل تعديلها بموجب الأمر رقم 03-01 تحدد الحد الأقصى للعقوبة وهو ضعف قيمة البضاعة محل المخالفة دون تحديد حدها الأدنى.

أ-**3**- **المصادرة:** تشمل المصادرة محل المخالفة وكذلك مصادرة وسائل النقل المستعملة في الغش، كمصادرة مبلغ العملة الصعبة الغير مصرح به والسيارة التي نقلت وأخفتها[1].

[1] أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الخاص، مرجع سابق، ص:367، بتصرف.

ب- العقوبات التكميلية المقررة للشخص الطبيعي تجيز المادة 3 من الأمر رقم 96-22 الحكم بمنع الجاني لمدة لا تتجاوز 5 سنوات من تاريخ صيرورة الحكم القضائي نهائيا من:

- مزاولة عمليات التجارة الخارجية؛
- ممارسة وظائف الوساطة في عمليات البورصة أو عون في الصرف؛
- أو أن يكون منتخبا أو ناخبا في الغرفة التجارية أو مساعدا لدى الجهات القضائية.

كما يمكن للجهة القضائية المختصة أن تأمر بنشر الحكم القضائي بالإدانة كاملا أو بنشر مستخرج منه على نفقة الشخص المحكوم عليه في جريدة أو أكثر، ويستخلص من نص المادة 04 من نفس الأمر أن العقوبات المذكورة أصلية كانت أو تكميلية، ما لم يشكل الفعل المنسوب إليه جناية تزوير نقود معدنية أو أوراق نقدية ذات سعر قانوني في أراضي الجمهورية أو في الخارج المنصوص والمعاقب عليها في المادتين 197 و198 من قانون العقوبات بالسجن المؤبد إذا تمت متابعة الجاني من أجل جريمة الصرف، تتخذ إجراءات المتابعة ضد كل من شارك في العملية، حتى وان كان يجهل أن النقود أو القيم مزيفة[1].

ت-**الجزاءات المقررة للشخص المعنوي في جرائم الصرف:** وقد حصرها المشرع منذ تعديل قانون العقوبات بموجب القانون المؤرخ في 2006/12/20م في الغرامة وحدها سواء في مواد الجنايات والجنح أو في مواد المخالفات.

ت-1- الغرامة: شدد المشرع الجزائري في الغرامة المطبقة على الشخص المعنوي حيث جعل الحد الأدنى للغرامة ضعف الحد الأدنى للغرامة التي يتعين الحكم بها على الشخص الطبيعي إذ لا يمكن أن تقل الغرامة عن أربع مرات قيمة المخالفة أو محاولة المخالفة، ويصدر الحكم القضائي بإدانة الشخص المعنوي ممثلا من طرف ممثله الشرعي.

---

[1] أحسن بوسقيعة، "الوجيز في القانون الجزائي الخاص "، مرجع سابق، ص371، بتصرف.

ت-2- المصادرة: وتشمل مصادرة محل المخالفة ووسائل النقل المستعملة في الغش أيضا (مثلما هو الحال بالنسبة للشخص الطبيعي) وهي كما سبق ذكره العقوبة المستحدثة بمقتضى الأمر 96-22 والتي تنص في المادة 3/5 منه "مصادرة وسائل النقل المستعملة في الغش" ولا تطبق هذه العقوبة على الشخص المعنوي الخاضع للقانون العام، لأن فرض مثل هذه العقوبة عليه قد تحرمه من أداء مهام تكون حيوية للمجتمع، أما بعد تعديل الأمر 96-22 بالأمر 03-01 المذكور سابقا، فإن الفقرة المذكورة أعلاه تم حذفها وذلك تماشيا مع توقيع المشرع المسؤولية الجزائية على الأشخاص المعنوية الخاضعة للقانون الخاص دون غيرها[1].

ث- العقوبات التكميلية المطبقة على الشخص المعنوي

يمكن القاضي فضلا على العقوبات الأصلية أن يصدر إحدى العقوبات التكميلية أو جميعها لمدة لا تتجاوز 5 سنوات وتتمثل العقوبات التكميلية المقرر تطبيقها على الشخص المعنوي في:

المنع من مزاولة عمليات الصرف والتجارة الخارجية؛ الإقصاء من الصفقات العمومية؛ المنع من دعوى العلنية إلى الادخار؛ المنع من ممارسة نشاط الوساطة والبورصة.

الجزاء الإداري: يطبق من طرف محافظ بنك الجزائر من تلقاء نفسه أو بناء على طلب الوزير المكلف بالمالية، أو أحد ممثليه المؤهلين لهذا الغرض الذي خوله القانون كامل السلطة التقديرية في هذا المجال، ويتمثل في منع من ارتكب جريمة الصرف من القيام بكل عملية صرف أو حركة رؤوس الأموال من والى الخارج ترتبط بنشاطاته المهنية، وان أن هذا الإجراء لا يمس العمليات التي لا ترتبط بنشاطاته المهنية كتحويل العملة لأغراض سياحية أو التداوي أو غيرها[2].

---

[1] حادي الطاهر، "إجراءات المتابعة والمصالحة في جرائم الصرف في التشريع الجزائري"، مجلة الفكر، العدد 12، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، مارس 2015، ص:141.

[2] محادي الطاهر، جرائم الصرف في التشريع الجزائري، رسالة ماجيستير بكلية الحقوق والعلوم السياسية، بجامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2009/2008، ص:141.

خلاصة الفصل:

سعر الصرف هو همزة وصل ما بين قيم السلع والخدمات ما بين الشعوب والدول، فهو وسيلة ومقياس للتبادل الدولي لإتمام المعاملات وإطفاء الالتزامات، فكان لزاما أن ندرس الإطار العام لسعر الصرف من ماهية إلى أنواعه وصوره، طريقة تسعيره، سوق الصرف وأهم المتدخلين فيه، النظريات المفسرة له ومختلف انظمته.

الجهات المسؤولة عن إعداد سياسة الصرف في الجزائر وحمايتها وفي مقدمتها بنك الجزائر وهيئاته ممثلة في إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض إلى جانب اللجنة المصرفية، فهم المسؤولين على وضع التدابير اللازمة لإعداد سياسة الصرف في الجزائر وضبطه وحمايته بمختلف الوسائل والأدوات، إلى جانب الإعتماد على التشريع القانوني والاستقلالية المخولة لهم، بما يتماشى مع النمط الإقتصادي المعتمد من الدولة، وما يتلاءم مع توجهات السلطات العمومية.

فكان لزاما على بنك الجزائر أن يستعين بمختلف الهيئآت والوزارات لمساعدته في حماية الصرف في الجزائر من كل المخاطر المهددة له، كالتزوير والغش والفساد وتبييض الأموال والاحتيال، كل ذلك يدخل ضمن جرائم الصرف، فالقانون الجزائري يميز بينها في العقوبة وبأي قانون يطبق عليها، إما قانون الجمارك، أو قانون الصرف.

إلا ان عملية الصرف التي تتم ما بين البنوك بناءا على تحرير التجارة الخارجية وتعويم سعر الصرف وبشكل مدار، تعطي نوع من المرونة في ضبط الصرف في الجزائر، ويضفي توجه سياسة الصرف لمزيد من الشفافية في ظل اتفاقيات التجارة الخارجية مع العالم الخارجي ومن ضمنها اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، هذه الأخيرة سنتناولها في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

التجارة الخارجية للجزائر في ظل اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي

تمهيد:

إن التغير الحاصل سواء في الخطط المعدة من قبل الحكومات أو الاستراتيجيات المنتهجة تأثر على مختلف مستويات الأنشطة الإقتصادية، ما وضع الدول في إشكالية تكييف القوانين المنظمة لهذه القطاعات، وتماشيا مع الوضع الراهن والتطورات الحاصلة، ومن بين المجالات نجد موضوع التجارة الخارجية للدول.

الجزائر كباقي دول العالم عرفت تغييرات في هذا المجال نتيجة أحداث وقعت سواء اكانت داخلية أو تبعات لأحداث خارجية، كما قامت الجزائر بالانتقال من سياسة الاحتكار في التجارة الخارجية إلى سياسة التحرير الجزئي فالكامل، وقد مرت بعدة مراحل قبل أن تصل إلى ما هي عليه اليوم.

ومع اختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية للدول تم تحديد طرق دفع دولية وهذا قصد توحيد الوسائل المستعملة وتسريعا للمعاملات التجارية الدولية.

كما عرفت المنظومة التشريعية العديد من الاصلاحات والتعديلات مما مكنت الجزائر بالدخول في شراكة واتفاقيات مختلفة وخاصة التجارية منها، ففي سنة 2005م تم تطبيق اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي في عدة مجالات ومن ضمنها شق التجارة الخارجية.

ولهذا الغرض تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- ✓ **المبحث الأول: الاطار العام للتجارة الخارجية؛**
- ✓ **المبحث الثاني: الاجراءات الجزائرية المتخذة ضمن اطار اتفاقية الشراكة؛**
- ✓ **المبحث الثالث: اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.**

المبحث الاول: الاطار العام للتجارة الخارجية

ميدان التجارة الخارجية جد واسع مع التطورات العالمية الحاصلة، ولعل من الواجب تبسيط المفاهيم قصد تكوين صورة عنها، لذا ارتأينا أن نقدم عموميات حول التجارة الخارجية من جهة ومقياس دخول وخروج العملة الصعبة ممثلا بميزان المدفوعات وعناصره من جهة أخرى.

المطلب الاول: عموميات حول التجارة الخارجية

موضوع التجارة الخارجية قطاع حساس لأي دولة نظير تعاملاتها مع العالم الخارجي سواء في مجال السلع او الخدمات، فهي محور هام لمداخيل البلدان من العملات الصعبة ومدى ابراز مكانتها امام المنافسين الاخرين، ولمعرفة حيثيات التجارة الخارجية نوضح ذلك فيما يلي:

الفرع الاول: تعريف بعض المصطلحات المتعلقة بالتجارة الخارجية

يمكننا التطرق الى بعض مصطلحات التجارة الخارجية من ماهية التجارة الخارجية الى طرق تمويلها ومسؤولية الأطراف في العملية التجارية.

أولا- مفهوم التجارة الخارجية: تعرف على انها عملية التبادل التجاري التي تتم بين الدولة ودول العالم الأخرى، وتشمل عملية التبادل هذه السلع المادية، الخدمات، النقود، الأيدي العاملة[1]، فهي بذلك تتجاوز الحدود الإقليمية الرسمية المعترف بها سياسيا (سيادة الدولة على الإقليم)[2]، فعملية التبادل التجاري للسلع والخدمات وغيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدة دول تهدف أساسا لتحقيق منافع متبادلة لأطراف التبادل[3]، فهي أداة لزيادة النمو الإقتصادي فضلا عن

---

[1] نداء محمد الصوص، التجارة الخارجية، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008م، ص:09.

[2] بوعلام بوشاشي، الأمين في الإقتصاد، بدون طبعة، دار المحمدية العامة، الجزائر، بدون تاريخ، ص: 173.

[3] سفيان بن عبد العزيز، دعم وتطوير القطاع الخاص كآلية لترقية التجارة الخارجية الجزائرية خارج المحروقات، بحوث اقتصادية عربية، العددان 21-22، 2013، ص:03.

كونها وسيلة لتوزيع الموارد توزيعا أكثر كفاءة[1]، فالتجارة تؤدي إلى انسياب السلع من المناطق التي تتوفر نسبيا فيها إلى المناطق التي تندر نسبيا بها، إلا أن نفقات النقل والرسوم الجمركية تؤدي إلى وجود فروق ملموسة في مستويات الأسعار في الدول المختلفة[2].

ثانيا- أهمية التجارة الخارجية: تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في اي مجتمع لما لها من اهمية بالغة تتمثل اساسا فيما يلي:

أ. ربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض زيادة على اعتبارها أداة لتصريف فائض الانتاج عن حاجة السوق المحلية؛

ب. اعتبارها مؤشرا جوهريا على قدرة الدول الانتاجية والتنافسية في السوق الدولي وذلك لارتباط هذا المؤشر بالإمكانيات الانتاجية المتاحة وقدرة الدولة على التصدير، ومستويات الدخول فيها وقدرتها كذلك على الاستيراد وانعكاس ذلك كله على رصيد الدولة من العملات الاجنبية وما له من آثار على الميزان التجاري؛

ت. تحقيق المكاسب على اساس الحصول على سلع تكلفتها اقل مما لو تم انتاجها محليا؛

ث. التجارة الدولية تؤدي الى زيادة الدخل القومي اعتمادا على التخصص والتقسيم الدولي للعمل؛

ج. نقل التكنولوجيات والمعلومات الاساسية التي تفيد في بناء الاقتصاديات المتينة وتعزيز عملية التنمية الشاملة؛

ح. تحقيق التوازن في السوق الداخلية نتيجة تحقيق التوازن بين كميات العرض والطلب؛

خ. الارتقاء بالأذواق وتحقيق كافة المتطلبات والرغبات واشباع الحاجات؛

د. اقامة العلاقات الودية وعلاقات الصداقة مع الدول الاخرى المتعامل معها؛

---

[1] وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد01، 2002م ،ص:08.

[2] أشرف أحمد العدلي، التجارة الدولية، ط1، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2006م، ص:34.

ذ. العولمة السياسية التي تسعى لإزالة الحدود وتقصير المسافات والتي تحاول ان تجعل العالم بمثابة قرية جديدةٍ.

ثالثا- مفهوم السياسة التجارية: تعرف على أنها مجموعة الإجراءات والأدوات التي تستخدمها السلطات الاقتصادية للتأثير على مسار التجارة الخارجية كما ونوعا، لتحقيق أهداف معينة قد تكون إقتصادية أو إجتماعية أو سياسية أحيانا، كما تعرف كذلك بأنها حزمة من القوانين والاجراءات والتشريعات التي تتخذها الدولة من أجل تنظيم العلاقة بينها وبين دول العالم.

ومن الملاحظ أن بعض السياسات التجارية تؤدي الى التوسع في التجارة الخارجية (مثل دعم الصادرات أو الغاء نظام الحصص) وبعضها الآخر يؤدي إلى انكماش التجارة الخارجية (مثل رفع سعر التعريفة الجمركية أو سياسة المنع).

كما أننا نجد نوعين من السياسات التجارية، **سياسة الحرية التجارية** أي حرية حركة السلع والخدمات بين دول العالم دون قيود، وسياسة **الحماية التجارية**-تدخل الدولة في التجارة الخارجية- أي خضوع التجارة الخارجية إلى رقابة وتدخل السلطات الاقتصادية في الكم والنوع.

رابعا- ادوات السياسات التجارية: تنقسم أدوات السياسات التجارية إلى نوعين رئيسيين هما:

1. **الأدوات غير المباشرة (السعرية):** وتشمل كل من التعريفة الجمركية-كالرسوم النوعية، والرسوم القيمية والرسوم المركبة- وإعانات التصدير سواء أكانت مباشرة بأداء مبلغ مالي من قبل الدولة للمصدرين، أو غير مباشرة كالتسهيلات الائتمانية أو الإعفاء الضريبي أو تقديم بعض الخدمات مجانا أو مقابل سعر رمزي للمصدرين.
2. **الأدوات المباشرة (الكمية):** وتشمل كل من الحصة الاستيرادية والقيود غير التعريفية[1].

[1] فراس الاشقر، مرجع سابق، ص:10.

2-1- الحصة الإستيرادية: تجدد قدر مادي معين من السلعة سيسمح بدخوله البلد خلال الفترة الزمنية عادة سنة، هذا على العكس من الرسم الجمركي الذي يحدد قدر أو نسبة الضريبة ولكن عندئذ يسمح للسوق بأن يحدد الكمية التي تستورد مع وجود الرسم الجمركي[1].

2-2-القيود غير التعريفية:

وهي قيود ادارية تقوم بها الدولة من أجل توجيه وتحديد التجارة الخارجية وتنقسم الى:

- ✓ الترتيبات الحكومية كالتنظيمات المتعلقة بالصحة، البيئة، الامن، العلامة التجارية، وتحديد المواصفات...الخ؛
- ✓ مشتريات الحكومة كقيام الحكومة بتوجيه نسبة معينة من مشترياتها من السوق المحلي، لتشجيع المنتج المحلي ورفع قدرته التنافسية؛
- ✓ تجارة الدولة والإحتكارات الحكومية كإحتكار اليابان لإستراد السجائر لغرض السيطرة عليها؛
- ✓ الحصة التصديرية الطوعية: مثل الإتفاق بين اليابان والولايات المتحدة الامريكية على أن تقلل اليابان صادراتها من السيارات إلى الولايات المتحدة الامريكية مقابل تقليل صادرات الاخيرة من الأجهزة الحاسوبية إلى اليابان للحفاظ على مصالح المنتجين المحليين في كليهما[2].

خامسا- آليات الدفع في التجارة الخارجية

هناك وسائل دفع متعددة لسداد قيمة الصادرات من أهمها نبرزها وفق الجدول الموالي:

---

[1] كامل بكري، الاقتصاد الدولي للتجارة الخارجية والتمويل، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، 2002م، ص:103، بتصرف.

[2] فراس الاشقر، نفس المرجع السابق، ص:16/15.

الجدول رقم (2-1): يوضح الآليات المستخدمة في عمليات الدفع في التجارة الخارجية

الانواع	البيان
الدفع المقدم	هذه الطريقة تعني سداد قيمة البضاعة مقدما كشرط اساسي لشحنها، وقليل الاستعمال الا بالنسبة للطلبيات الصغيرة، ولها عيوب كثيرة.
الدفع نقدا	يتم سداد قيمة الصادرات نقدا ومقدما بواسطة المستورد في الحالات التالية: - تكون قيمة الصفقة صغيرة ولا تتحمل نفقات الاعتمادات المستندية؛ - عدم معرفة المصدر بأحوال المستورد او لعدم توافر الثقة؛ - عندما تكون الظروف الاقتصادية او السياسية في بلد المستورد غير مستقرة؛ - عندما تكون السلعة منتجة خصيصا للمستورد ولا يستطيع المصدر بيعها لغيره.
الاعتماد المستندي	يمثل عملية بنكية قصيرة الاجل تتم بمبادلة الوثائق بالقرض هدفها دفع من الصفقة وهو بمثابة تغطية لعملية التصدير التي يتوسطها بنكان، يتعهد فيها بنك المستورد بالتزام مكتوب بشرط الدفع للمصدر بطلب من زبونه، إذا قام المصدر بتجهيز البضاعة والمستندات اللازمة والمتفق عليها آنفا في العقد التجاري، حيث يتلقى المبلغ من طرف بنكه المتواجد في البلد.
الدفع مقابل المستندات	يتم الاتفاق بين الطرفين على كافة الشروط، وعندما ينتهي المصدر من اجراءات تصدير البضاعة فانه يقوم بإرسال المستندات عن طريق بنك المصدر الذي يتولى الاتصال ببنك المستورد في بلد المستورد مقرونة بالتعليمات التي تقضي تسليم تلك المستندات الى المستورد مقابل سداد قيمتها نقدا، وبموجب هذه المستندات يقوم المستورد بسحب البضاعة من الشاحن الى الميناء.
الاعتمادات التجارية	وهي شكل من اشكال المقايضة وتستخدم لتنفيذ عمليات المبادلة اي يتم تسليم مستندات الصادرات مقابل مستندات الواردات او ان تودع حصية الصادرات تحت تصرف البنك لاستخدامها في سداد قيمة الواردات.
المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:- فراس الاشقر، مقدمة في التجارة الدولية، جامعة حماة، كلية الاقتصاد،2017م،ص:17/16. - يوسف مسعداوي، دراسات في المالية الدولية، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، الاردن، 2013م، ص:57.	

سادسا– مسؤولية الأطراف في العملية التجارية: وقد بينت غرفة التجارة الدولية في نشرتها رقم (460) عام 1990م عدد من شروط التسليم ومسؤولية الأطراف فيما يتعلق بتحمل التكاليف والأخطار الناتجة عن الفقدان أو التلف ضمن أربع مجموعات:

- **المجموعة الأولىE:** وفيها يتحمل المشتري كافة تكاليف ومخاطر نقل البضاعة من موقع المصنع إلى جهة الوصول؛
- **المجموعة الثانية F:** وتكون فيها أجور الشحن الأساسية غير مدفوعة؛
- **المجموعة الثالثة C:** وتكون فيها أجور الشحن الأساسية مدفوعة؛
- **المجموعة الرابعةD:** نجد شروط تقع على البائع والمشتري حسب طريقة التسليم المتفق عليها[1].

الفرع الثاني: ميزان المدفوعات

يعتبر ميزان المدفوعات مؤشر اقتصادي هام يقود صانعي السياسة إلى تغيير محتوى سياساتهم الاقتصادية، لأن حدوث الخلل فيه بصفة مؤقتة أو دائمة يمكن أن يدفع الحكومة إلى اتخاذ إجراءات سريعة كالقيام برفع أسعار الفائدة أو بتخفيض الإنفاق العام، أو المطالبة بالحماية ضد الواردات الاجنبية أو إلى فرض قيود على رأس المال المدفوع عن سعر الصرف.

اولا– تعريف ميزان المدفوعات: يعرف بالسجل الذي يتم فيه تقييد كافة المعاملات التي تتم بين المقيمين في احد الدول والمقيمين في باقي دول العالم، وذلك خلال فترة زمنية محددة عادة سنة، وبصورة تجميعية وليست فردية.

ثانيا–تركيب ميزان المدفوعات: توجد عدة طرق لعرض مختلف بنود ميزان المدفوعات، وتختلف الدول فيما بينها من حيث طريقة العرض، فعمد 'FMI' على توحيد طريقة العرض ،

---

[1] شكري ماهر كنج، العمليات المصرفية الخارجية، ط2، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004م، ص/ ص:266/261.

فنجده يتكون من ميزان العمليات الجارية (يتضمن كل من الميزان التجاري "ميزان التجارة المنظورة وميزان التجارة غير المنظورة" وميزان التحويلات من جانب واحد)، ميزان راس المال وينقسم الى (ميزان رؤوس الاموال طويلة الاجل وميزان رؤوس الاموال قصيرة الاجل)، ميزان التسويات الرسمية وميزان السهو والخطأ، ويمكن توضيح ذلك على النحو الموالي:

أ-حساب العمليات الجارية: الذي يتفرع بدوره الى الحساب التجاري وحساب التحويلات؛

ب-حساب العمليات الرأسمالية: له حسابين فرعيين هما حساب راس المال طويل الاجل وحساب راس المال قصير الاجل(او الحساب النقدي) متضمنا الاستثمار المباشر والقروض[1].

ان التوازن المحاسبي في ميزان المدفوعات حتمي، اما التوازن الاقتصادي فيتبع سياسات الحكومة واجراءاتها، كما ان استخدام عناصر الاحتياطات الدولية في اجراء التسوية الحسابية تتم على كما يلي:

1-تسوية العجز: إن العجز في ميزان المدفوعات يعني زيادة جانب المدين على الجانب الدائن في ميزاني المعاملات الجارية والرأسمالية، ومن أجل تسوية العجز يجب دخول نقد اجنبي ويتم ذلك عن طريق: خروج ذهب نقدي للخارج؛ أو نقص الاصول المملوكة للمواطنين؛ أو زيادة الالتزامات تجاه الاجانب.

2-تسوية الفائض: يعني زيادة جانب الدائن على الجانب المدين في ميزاني المعاملات الجارية والرأسمالية، ومن اجل تسوية الفائض يجب خروج نقد اجنبي ويتم ذلك عن طريق:

- ✓ دخول ذهب نقدي للبلد؛
- ✓ زيادة الاصول المملوكة للمواطنين؛
- ✓ نقص الالتزامات تجاه الاجانب.

---

[1] فراس الاشقر، مرجع سابق، ص/ص:64/21. بتصرف.

وعلى هذا تأخذ الصورة المختصرة لميزان المدفوعات الجدول التالي:

الجدول رقم (2-2): يوضح صورة مختصرة لميزان المدفوعات

نوع الحساب	دائن(+)	مدين(-)	صافي الدائن(-) او المدين(+)
اولا: حساب العمليات الجارية: الحساب الجاري: 1-1-حساب التجارة المنظورة: السلع 1-2-حساب التجارة غير المنظورة: النقل التامين السياحة دخل الاستثمارات خدمات حكومية 2- حساب التحويلات: هبات وتعويضات			
ثانيا: حساب العمليات الرأسمالية حساب راس المال طويل الاجل: استثمار مباشر الاوراق المالية قروض طويلة الاجل رؤوس اموال اخرى حساب راس المال قصير الاجل: القروض قصيرة الاجل ثالثا- حساب التسوية: الذهب النقدي الودائع بالعملات الاجنبية اذونات الخزينة الاجنبية الاوراق التجارية الاجنبية اصول وطنية التي يحتفظ بها الاجانب موارد FMI قروض مختصة لتسوية العجز فيB/P رابعا- حساب السهو والخطأ			

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على فراس الاشقر، مقدمة في التجارة الدولية، جامعة حماة، كلية الاقتصاد،2017م، ص:60، بتصرف.

3. **حساب التسويات الرسمية (حساب الذهب النقدي والصرف الاجنبي):** وهو يضم صافي الاحتياطات الدولية من الذهب النقدي والأصول السائلة، بغرض التسوية الحسابية لميزان المدفوعات عن طريق تحركات الاحتياطات الدولية والتي تتكون مما يلي:

- الذهب النقدي لدى السلطات النقدية؛
- الاصول الاجنبية قصيرة الاجل؛
- الاصول الوطنية طويلة الاجل التي تحتفظ بها السلطات والبنوك الاجنبية؛
- الودائع التي تحتفظ بها البنوك الاجنبية لدى البنوك الوطنية؛
- موارد صندوق النقد الدولي المسموح للدولة باستخدامها وفقا للاتفاقية؛
- القروض المخصصة لتسوية العجز في ميزان المدفوعات.

4. **حساب السهو والخطأ:** يتم فيه تسجيل عمليات تم اغفالها في الحسابات السابقة او تصحيح خطأ في تلك الحسابات، لإحداث توازن للميزان الكلي في الجانب الأقل سواء اكان دائن أو مدين.

ثالثا- الميزان التجاري الإجمالي: يعتبر من بين أهم الحسابات المكونة لميزان المدفوعات لأهميته البالغة في معرفة مدى مساهمة القطاع الانتاجي بمختلف أشكاله في حصيلة التجارة الخارجية ومدى تنوع القطاعات المساهمة فيه، إلى جانب ثقله على الحصيلة الاجمالية لميزان المدفوعات، إذ يتعلق بتجارة السلع والخدمات بين موضع الصادرات والواردات للبلد خلال الفترة المحاسبية، ويتم تقييم الصادرات بقيمة "فوب" بمعنى عدم إدخال قيمة الخدمات المتعلقة بالنقل حتى الحدود الجمركية للدولة المصدرة ضمن قيمة البضاعة، بينما الواردات فتقيم بقيمة "سيف" والتي تتضمن بالإضافة الى قيمة السلعة، رسوم الشحن، التامين، الخدمات التوزيعية والنقل حتى الوصول إلى الدولة المستوردة، بالإضافة الى الضرائب على الواردات في حالة الاستيراد، ويحقق رصيده أحد الوضعيات الثلاثة:

- ✓ **رصيد موجب:** في حالة حصيلة الصادرات اكبر من حصيلة الواردات؛
- ✓ **رصيد سالب:** في حالة حصيلة الصادرات اقل من حصيلة الواردات؛
- ✓ **رصيد صفري:** في حالة حصيلة الصادرات مساوية لحصيلة الواردات.

التقسيم الأفقي للميزان التجاري يضم كل من ميزان التجارة المنظورة وغير المنظورة.

أ-1- ميزان التجارة المنظورة: يقصد به كافة البنود المتعلقة بالصادرات والواردات التي تمر على الجمارك، فهي "منظورة" بهذا المعنى المحسوس[1]؛ أو يضم الصادرات والواردات من السلع والبضائع؛ والذي يمثل الفرق بين صادراته ووارداته والتي يمكن رؤيتها عبر مرورها للحدود[2]، حيث تنقسم المعاملات المنظورة إلى:

- **السلع الاستهلاكية المعمرة:** مثل السيارات والثلاجات؛
- **السلع الاستهلاكية غير المعمرة:** مثل الغذاء والدواء؛
- **السلع الانتاجية:** كالآلات والمعدات؛
- **المواد الاولية:** كالمعادن، المواد الخام.

ويشير (FMI) في هذا الشأن إلى تقويم الصادرات أو الواردات من السلع على أساس **(فوب*)** وهذا على خلاف ما جرت به عادة بعض الدول من تقويم الصادرات **(فوب)** والواردات **(سيف)** وذلك تمييزا لقيمة السلعة ذاتها عن قيمة الخدمات المتعلقة بها نقلا وتأمينا[3].

---

[1] عادل أحمد حشيش، مجدي محمود، الإقتصاد الدولي، بدون طبعة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1998م، ص:137.

[2] محمد علي إبراهيم العامري، الإدارة المالية الدولية، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2013م، ص: 64.

[*] فوب(Fob) = free on board أي قيمة السلعة حتى شحنها على السفينة، و سيف (cif) = cost. inaurrance. freight أي قيمة السلعة بما فيها تكاليف التأمين عليها وتكاليف النقل، أي بإضافة قيمة هذه الخدمات إلى ثمن السلعة نفسها.

[3] عادل أحمد حشيش، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000م، ص:84.

كما أنه يوجد نظام آخر لتقييم المبادلات الدولية ممثلا في(FAS) وهو عبارة عن نظام وسطي بين النظامين (FOB) و(CIF) حيث أنه يستبعد نفقات الشحن من احتساب قيمة السلع، بينما يأخذ نفقات النقل والتأمين في الإعتبار.

على غرار النشرات السابقة التي أصدرها صندوق النقد الدولي سنوات 1948م؛ 1950م؛ 1961م و1977م فقد كان للدليل الخامس سنة 1993م هدف مزدوج:

1. تقديم معيار دولي يحدد الإطار المفاهيمي لإعداد إحصائيات ميزان المدفوعات؛
2. استخدامه كدليل من قبل البلدان الأعضاء في الصندوق لإعداد وثائق ميزان المدفوعات التي يفترض أن يقدموها بصفة دورية ومنتظمة إلى الصندوق.

وتختلف أغراض وتوجهات **الدليل الخامس***على تلك التي أعد لأجلها الدليل الرابع في عدة نواح:

- الإطار المفاهيمي تم توسيعه ليشمل تدفقات ميزان المدفوعات (المعاملات) ومخزونات الموجودات والالتزامات المالية الخارجية (المركز الخارجي الإجمالي)؛
- حساب العمليات الجارية أعيد تعريفه ليستبعد تحويلات رأس المال (التي أصبحت تدخل ضمن حساب أوسع وهو حساب رأس المال والعمليات المالية)؛
- تم تقسيم حساب العمليات الجارية كذلك إلى قسمين مختلفين: السلع والخدمات من جهة والدخول والتحويلات من جهة أخرى؛

كما أن الدليل الخامس وضع تفرقة قاطعة في حساب المعاملات الجارية بين المعاملات الدولية ذات الطبيعة الخدمية وبين تلك المرتبطة بالدخول، ومنه حساب السلع يقسم إلى:

---

* دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الطبعة السادسة، 2009م، ص:1، يمثل الإطار المعياري الذي يستند إليه في إعداد إحصائيات المعاملات والمراكز بين اقتصاد ما والعالم الخارجي.

1. سلع عامة (بضائع، منقولات مستوردة أو مصدرة)؛
2. سلع مستوردة لغرض التحويل؛
3. تصليح السلع أي عمليات إصلاح السلع (سفن، طائرات...)؛
4. شراء سلع من الموانئ من قبل الناقلين (محروقات، أطعمة، مؤن...)؛
5. ذهب غير نقدي: الذهب الغير محتفظ به كأصول احتياطية (ذهب نقدي) من طرف السلطات.

ويكشف المركز السلعي مستوى تصنيع البلد بشكل منتظم (بلد منتج للسلع المصنعة أو للمواد الأولية)[1].

أ-2- ميزان التجارة غير المنظورة

يجرد كافة الخدمات التي تتبادلها الدولة مع الدول الأجنبية مثل خدمات النقل، التأمين، السياحة، والخدمات المهنية.....إلخ[2]؛ أو كافة الخدمات التي تقدمها الدولة إلى الخارج أو التي تحصل عليها من الخارج فهي غير ملموسة، فتجارة الخدمات بصفة عامة حسب المنظمة العالمية للتجارة فإن مستواها لا يرتبط أساسا بمدى القبول لدى الدول وإنما التي تحتاج إليها للمساهمة في نموها وتطور اقتصادها[3].

ويضم حساب الخدمات* بدوره 11 بابا: النقليات؛ الأسفار؛ خدمات الاتصال؛ خدمات البناء والأشغال العمومية؛ خدمات التأمين؛ الخدمات المالية؛ خدمات الإعلام الآلي والإعلام؛ مستحقات

---

[1] https://www.imf.org/external/np/sta/bop/BOPtex.pdf.Balance of payments text book (1996).pp:39-40.le10/01/2014. à14h23.

[2] عادل أحمد حشيش وآخرون، الإقتصاد الدولي، مرجع سابق، ص: 137.

[3] Zalmai Haquani. Philippe Saunier. Droit internationale de l'économie. Ellipses Edition Marketing. 2éme édition. Paris. France. 2007. P :50.

* الخدمة تمثل نشاط أو أداء غير ملموس يحدث من خلال عملية تفاعل هادفة إلى تلبية توقعات العملاء وإرضائهم، أو هي عبارة عن منفعة مدركة بالحواس قائمة بحد ذاتها أو متأصلة بشيء مادي قابلة للتداول؛ أنظر إلى زكريا أحمد عزام، علي فلاح الزعبي، سياسات التسعير (مدخل منهجي تطبيقي متكامل)، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011م، ص:260.

وحقوق شهادات الاختراع...؛ خدمات أخرى مقدمة للشركات، خدمات مقدمة للأفراد: ثقافة وترفيه؛ خدمات مقدمة أو متسلمة من طرف الإدارات العمومية.

أما قسم الدخول والتحويلات الجارية فأصبح يتميز بوجود واضح بين المعاملات الدولية المتعلقة بالخدمات وتلك المتعلقة بمداخيل عوامل الإنتاج وهو يفهم المداخيل وتنقسم إلى : مكافآت الأجراء؛ دخول الاستثمارات[1].

التقسيم الرأسي أو العمودي: يقصد بالتصنيف الرأسي توزيع المبادلات الإقتصادية بين حلقتين رئيسيين وهما المقبوضات والمدفوعات وينتج عن هذان الحقلان مجموعة من الالتزامات كنتيجة طبيعية لكافة الانتقالات وتجعل الدولة إزاء غيرها دائنة أو مدينة[2].

تقيد الواردات في الجانب المدين **(Debit)** ويأخذ الإشارة السالبة (-) ويعبر عن المدفوعات لما يترتب على الاستيراد من انتقال الملكية من غير المقيمين إلى المقيمين، وتقيد الصادرات في الجانب الدائن **(Crédit)** والذي يأخذ الإشارة الموجبة (+) ويعبر عن الإيرادات المترتبة عن التصدير[3].

عمليات الميزان التجاري نميز بين نوعين من العمليات بحسب الهدف من إجرائها وهما :

1- العمليات التلقائية أو المستقلة: فهي التي تجرى لذاتها وبغض النظر عن الوضع الإجمالي للميزان نظرا لما تحققه من ربح أو من إشباع لمن يقوم بها كإستيراد المواد الأساسية وغيرها.

2- العمليات التعويضية أو الموازنة: فهي تلك التي لا تجرى لذاتها وإنما تجري بالنظر إلى حالة أو وضع الميزان التجاري، مثل استيراد الذهب أو تصديره فهذه العمليات لم تكن لتجري لو

---

[1] https://www.imf.org/external/np/sta/bop/BOPtex.pdf.Balance of payments text book (1996) .pp:60/87 .le10/01/2014. à14h23.

[2] هوشيار معروف، مرجع سابق، ص:243.

[3] محمد دياب، التجارة الدولية في عصر العولمة، ط1، دار المنهل اللبناني للدراسات والتوثيق، بيروت، لبنان، 2010م، ص:159.

لم تكن هناك عمليات تلقائية سبق القيام بها؛ فهي تحقق التوازن المحاسبي وليس الإقتصادي[1]، حيث يتم تسجيل القيد الأول وهو القيد الأساسي (القيد المستقل) ثم يتم تسجيل القيد المقابل وهو قيد المساواة الحسابية، ويعني ذلك أن القيد الثاني هو قيد لا يتم نتيجة إجراء عملية مستقلة[2].

الفرع الثالث: انواع عجز ميزان المدفوعات

يوجد عدة أنواع تميز عجز ميزان المدفوعات عن بعضها نظرا لاختلاف الأسباب المؤدية لذلك، سواء تعلق بمدى تقدم الدول أو التغيرات التي تحدث على المستوى الاقتصادي، المناخي، السياسي، الثقافي، الديني، أو الاجتماعي وغير ذلك، ونجد من بين الأنواع ما يلي:

أولا- الاختلال العارض أو العشوائي: يحدث نتيجة لبعض الظروف الطارئة التي قد تصيب الإقتصاد مثل حدوث عجز في الميزان التجاري لبلد ما نتيجة انخفاض صادراتها من محصول القطن في هذا العام لتعرضه للآفات الزراعية، أو بسبب حدوث بعض الكوارث الطبيعية كالزلازل، الفيضانات أو الحروب أو الأوبئة أو تغير مفاجئ في أذواق وتفضيلات المستهلكين في الدول الأجنبية، هذا الخلل له طبيعة وقتية فيزول بزوال السبب بشكل تلقائي.

ثانيا- الاختلال الموسمي: سببه تقلبات في إنتاج بعض المحاصيل خلال فترة معينة من السنة، يزول بمرور الوقت فانخفاض الصادرات يعوضها الزيادة في فترة أخرى من السنة نفسها.

ثالثا- الاختلال الدوري: سببه زيادة الصادرات أو انخفاضها بالنسبة لدول ما (زيادة أو انخفاض واردات العالم الخارجي)، فالدول المستوردة تتوقف على حالات التوظف والتشغيل السائدة بها واقتراب الظروف الإقتصادية بهذه الدول من حالات الرواج أو الكساد، ففي حالة الرواج يزداد الطلب على الواردات فتزيد صادرات الدول الأخرى، ويحدث العكس في حالات الركود.

---

[1] عادل أحمد حشيش، العلاقات الاقتصادية الدولية، مرجع سابق، ص:99-100.

[2] عبد القادر السيد متولي، الإقتصاد الدولي ، مرجع سابق، ص:126.

رابعا- الإختلال الهيكلي: يحدث نتيجة لعوامل ترتبط بهيكل الإنتاج والدخل والتشغيل بالدولة محل الدراسة، لا تزول إلا بإصلاح الهيكل المحدد فقد ترتفع مستويات الدخول في بعض الدول لتؤدي إلى زيادة دائمة في الواردات.

خامسا- التقييم الخاطئ لسعر صرف العملة المحلية (الاختلال النقدي): إذا كان سعر الصرف لعملة بلد ما أكبر من قيمتها الحقيقية سيؤدي ذلك إلى ارتفاع أسعار سلع البلد مما يساهم إلى انخفاض الطلب الخارجي عليها مما يحدث الاختلال والعكس صحيح فغالبا ما ينتج عن الاختلالات ضغوط تضخمية* تساهم في استمرارية الاختلال[1].

سادسا- الاختلال المؤقت والدائم: يمكن التمييز بينهما وفق ما يلي:

أ- الاختلال المؤقت: يعرف الاختلال المؤقت للميزان بأنه يحدث في فترة زمنية معينة ثم يزول لأن أسبابه ظرفية؛

ب- الاختلال الدائم: يكون الاختلال في الهياكل الإقتصادية لفترة طويلة من الزمن بسبب ارتباطه بهيكل الإقتصاد لأن فيها الطلب أكبر من العرض والعنصر الإنتاجي يكون غير مرن.

الفرع الرابع: قياس حجم الاختلال في ميزان المدفوعات

هناك عدة مقاييس لقياس وتقدير حجم العجز او الفائض في ميزان المدفوعات نوجز من ضمنها ما يلي:

اولا- الميزان الاساسي: يعبر عن المجموع الجبري رصيد الميزان الاساسي للمعاملات الاقتصادية الاساسية كمعاملات دورية ومتكررة والواقعة فوق الخط (تشمل كل من رصيد

---

* تعبر الضغوط التضخمية عن الارتفاع لمستوى العام للأسعار خلال فترة من الزمن، ويفسر بارتفاع مستوى الطلب عن العرض في السوق أو زيادة الكمية المعروضة للنقود بنسب تفوق نسب زيادة مستوى حجم الإنتاج، Jézabel Couppey-Soubeyran. Monnaie. Banques. Finance. 2e édition. Presses Universitaires de France. France. 2012. p :240.

[1] عبد القادر السيد متولي، الإقتصاد الدولي، مرجع سابق، ص:139.

ميزان السلع والخدمات، رصيد ميزان التحويلات من جانب واحد وحركة رؤوس الأموال طويلة الأجل) ورصيد بنود الموازنة أو التسوية والتي تشمل المعاملات الاقتصادية غير المتكررة (تشمل كل من رصيد ميزان رؤوس الاموال قصيرة الاجل والتغير في الاحتياط المركزي من الذهب والصرف الاجنبي)، ويعاب على هذا المقياس صعوبة التفرقة بين حركات رؤوس الاموال طويلة الاجل والقصيرة الاجل، كما ان التجارة والخدمات يمكن أن تمول برؤوس الأموال قصيرة الأجل.

ثانيا– الميزان الصافي للسيولة: يعتبر أقدم المعايير المستخدمة لقياس حجم الاختلال في ميزان المدفوعات، وطبقا لهذا المعيار فإن المعاملات الاقتصادية التي تقع فوق الخط تشمل:

- الصادرات والواردات المنظورة وغير المنظورة؛
- التحويلات من جانب واحد من وإلى الخارج؛
- المعاملات التي يتضمنها ميزان رأس المال بمعناه الضيق، أي كافة حركة رؤوس الاموال طويلة وقصيرة الاجل.

فيما يخص المعاملات الاقتصادية الواقعة تحت الخط فهي تتضمن الاحتياطات المركزية من الذهب والصرف الاجنبي، فإذا كانت المعاملات الاقتصادية الدائنة أكبر من المعاملات الاقتصادية المدينة مع استبعاد حركة الذهب والعملات الاجنبية، فإنه وفق هذا المقياس ميزان المدفوعات في حالة فائض والعكس صحيح، وتتم معادلة ميزان المدفوعات حسابيا عن طريق إحداث تغيرات مناظرة في الاحتياطي المركزي من الذهب والنقد الأجنبي.

رصيد ميزان المدفوعات = رصيد الميزان التجاري + رصيد ميزان التحويلات من جانب واجد+ رصيد ميزان راس المال بمعناه الضيق.

يتم معالجة وضعية ميزان المدفوعات بالعلاقة التالية:

رصيد ميزان المدفوعات = - رصيد الميزان الصافي للسيولة (التغيرات في الاحتياطي المركزي من الذهب والنقد الاجنبي).

ثالثا- الميزان الشامل للسيولة: تمثل السيولة الشاملة إجمالي الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية واحتياطات البنك المركزي، وعليه فان المعاملات الاقتصادية الواقعة فوق الخط هي:

- الصادرات والواردات المنظورة وغير المنظورة؛
- التحويلات من جانب واحد من وإلى الخارج؛
- حركة رؤوس الأموال طويلة الأجل؛
- حركة رؤوس الأموال قصيرة الأجل بعد استبعاد الإلتزامات والحقوق الخارجية للبنوك التجارية.

أما المعاملات الاقتصادية الواقعة تحت الخط فهي تشمل:

- الاحتياطات المركزية من الذهب والصرف الاجنبي؛
- الاحتياطات المركزية من الذهب والصرف الاجنبي المتوافرة لدى البنوك التجارية.

رصيد ميزان المدفوعات = رصيد الميزان التجاري + رصيد ميزان التحويلات من جانب واجد + رصيد ميزان رؤوس الاموال طويلة الاجل + رصيد ميزان رؤوس الاموال قصيرة الاجل.

تتم المعالجة برصيد ميزان المدفوعات = - رصيد الميزان الشامل للسيولة (التغيرات في الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية + التغيرات في احتياطات البنك المركزي)[1].

---

[1] بعياي رابح، العلاقة بين سعر الصرف وسعر الفائدة وأثرهما على ميزان المدفوعات-دراسة حالة الجزائر 1994م/2014م- رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص علوم مالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، الموسم الجامعي 2016م/2017م، ص:66/69، بتصرف.

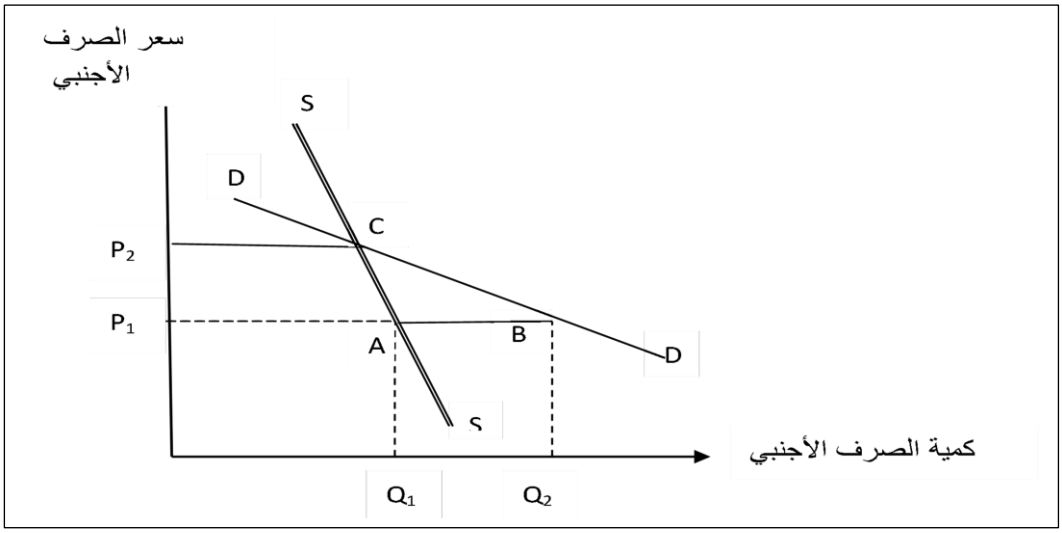
المطلب الثاني: السياسات التصحيحية لإختلال الميزان التجاري

للميزان التجاري سياسات لتصحيح اختلاله أتت بها المدارس الفكرية الإقتصادية؛ كمحاولة منها للحد من تبعات هذه الاختلالات وإمكانية علاجها ولعل ابرزها:

الفرع الاول: سياسة محولة للإنفاق (منهج المرونات):

أظهرت النظريتان الكلاسيكية والكينزية عيوبا في تفسير التصحيحات الممكنة للاختلال الحاصل في الميزان التجاري، حيث اعتمدتا على ثبات أسعار الصرف، إلى أن ظهرت طريقة المرونات –تعتمد على التغيرات المترتبة على تغير سعر صرف العملة التي تؤثر على الميزان التجاري للبلد–، وتركز فقط على الصادرات والواردات من السلع والخدمات، وشروطها:

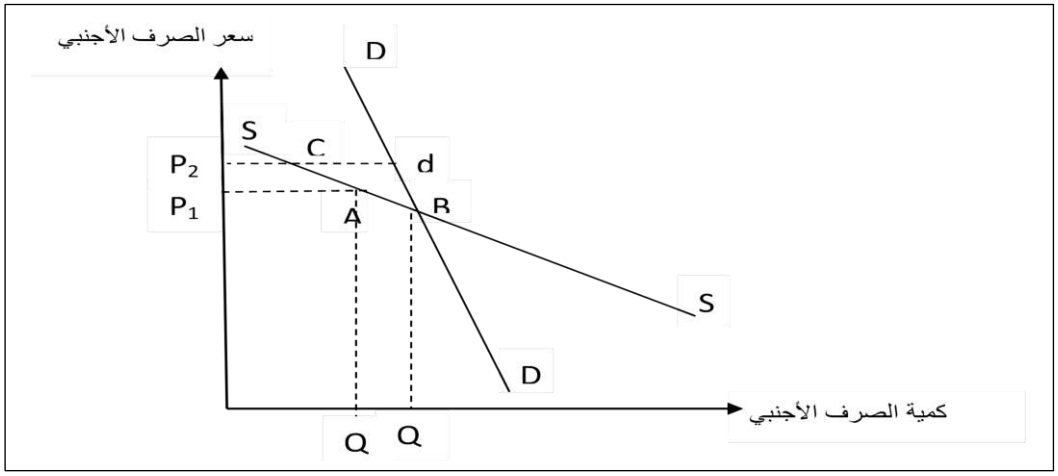
1. مرونة الطلب على الصادرات والواردات للبلد،
2. توفر معطيات مهمة للاقتصاد الوطني وخاصة مدى القدرة الاستيعابية (إن كان في حالة توظيف كامل أم لا)،
3. عدم قيام الدول الأخرى لأية إجراءات تؤدي إلى إبطال مفعول سياسة تغير سعر الصرف.



الشكل رقم (2–1): أثر تخفيض قيمة العملة على وضع الميزان التجاري بافتراض مرونة (الطلب أكبر من العرض)

المصدر: عرفان تقي الحسني، التمويل الدولي، ط1، دار مجدلاوي للنشر، الأردن، 1999م، ص:135.

من خلال الشكل السابق وبناءا على مستوى ميلان كل من منحنى عرض الصرف الأجنبي والطلب عليه، فإذا كان ميل منحنى الطلب على الصرف الأجنبي أقل من ميل منحنى العرض فإن تخفيض قيمة العملة المحلية سيؤدي إلى انخفاض الطلب على الصرف الأجنبي وسيكون الانخفاض في الطلب أكبر من انخفاض العرض وهكذا سينتقل سعر الصرف من المستوىP1 إلى P2 وعندها يتم التخلص من حالة العجز في الميزان التجاري A-B ويعود التوازن له.



الشكل رقم (2-2): أثر تخفيض قيمة العملة على وضع الميزان التجاري بافتراض مرونة (العرض أكبر من الطلب)

المصدر: عرفان تقي الحسني، التمويل الدولي، ط1، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 1999م، ص: 136.

أما إذا كانت مرونة منحنى العرض أكبر من مرونة من منحنى الطلب عند مستوى سعر صرف P1 فإن تخفيض قيمة العملة سيؤدي إلى زيادة العجز في الميزان التجاري من B-A إلى D-C وذلك عند مستوى P2 لأنه سيتدفق نقد أجنبي إلى خارج البلد أكثر مما يلج إليها.

لتحقيق النتيجة المرغوبة من تخفيض قيمة العملة والمتمثلة في علاج اختلال الميزان التجاري توصل الاقتصاديان **مارشال– ليرنر*** إلى تقديم شروط ضرورية لذلك وهي:

1. مجموع مرونة الطلب على الصادرات ومرونة الطلب على الواردات أكبر من الواحد؛
2. تجانس الصادرات والواردات؛
3. التوظيف الكامل في الإقتصاد؛
4. مرونة الطلب على الصادرات وتعني درجة إستجابة للتغير الذي يحصل للصادرات عندما يتغير سعر الصرف بوحدة واحدة بالنسبة لسعر الصرف[1] .

$$\frac{dB}{dP} = M(e_x + e_m - 1)$$

تعني المعادلة السابقة انه كلما يتغير سعر الصرف بوحدة واحدة فإن الميزان التجاري يتغير بالمقدار $M(e_x + e_m - 1)$، ولكي تحصل زيادة في الميزان التجاري ينبغي أن يكون

$M(e_x + e_m - 1) > 1$ وهو شرط مارشال– ليرنر

الحالات المحتملة:

1– إذا كانت $E_x^d = 0$: مرونة الطلب على الصادرات مساوية للصفر فإن تخفيض قيمة العملة سيؤدي إلى انخفاض في قيمة الصادرات المقومة بالعملة الأجنبية بنفس نسبة الانخفاض في قيمة العملة؛

---

* الاقتصادي أبراهام "أبا" ليرنر أيضا أبا بساتشيا ليرنر ولد في 28أكتوبر 1903 كان اقتصادي بريطاني روسي المولد، في عام 1929 التحق ليرنر بمدرسة لندن للاقتصاد، حيث درس على يد فريدريش هايك، أقام لمدة ستة أشهر في كامبريدج بين عامي 1934 و1935 واتصل خلالها بجون ماينارد كينز وفي عام 1937 هاجر ليرنر إلى الولايات المتحدة وأثناء وجوده صادق خصومه المفكرين ميلتون فريدمان وباري غولدووتر، قام ليرنر بالعديد من الاعمال ومن ضمنها تحسين صيغة ألفريد مارشال المعروف منذ ذلك الوقت كحالة مارشال ليرنر، توفي يوم 27 أكتوبر 1982.

[1] Olivier Hueber. économie générale. 2e édition. Edition Technip. Paris. France. 2012. P :29

2- إذا كانت $E_m^d=0$: مرونة الطلب على الواردات مساوية للصفر فإن تخفيض قيمة العملة سيبقي قيمة الواردات ثابتة؛

3- إذا كانت $0 < E_x^d + E_m^d$ و $1 < E_m^d$، $1 < E_x^d$: فإن تخفيض قيمة العملة سيؤدي إلى إنخفاض في قيمة الواردات بنسبة أكبر من نسبة الانخفاض في قيمة الصادرات مما يقود إلى معالجة جزئية للعجز في الميزان.

4- إذا كانت $1 < E_m^d+E_x^d$: فإن تخفيض قيمة العملة سيؤدي إلى النتيجتين التاليتين:

- ✓ انخفاض في قيمة الواردات بنسبة أكبر من نسبة التخفيض في قيمة العملة؛
- ✓ ارتفاع في قيمة الصادرات بنسبة أكبر من نسبة التخفيض في قيمة العملة.

في هذه الحالة فقط تتحقق أكثر فعالية لعملية تخفيض قيمة العملة لإعادة التوازن إلى الميزان التجاري.

5- إذا كانت $0 < E_m^d+E_x^d$ و $1 > E_x^d$، $1 > E_m^d$: فإن تخفيض قيمة العملة سيزيد من تفاقم العجز في الميزان التجاري، نظرا لانخفاض قيمة الصادرات بنسبة أكبر من نسبة الانخفاض في قيمة الواردات[1].

إن سياسة تحويل الإنفاق تقوم على تخفيض سعر صرف العملة المحلية أو على رفعها، للتأثير في تركيبة الإنفاق بهدف تحويل الطلب من السلع الأجنبية إلى السلع المحلية أو بالعكس[2].

الفرع الثاني: سياسة معبرة للإنفاق (منهج الاستيعاب والمنهج النقدي)

يمكن الإستعانة بمنهج الإستيعاب في تفسير أثر سعر الصرف على الدخل حيث يركز هذا النموذج على الميزان التجاري ويهمل كلا من سوق النقود وتدفقات رأس المال، وهو بذلك

---

[1] عرفان تقي الحسني، مرجع سابق، ص/ ص: 138/133.

[2] هوشيار معروف، مرجع سابق، ص:353.

يتشابه مع منهج المرونات، ويعتبر منهجا للتحليل الإقتصادي العام القائم على الأفكار الكينزية والمتمثلة في:

- افتراض سيادة حالة التوظيف غير الكامل على نطاق واسع لتشمل جميع الدول تقريبا؛
- استبعاد كافة عناصر ميزان رؤوس الأموال من التحليل على بنود الميزان التجاري؛
- الإنتاج الجاري هو المصدر الوحيد للصادرات؛
- افتراض ثبات أسعار السلع والأجور النقدية وسعر الفائدة ونفقات العملية الإنتاجية؛
- افتراض توفر قدر كاف من احتياطات الصرف لدى الدولة[1].

أعتبرت مسألة تخفيض قيمة العملة واحدة من أهم التدابير المركزية في برنامج الإصلاح الإقتصادي و وصفت بأنها غير قابلة للتفاوض من جانب بعض خبراء المؤسسات المالية الدولية، وتقودنا دراسة فعاليتها إلى الانطلاق من المعادلة الأساسية في التوازن في الحسابات الوطنية:

$Y + M = C + I + X$ ……...….(1)

حيث تمثل كل من Y: :تعبر عن الناتج الوطني، M:تمثل الواردات، Y + M:الموارد، C:يمثل الاستهلاك، I:يمثل الاستثمار، X: تعبر عن الصادرات، C + I + X: هي التوظيف.

فإذا عبرنا على الاستيعاب بالمعادلة: A = C + I يمكننا كتابة المعادلة (1) على النحو التالي:

$Y - A = X - M$ ...………………………..…………… (2)

حيث أن: X – M تمثل التوازن في الميزان التجاري، ونعبر عنه بالرمز B، ونحصل على:

$Y - A = B$...(3)

فالتوازن في الميزان التجاري يساوي الناتج الوطني ناقص الطلب المحلي أو الاستيعاب

---

[1] الحبيب زواوي، سعر الصرف ومؤشرات قياس التنافسية –حالة الجزائر–، الملتقى الدولي الرابع حول المنافسة والاستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، الجزائر، 2012م، ص: 12.

وفي إطار إطلاق برنامج التكيف الهيكلي فإن السمة الغالبة هي وجود عجز في الميزان التجاري وكون الاستهلاك المحلي أعلى من الإنتاج المحلي (A >Y)؛ وللحد من هذا العجز فالتدخل يكون على الدخل (أو الإنتاج) بزيادته أو على محاولة التقليل من الاستهلاك؛ بينما في بلد يريد تنفيذ برنامج التكيف الهيكلي فإن ظروف زيادة الإنتاج لا تتحقق (نظرا لحالة تدهور وحدات الإنتاج) ولذلك فمن الأسهل العمل على تخفيض الاستهلاك و لا يتأتى هذا إلا من خلال تخفيض قيمة العملة[1]

المبحث الثاني: الاجراءات الجزائرية المتخذة ضمن اطار اتفاقية الشراكة

اختارت الجزائر بعد استقلالها من الاستعمار الفرنسي تطبيق النظام الإقتصادي الاشتراكي الذي اساسه التخطيط المركزي والملكية الجماعية لوسائل الانتاج بغرض تحقيق المنفعة العامة للمجتمع، ومحاولة منها إقامة قاعدة صناعية صلبة بإنشاء المؤسسات الوطنية الكبرى للنهوض بوضع الإقتصاد الوطني، في ظل احتكارها لمجمل الأنشطة الإقتصادية مقارنة بالقطاع الخاص، ووضع استراتيجية شاملة تؤمن استغلال الموارد الوطنية بصفة عقلانية وانتهاج أساليب تنمية تعتمد على الذات، ادخلها في العديد من الصعوبات مما جعلها تنتهج نموذج اقتصاد السوق في بداية تسعينيات القرن 20م، ولقد مر الإقتصاد الجزائري بمراحل عديدة نلخصها فيما يلي :

المطلب الاول: الاجراءات الجزائرية المتخذة في ظل تبني النظام الاقتصادي الاشتراكي

عرفت الجزائر في ظل تبنيها للنظام الاقتصادي الاشتراكي جملة من الاحداث والتطورات سواء على المستوى المحلي او الدولي، فكانت تبعاتها على مختلف القطاعات، وعليه عمدت السلطات الى اتخاذ اجراءات لمعالجة الوضع، فكانت في شكل مراحل، يمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

---

[1] عبد الرزاق بن الزاوي، سعر الصرف الحقيقي التوازني، ط2، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان، الجزائر،2016م، ص- ص:55-56.

الفرع الاول: المرحلة الأولى (1962 – 1969):

عملت الدولة الجزائرية بعد الاستقلال مباشرة على إعادة هيكلة اقتصادها الذي عرف بعد الحرب التحريرية نوعا من اللاستقرار والاختلال الإقتصادي والمالي، فبادرت الدولة إلى الاهتمام بتمويل الاستثمارات التي حملها المخطط الاستعجالي من خلال **الخطة الثلاثية الأولى** لسنة 1967م وذلك من أجل النهوض بمختلف قطاعات الإقتصاد، والعمل على بناء اقتصاد قوي للخروج من دائرة التخلف والتبعية، ويضمن الاستقلال الاقتصادي للبلاد وتوفير العدالة الاجتماعية لمواطنيها[1]، فإبتداءا من سنة 1967م تم الشروع رسميا في **التخطيط المركزي**، وتم تبني المخطط الثلاثي الأول (1967م – 1969م) الذي باشرت الدولة تنفيذه والعمل على توفير الوسائل الضرورية لذلك، فعمدت السلطة قبل ذلك أي سنة 1966م إلى **تأميم القطاع المصرفي** الذي سمح للجزائر آن ذاك بوضع أسلوب تمويل مستقل يمكنها من إنجاز مشاريعها المبرمجة في إطار حركة التطور الطموح التي رسمتها الدولة، وحماية الإقتصاد الوطني بفرض الرقابة على الصرف واحتكار التجارة الخارجية، وتبني استراتيجية تنموية تتمثل في إقامة شركات وطنية (عمومية) مملوكة للدولة تكون بديلة لندرة رأس المال الخاص، وتميزت هذه الفترة بخمسة أحداث هامة نذكرها:[2]

1. بروز القطاع الصناعي العمومي وتمثل في مجمل المؤسسات التي ورثتها بعد الاستقلال؛
2. إنشاء الشركة الوطنية لنقل وتسويق المحروقات (**sonatrach**) سنة 1964م؛
3. إنشاء عدد من الدواوين سنة 1962م (كالديوان الوطني للتجارة، الديوان الوطني للسياحة، الديوان الوطني للتبغ والكبريت، الديوان الوطني للصيد)؛

---

[1] هني أحمد، اقتصاد الجزائر المستقلة، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1993م، ص:22.

[2] محمد الصغير بعلي، تنظيم القطاع العام في الجزائر (إستقلالية المؤسسات)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992 ،ص: 56.

4. عملية التأميم التي اقتصرت في السنوات الأولى من الاستقلال على الوحدات التجارية والحرفية الصغيرة التي تركها المستعمر وكذا الاراضي الزراعية، ثم توسعت لتشمل القطاعات الاستراتيجية كالتجارة الخارجية والمحروقات والبنوك؛

5. وعلى المستوى المالي تم إنشاء جهاز مصرفي ومالي وطني.

وبالتالي ظهور عدد من البنوك الذي أعتبر آنذاك ضرورة ملحة لتوفير الموارد المالية اللازمة للنهوض بالاقتصاد الوطني وتمويل قطاعاته، حيث تم إنشاء البنك المركزي سنة 1962م قصد الإشراف على إدارة القروض واحتكار إصدار النقود وأيضا الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) سنة 1963م الذي أصبح فيما بعد البنك الجزائري للتنمية (BAD)، وكذا الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) سنة 1964م من أجل جمع ادخارات الأفراد وتجنيدها لخدمة مصالح التطور، بالإضافة إلى ظهور ثلاثة بنوك تجارية ويتعلق الأمر بالبنك الوطني الجزائري (BNA) سنة 1966م والقرض الشعبي الجزائري (CPA) سنة1966م والبنك الخارجي الجزائري (BEA) سنة 1967م.

ولعل أهم ما ميز الإقتصاد الجزائري بعد الاستقلال ما يلي:[1]

- إقتصاد غير متكامل توضحه العلاقة الضعيفة بين الزراعة والصناعة وإتسامه بغياب الإستثمارات القاعدية التي تختص في صناعة السلع الإنتاجية والمنتوجات نصف المصنعة، وكذا الغياب شبه الكلي للطلب المتبادل ما بين الفروع الصناعية المختلفة على السلع التي تنتجها؛
- ضعف أداء القطاع الخدماتي وخاصة في طرق ووسائل الدفع المعاملات المالية؛
- إقتصاد تابع للخارج وخاصة لفرنسا (تبعية مالية، تقنية، إدارية وتجارية)؛

[1] فريحة نشيدة، التمويل الداخلي للاستثمارات العمومية المنتجة في الجزائر، رسالة ماجستير، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، السنة الجامعية 1996/1997، ص:60.بتصرف.

- نقص الإطارات الوطنية؛
- ضعف مستوى المعيشة، ظاهرة البطالة وغيرها من مظاهر الإقتصاد المتخلف.

الفرع الثاني: المرحة الثانية (مرحلة السبعينات)

بعد تنفيذ تجربة الخطة الثلاثية الأولى(1967–1969) شرعت الجزائر في تطبيق **الخطة الرباعية الأولى** (1970م – 1973م) فكان الهدف منها إنشاء صناعات قاعدية تسهل فيما بعد إنشاء صناعات خفيفة، وكان من بين أهداف المخطط أيضا العمل على بناء القواعد الهيكلية للتنمية الإقتصادية وهذا بترجيح الاستثمار في الصناعة الثقيلة ومواصلة تقويم المحروقات (البترول والغاز) حيث تقرر تخصيص أكثر من 15ملياردج وأكثر من 60ملياردج في الفترة ما بين (1974–1977) كنفقات استثمارية لتثمين وتقويم المحروقات وعلى حساب باقي القطاعات الأخرى (وهذا نتيجة ارتفاع أسعار البترول سنة 1973) كتطبيق **للخطة الرباعية الثانية**.

الفرع الثالث: المرحلة الثالثة (مرحلة الثمانينات)

ابتداءا من سنة 1980م تم الشروع في تطبيق **المخطط الخماسي الأول** (1980 – 1984) والمخطط الخماسي الثاني (1985 – 1989) اللذين يؤكدان على ضرورة تحقيق الانسجام بين المبادرات المختلفة، ولاسيما العلاقة بين الإنتاج والهياكل القاعدية وكذا المحيط وتطوير الشغل، والتركيز على الجانب التنظيمي للمؤسسات من أجل معالجة الاختلالات الإقتصادية والعقبات التي واجهتها الجزائر خلال الفترات السابقة.

وفي نفس السياق قامت السلطات بتشجيع تطوير الصناعة الخفيفة العامة والخاصة وإنجاز الأشغال العمومية (بناء السكن، الطرق، السدود، المدارس، المستشفيات وغيرها) كما عملت على تشجيع تصدير المنتوجات الزراعية والصناعية خارج قطاع المحروقات، وبالتالي بدأت تزول فكرة تقويم المحروقات كعامل أساسي للتنمية وأصبح التفكير فيما بعد البترول، وعليه تقرر

خلال الخطة الخماسية الأولى تخصيص الربع (25%) فقط من مجموع الاستثمارات لقطاع المحروقات أي 63مليار دج من مجموع 250مليار دج، أما الخطة الخماسية الثانية فلم تخصص إلا 51مليار دج لقطاع المحروقات من أصل 550مليار دج المبلغ الإجمالي للاستثمارات الوطنية (أي ما يعادل 9%).

قامت الدولة سنة 1982م بإعادة هيكلة المؤسسات العمومية (هيكلة عضوية) حيث تقرر تقسيم المؤسسات الكبرى إلى عدد من المؤسسات العمومية أصغر حجما وأكثر تخصصا وأسهل إدارة وتسييرا، اذ تقوم على مبدأ التخصص العمودي (الإنتاج، التوزيع، التسويق، التخطيط) وعلى التخصص الأفقي (أي التخصص في النسيج القطني، النسيج الحريري...الخ)، ولعل أهم الأسباب الداعية إلى إعادة الهيكلة نلخصها فيما يلي: [1]

- تكامل المؤسسة الوطنية وتركيزها أدى إلى ظهور سوء الاستغلال لطاقاتها وعدم تحقيق الكفاءة في الاستغلال، وعدم التحكم في التكنولوجيا، وقلة المتابعة الحقيقية لنشاط المؤسسة من طرف مجلس العمال؛
- تقوم المؤسسة الوطنية بأداء مجموعة من الاختصاصات أو بعض النشاطات الإنتاجية دون إرساء مبدأ التخصص وتقسيم العمل؛
- اهتمام المؤسسات الإقتصادية بتلبية وتوفير الحاجيات الاجتماعية للعمال من خلال إنشاء تعاونيات استهلاكية، دور الحضانة، الاستفادة من المخيمات الصيفية لأبناء العمال، العلاج الطبي.....إلخ، وابتعاد المؤسسة عن القيام بوظيفتها التنموية؛
- بعد الوحدات عن المقر الرئيسي وغياب الاتصال بينهما، لاسيما بخصوص التشاور وتقديم التوجيهات الضرورية من طرف الإدارة للوحدات، فضلا عن غياب آلية الرقابة الفعالة؛

---

[1] هني أحمد ، مرجع سابق، ص- ص:24-30.بتصرف.

- التكاليف المرتفعة وتجاوز أجال الإنجاز واللجوء المفرط للقروض الخارجية كانت من بين الأسباب الرئيسية للاختلالات المالية، ولاسيما الاستدانة الخارجية التي عرفتها المؤسسات الوطنية، ففي ظل هذه المعطيات كان من الضروري إعادة تنظيم المؤسسات بالقيام بإصلاحات هيكلية للمؤسسات الوطنية لتحسين فعالية التسيير، وتشجيع الإستقلالية الحقيقية، وتحسيس إطارات وعمال المؤسسات بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم.

وقد تمثل هذا الشكل من التنظيم في إعادة هيكلة عضوية للمؤسسات العمومية التي تم اعتمادها خلال **المخطط الخماسي الأول**(1980-1984) حيث تضمنت ما يلي:

- إعطاء الأولوية للمبادرات الخلاقة لهيئات المؤسسات ووحداتها وهذا بالاستعمال العقلاني للكفاءات البشرية، والتجنيد الفعلي للموارد المادية للمؤسسات من أجل إنتاجية أكثر ورفع الإنتاج الوطني كما ونوعا؛
- إنشاء علاقات تكاملية ما بين المؤسسات في نفس القطاع أو حتى ما بين القطاعات (أي التي لا تنتمي لنفس القطاع)؛
- تشجيع اللامركزية وعدم تمركز تسيير نشاطات إنتاج السلع والخدمات، وهذا بتحديد مختلف مستويات المسؤوليات؛
- البحث عن توافق أكثر بين حجم المؤسسة ومستوى تدخلها وكفاءاتها.

لم تكتف السلطات الإقتصادية بإعادة الهيكلة العضوية بل إستكملتها بإعادة الهيكلة المالية – تم تبني إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات بصفة واسعة ابتداءا من سنة 1983م، فما بين (1983-1987) اعتمدت الحكومة مخططات إعادة الهيكلة المالية لـــ 300 مؤسسة وطنية، وتم تخصيص 60.5مليارد ج لتطهير المؤسسات خلال هذه الفترة- التي تتمثل في "مجموعة من الإجراءات التي ينبغي أن تتخذ من طرف الدولة أو المؤسسة فورا، وفي جميع الميادين وليس

فقط على المستوى المالي، بالإضافة إلى التدابير المتخذة من طرف المؤسسة وبصفة دائمة لتدعيم وتجسيد استقلاليتها المالية وعدم لجوئها لدعم الدولة "، كما عرف القطاع الزراعي هو الآخر إعادة تنظيم من خلال تغيير أسلوب أو نمط التسيير بصفة ملائمة مع الإصلاحات الإقتصادية الجديدة حيث أقرت الدولة سنة 1987م إستقلالية المستثمرات الزراعية، وبالتالي انتقل أسلوب التسيير من المركزية إلى اللامركزية.

فانطلاقا من هذين الإجراءين (إعادة الهيكلة التنظيمية والهيكلية المالية) صارت الأرضية مهيئة والظروف ملائمة للمشرع الجزائري لمنح المؤسسات العمومية استقلاليتها وهذا ما تم فعلا سنة 1988م (بموجب القانون 88-01 المتعلق بتوجيه المؤسسات العمومية).

المطلب الثاني: الاجراءات الجزائرية المتخذة في ظل تبني نظام اقتصاد السوق

شهدت الجزائر في ظل تبنيها لنظام اقتصاد السوق عدة احداث وتطورات سواء على المستوى المحلي او الدولي، فكانت تبعاتها على مختلف القطاعات، وعليه عمدت السلطات الى اتخاذ اجراءات كفيلة لمعالجة الوضع، توضح كما يلي:

الفرع الاول: المرحلة الاولى (مرحلة التسعينات)

مرحلة تحرير التجارة الخارجية انطلاقا من سنة 1990م بدأت مع (FMI)على ضوء الاتفاقيات الموقعة معه بإلغاء التخصيص المركزي للنقد الأجنبي، وتسريع الإصلاحات- الإصلاح الهيكلي الذي يشمل تعديل الهيكل التنظيمي للقطاع العام والقضاء على التشوهات السعرية وإعطاء اهتمام أكبر للزراعة وتشجيع الاستثمار الأجنبي والإصلاح الإداري والقانوني والعدالة والإنصاف [1]- وانهاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية، كما بدأت خطوات الإعتماد على آليات

[1] آمال عياري، رجم نصيب، تقييم آثار الإصلاح الاقتصادي في الجزائر ما بعد الإصلاح الاقتصادي، مقال منشور على الموقع الالكتروني: http://manifest.univ-ouargla.dz;le14/04/2016à14h52

العرض والطلب في تحديد أسعار الفائدة وأسعار الصرف، وتم تقليص تشكيلية السلع التي تحدد الدولة أسعارها، وإعطاء الاستقلالية الكاملة للمؤسسات الإقتصادية العمومية في اتخاذ القرارات الإدارية والمالية على أساس قواعد السوق ومؤشرات الربحية، وتمكين القطاع الخاص من أداء مهامه بسن النصوص القانونية المناسبة وأهمها[1]:

اولا- الإجراء الأول: يتمثل في سن القانون 90-10 حول النقد والقرض والمنظم لحرية الاستثمار الأجنبي في الجزائر والصادر في 14 أكتوبر 1990م والمتمم في شهر سبتمبر بتعليمة من البنك المركزي تحدد فيها الكيفيات لذلك.

ثانيا- الإجراء الثاني: كان في شهر أوت1990م والمتمثل في القانون 90-16 المؤرخ في07 أوت1990م والمتمثل في النظام الخاص بعمل تجار الجملة والوكلاء، والمتمم بالتعليمة رقم63 لقانون المالية التكميلي لسنة1990م والصادر عن وزارة الاقتصاد بتاريخ 1990/08/20م والمتعلق بشروط عمل هؤلاء ومن خلال الفحص نجد ان:

- توحي بعدم إمكانية الحصول على مساعدات بنكية لتمويل العمليات التجارية مع الخارج؛
- وجود قائمة سلعية مرخصة للاستيراد من طرف الدولة وقابلة لإعادة البيع بالعملة الصعبة؛
- إجبار الوكلاء الأجانب بالقيام بعمليات الاستثمار محليا في مجال الإنتاج.

ثالثا- الإجراء الثالث: تم في مارس 1991م والمتمثل بصدور المنشور التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في1991/02/13م والمتعلق بإزالة احتكار الدولة للتجارة الخارجية، كما تؤكد تعليمة البنك المركزي رقم91-03 المؤرخة في 1991/04/21م على شروط وطرق عمليات تمويل التجارة الخارجية والتي تنص على ما يلي:

---

[1] الصادق بوشنافة، الآثار المحتملة لانضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة على قطاع صناعة الأدوية ــ حالة مجمع صيدال ــ ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تخطيط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006م/2007م، ص ص: 199-200.

- إلغاء ميزانية العملة الصعبة للمؤسسات العمومية؛
- تلزم المستوردين بالاستفادة من إمكانيات التمويل الخارجي ذوي الاستحقاق (أكثر من 18 شهرا)، وتلزمهم بوضع مقابل ذلك للواردات بالعملة الوطنية، وتمنع عمليات التسديد بالعملة الصعبة في السوق المحلي بالنسبة للمنتجات المستوردة من طرف الوكلاء وتعويضها بـــ دج؛ كما تلزم الأعوان الاقتصاديون الذين يبرمون صفقات استيراد بدون دفع بأن يبينوا حقوقهم وتحديد مكان صفقاتهم لدى أحد البنوك؛
- إقرار تطبيق برنامج لخوصصة المؤسسات العمومية الكبيرة البالغ عددها 250مؤسسة[1].

الإطار العقاري: في إطار تحسين استغلال العقار الصناعي قامت الدولة بتهيئة المناطق الصناعية ومناطق النشاط والتخزين مزودة بالوسائل لتجسيد المشاريع ولنجاح فكرة إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتنظيم سوق الرهن العقاري[2]؛ وتحديد الوظيفة الأساسية لمكاتب التمثيل التجاري في الخارج من خلال جمع البيانات والمعلومات التي يحتاجها المصدرون؛ وكذا الترويج للصادرات في الأسواق المستهدفة من خلال مختلف الوسائل والأدوات المتاحة لديها[3].

---

[1] محمود فوزي شعوبي، محمد الأمين كماسي، الاقتصاد الجزائري من منظور متغيرات حساب الإنتاج وحساب الاستغلال للفترة الممتدة بين 1989 – 1999، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد"، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 23/22 أفريل 2003 م، ص:07.

[2] عبود زرقين، تعزيز الصناعات الصغيرة والمتوسطة في السياسة الصناعية الجزائرية، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة الجزائر، الجزائر، العدد01/17، 2008م، ص:240.

[3] محمد براق، محمد عبيلة، دفع الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات باستخدام مقاربة التسويق الدولي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا (مجلة علمية دورية متخصصة محكمة)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد 4، جوان 2006م، ص: 126.

استهداف سعر الصرف: في هذا السياق قامت الجزائر بتخفيض قيمة الدينار في العديد من المرات*، ومع بداية سنة 2001م ظهرت إجراءات لتعزز مبدأ تحرير التجارة الخارجية منها[1]:

- رفع مستوى الفعالية والتنافسية عن طريق التخفيض المتوالي للرسوم الجمركية ؛
- التخلي عن إجراءات تراخيص الاستيراد والتخفيض من حدة النظام الجمركي وشبه الجبائي؛
- حرية الحصول على العملة الصعبة بغرض الاستيراد وإرساء قواعد السوق بين العرض والطلب.

تحرير الأسعار: بدأت الجزائر تحت ضغط أزمة المديونية سنة 1990م في تخفيض فاتورة الدعم بشكل تدريجي والتي تشكل 04% من الناتج المحلي الإجمالي، وفي سنة 1991م عمدت إلى تقليص عدد بنود الدعم ومداها، وأدخلت في السنة اللاحقة زيادة جديدة في الأسعار الغذائية حيث انخفضت النسبة السالفة إلى 2.3% سنة1993م، وبحثا عن التكلفة الحقيقية لمختلف السلع والخدمات باشرت الجزائر في1994م بتحويل عدة منتجات ذات الأسعار الإجبارية إلى صنف المنتجات ذات هوامش ربح محددة، وإلغاء هوامش الربح المحددة باستثناء منتجات أساسية (السكر، الحبوب، زيت الطعام، الأدوات المدرسية والأدوية)[2]، وقد اعتمدت الجزائر كذلك في جانفي1995م قانون للمنافسة الذي يرسي مبدأ حرية تحديد الأسعار لجميع المنتجات ويحضر

---

* بدأت أولى الخطوات نحو تحويل الدينار بتاريخ 24-02-1991 بإصدار الحكومة سندات الدينار قابل للتحويل وذلك لتمويل مشاريع استثمارية، أما المرحلة الثانية فتهدف إلى تحويل الدينار من خلال السماح للمتعاملين الاقتصاديين بدفع قيمة وارداتهم بالعملة المحلية وذلك وفقا للتعليمة المؤرخة في 21-12-1991 م وتم التطرق لموضوع سعر الصرف بالتفصيل في الفصل الأول من البحث.

[1] Xavier Bradley. Christian Descamps. Monnaie Banque Financement. éditions DALLOZ. Paris. France. 2005. p :187.

[2] عبد الباقي روابح، المديونية الخارجية والإصلاحات الاقتصادية في الجزائر "دراسة تحليلية مقارنة"، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2006، ص: 224.

جميع الممارسات التي تتعارض مع المنافسة وكل أنواع الاحتكار، كما أقر الأمر رقم 95/22 المؤرخ في 1995/08/26م إلى وضع الخطوات العملية للخوصصة.

التعريفات الجمركية: بدأت برفع الحواجز غير التعريفية مع مطلع سنة 1994، باستثناء قائمة واحدة للسلع المستوردة، بغية السماح للمنتج الوطني بالتأقلم مع ظروف المنافسة الخارجية، لكن مع مطلع سنة 1995 فإن عملية التحرير شملت كل الواردات، وفيما يتعلق بالحواجز الجمركية فإنها بدأت في الانخفاض بداية من سنة 1992، حيث خفضت التعريفة الجمركية من الحد الأقصى لها والمقدر بـــ120% إلى 60%، وفي ظل المفاوضات الجارية مع المؤسسات المالية الدولية تم الاتفاق على تخفيض المعدل الأقصى للتعريفة إلى 50% سنة 1996، ليصل إلى 45% سنة 1997، ثم 40% سنة 1998م، وفي سنة 1997م بلغ معدل الحماية الاسمي 24.3% والمعدل المتوسط المرجح نسبة 18% وبقي معدل التعريفة 40% مرشحا للانخفاض خاصة في إطار المفاوضات الخاصة بالانضمام للمنظمة العالمية للتجارة.

الاتفاقيات المبرمة للجزائر مع صندوق النقد الدولي تمثلت فيما يلي:

توقيع الاتفاق الأول مع الـــ(FMI) في مارس 1989 والذي أكدت فيه الحكومة الجزائرية على الالتزام بالتحولات الليبرالية التي ترتكز على برنامج الصندوق، فأكدت صراحة ما يلي: "المضي في عملية اللامركزية الإقتصادية تدريجيا، وخلق البيئة التي تمكن من اتخاذ القرار على أساس المسؤولية المالية والربحية، والاعتماد الكبير على ميكانيزم الأسعار بما في ذلك سياسة سعر الصرف[1].

[1] صالح صالحي، ماذا تعرف عن صندوق النقد الدولي، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الأول، الدار الخلدونية، الجزائر، 1999، ص124.

تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي (P.A.S) من خلال الاتفاقية الثالثة المبرمة مع الصندوق (FMI) في ماي 1994، ووفقا لهذه الاتفاقيات كان لزاما على الجزائر سن جملة من القوانين والتشريعات وتعديل بعضها الآخر ليتماشى مع متطلبات المرحلة الجديدة خاصة في مجال تنظيم التجارة الخارجية وتنظيم سعر الصرف[1].

الفرع الثاني: المرحلة الثانية تمتد من بداية سنة 1999م الى غاية 2005م

عرفت هي الاخيرة عدة اجراءات مهدت في الدخول لاتفاقية الشراكة مع الاتحاد الاوروبي شملت العديد من القطاعات والمستويات، الى جانب تأثير بعض الاحداث لتسريع تطبيق وتعديل بعد القرارات، ومن ضمنها نجد:

دخول القانون الجديد المتعلق بتطهير التجارة الخارجية حيز التنفيذ في سبتمبر 2005م ومن ضمن قواعده رفع الحد الأدنى لرأس المال إلى 20 مليون دج لإنشاء شركات ذات مسؤولية محدودة في الاستيراد، نتيجة لذلك عرف عدد المستوردين تراجعا محسوسا ليصل 21671 مؤسسة مستورة في جوان 2006م بعدما كان 40000 مستوردا[2].

اصلاحات مرتبطة بقانون الصرف والمعاملات المالية: من خلال تعديل قانون النقد والقرض 90-10 ليصبح قانون النقد والقرض المعدل 2003م الذي يعطي المزيد من الشفافية والاستقرار القانوني لعمل بنك الجزائر والمنظومة المصرفية للبلاد.

إصلاحات مرتبطة بتشجيع قطاع التجارة الخارجية في الجزائر: عمدت الجزائر على إنشاء صناديق ووكالات لتشجيع آلية التجارة الخارجية، ولتفعيل أداء الصادرات الجزائرية المنتجة

---

[1] M. E. BENISSAD : L'Ajustement Structurel. l'expérience du Maghreb. O.P. U. Alger 1999. PP 59/63.

[2] Conseil National Economique et Social (CNES). Note de conjoncture du premier Semestre 2006. Juillet 2006. p :13.

للثروة خارج قطاع المحروقات ومن بينها الصندوق الوطني لتطوير الاستثمار، الوكالة الوطنية لترقية الصادرات وغيرها.

اطر قانونية لمواكبة الاصلاحات الاقتصادية المرافقة لاتفاقية الشراكة الاورو جزائرية: مع مرور الجزائر للفترة التفاوضية مع الاتحاد الاوروبي وفي ظل تبين البرامج التنموية، قامت الحكومة بإصدار جملة من النصوص القانونية والتنظيمية المرافقة لتدعيم نهج الشراكة والمتجسدة في القوانين التالية: قانون الخوصصة، قانون الاستثمار، قانون النقد والقرض، القانون المتعلق بالتجارة، قانون الصفقات العمومية وغيرها.

1-**قانون الخوصصة:** عرف المشرع الجزائري الخوصصة في المادة الاولى من الامر 22/95 المؤرخ في 26اوت1995م أنها القيام بمعاملة أو معاملات تجارية تتجسد:

- إما في تحويل ملكية كل الاصول المادية والمعنوية في مؤسسة عمومية أو جزء منها أو كل رأسمالها أو جزء منه لصالح أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص.
- وإما في تحويل تسيير مؤسسات عمومية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، وذلك بواسطة صيغ تعاقدية يجب أن تحدد كيفيات تحويله وممارسته وشروطه[1].

أما بالنسبة للأمر 04/01 المؤرخ في 20 اوت2001م المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخوصصتها، فقد عرف الخوصصة في المادة 13 منه على أنها كل صفقة تتجسد في نقل الملكية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون الخاص من غير المؤسسات العمومية.

[1] المادة الاولى من الامر 22/95 المؤرخ في 26اوت1995م المتعلقة بموضوع الخوصصة

2-**قانون الاستثمار:** سعت الجزائر بتعديل قانون الاستثمار لأكثر من مرت لتجسيد وتدعيم اتفاقية الشراكة وقصد تحسين مناخ الاستثمار في البلد وتنظيمه والعمل على جلب المستثمرين الاجانب.

قام المشرع بإصدار المرسوم التنفيذي رقم 03/01 المؤرخ في 20 اوت 2001م المتضمن تطوير الاستثمار، حيث استبدلت فكرة ترقية الاستثمار بفكرة تطوير الاستثمار، مع انشاء هيئتين لدعم وتطوير الاستثمار وهما (الوكالة الوطنية للاستثمار طبقا لنص المادة 06 من نفس الامر والتي حلت محل الوكالة الوطنية لترقية ومتابعة ودعم الاستثمار، المجلي الوطني للاستثمار طبقا لنص المادة 18 من نفس الامر)، كما تم اصدار او تعديل ما يلي:

- اصدار الامر رقم 08/06 المؤرخ في 15جويلية2006 المعدل والمتمم للامر رقم 03/01 المؤرخ في 20اوت2001م.
- اصدار المرسوم التنفيذي رقم 355/06 المؤرخ في 09 اكتوبر 2006م المتضمن صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيله وتنظيمه وسيره.
- اصدار المرسوم التنفيذي رقم 356/06 المؤرخ في 09 اكتوبر 2006م المتعلق بصلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها.
- اصدار المرسوم التنفيذي رقم 298/07 المؤرخ في 27 سبتمبر 2007م الذي يحدد تحصيل مستحقات معالجة ملفات الاستثمار وكيفياتها.
- اصدار القانون رقم 09/16 المؤرخ في 03اوت2016م المتعلق بترقية الاستثمار في العدد 46 من الجريدة الرسمية والصادر بتاريخ 03اوت 2016م.

3- **تعديل قانون النقد والقرض:** اصدر المشرع للأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26اوت2003م والمتعلق بالنقد والقرض حيث جاء ليعدل قانون النقد والقرض 10/90 بسبب

الضعف الذي شهده الجهاز البنكي مقارنة بالتحولات الاقتصادية العالمية ولكارثة بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي التي هددت المنظومة البنكية وثقة المتعاملين الاجانب وحتى المحليين، فكانت دافعا لتعزيز اليات الرقابة التي يعتمد عليها بنك الجزائر، الى جانب سلسلة من التعديلات والقوانين تماشيا مع شروط الاتفاقية والتي تم تناولها سابقا.

4-**قانون التجارة:** عمدت الجزائر بمتابعة القوانين والتنظيمات المتعلقة بالتجارة وخصوصا التجارة الخارجية لوضع لبنة اساسية تمهد للتجسيد الفعلي لاتفاقية الشراكة مع الطرف الاوربي، ولمواكبة التطورات العالمية في هذا الجانب، ولعل ابرز الاصلاحات التي جسدتها الجزائر والمرتبطة بالنشاطات التجارية نذكر منها ما يلي:

- اصلاح القانون التجاري؛
- مراجعة القانون رقم 08/04 المؤرخ في 14 اوت2004م المتعلق بالسل التجاري؛
- تأطير المهن والنشاطات التجارية في القانون 04-02 المؤرخ في جوان2004م؛
- استحداث اطار مؤسساتي جديد خاص بترقية المبادلات التجارية وتنمية الصادرات خارج قطاع المحروقات ومن ضمنها نجد:
  - ✓ الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX)؛
  - ✓ الصندوق الخاص بترقية الصادرات (FSPE)؛
  - ✓ الديوان الجزائري لترقية التجارة الخارجية؛
  - ✓ الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية بموجب المرسوم التنفيذي رقم04-174 المؤرخ في 12جوان2004م.

سياسة الرقابة على الصرف: ان السلطة النقدية ممثلة ببنك الجزائر تعمل على التأثير على سعر الصرف في السوق الرسمية وحتى في السوق الموازي من خلال تشديد اجراءات الرقابة على الصرف وسوق الصرف ومن بين صور هذه السياسة ما يلي:

- الالتزام ببيع ارصدة النقد الاجنبي لصالح البنك الجزائر؛
- منع تصدير القيم المنقولة؛
- منع استيراد العملة الوطنية؛ احتكار سوق المعادن النفيسة؛
- الرقابة على المبادلات الخارجية؛ تجميد الحقوق الاجنبية أي وقف تحويل الديون إلى الخارج
- متابعة حركة رؤوس الاموال من والى الخارج.

اجراءات لتشجيع قطاع التصدير من منظور العملات الصعبة:

لأجل تدارك التأخر المسجل في مجال ادارة خطر الصرف قام بنك الجزائر في اكتوبر2011م باتخاذ اجراءات جديدة من اجل تفعيل وتنشيط دور البنوك في سوق الصرف وخاصة فيما يتعلق بالتغطية من خطر الصرف لفائدة المؤسسات لاسيما الصغيرة والمتوسطة، فقد اصدر مجلس النقد والقرض التنظيم (2011/06) الذي بموجبه انتقل اجل ترحيل(تحويل) ايرادات الصادرات من 120 يوم الى 180 يوم. كما عدل مادتين، حيث يرخص بنك الجزائر من خلال التعليمة الاولى للبنوك بان تجري فيما بينها عمليات القرض والاقتراض بالعملة الاجنبية والقابلة للتحويل بكل حرية في سوق الصرف البينية للبنوك ولمدة يمكن ان تصل الى 180 يوما، ولكن شريطة ان تخصص وتوجه بشكل اساسي الى تغطية خطر الصرف على عمليات استيراد وتصدير السلع، بينما بموجب التعليمة الثانية فبالاعتماد على الاثباتات الضرورية بإمكان المصدرين الاستفادة من 40% من ايرادات التصدير خارج قطاع المحروقات او المواد المنجمية لاستخدامه في ترقية صادراتهم.

اما في عام 2016م وفي مواجهة تداعيات صدمة انهيار اسعار النفط، فقد قام بنك الجزائر بتعديل التنظيم رقم 01/07 لسنة 2007م المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الاجنبية بالتنظيم الجديد رقم 04/16 المؤرخ في 17 نوفمبر 2016م والذي تضمن تدابير جديدة لتسهيل عملية التصدير خارج المحروقات وتمديد آجال ترحيل عائدات التصدير من 180 يوم الى 360 يوم، مع ادراج الزامية اكتتاب عقد تأمين التصدير لما تتجاوز هذه الآجال 06 اشهر[1].

الى جانب **التحسين النشيط** ممثلا بإلغاء الزامية الحصول من طرف مستوردي المواد التي تدخل في عملية الانتاج للسلع الموجهة للتصدير على ترخيص من بنك الجزائر لتسوية الاستيراد المؤقت لهذه المواد، وهذا في الحالة التي يتم فيها التسديد المتعلق بهذه المواد المستوردة من خلال خصم حسابات المصدرين بالعملة الصعبة.

المبحث الثالث: اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي

تندرج هذه الاتفاقية في إطار مشوار برشلونة الذي دعت إليه المجموعة الأوروبية بغرض تطوير علاقات التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط وبغرض إنشاء "منطقة ازدهار مشتركة" على المدى الطويل، وتم الإمضاء عليها في فالنسيا (اسبانيا) في أفريل 2002م لا تنحصر على إنشاء منطقة التبادل الحر فحسب بل تشمل كذلك جوانب إقتصادية (فرع تجاري، تعاون إقتصادي ومالي، تدفقات استثمارية) وجوانب سياسية واجتماعية وثقافية ضرورية لتنمية مستدامة، ولمعرفة حيثيات جوانب هذه الاتفاقية نبينها ضمن المطالب الموالية.

---

[1] عبد الحميد مرغيت، مرجع سابق، ص: 184، بتصرف.

المطلب الاول: عموميات حول الشراكة

لتوسيع مفهوم مصطلح الشراكة يمكن معرفة ذلك من خلال التعاريف المقدمة من وجهات مختلفة وتركيبها في قالب موحدة وشامل وعليه :

الفرع الاول: مفهوم الشراكة الاورومتوسطية من وجهة نظر اوروبية

انها توسيع الدعم الاوروبي للدول التي تعاني من مشاكل عديدة، وذلك من خلال دعوتهم للدخول في النظام الرأسمالي العالمي، ومواكبة التقدم الهائل والسريع في شتى الميادين، والاندماج في الاقتصاد العالمي وفقا لمنطق الانفتاح الإقتصادي والتجاري السائد في عالم اليوم.

الفرع الثاني: مفهوم الشراكة الاورومتوسطية من وجهة نظر الدول الواقعة جنوب البحر المتوسط:

أنها وسيلة أساسية لمواكبة التحولات الجديدة في المنطقة مما يتطلب تغيرات جذرية في بناياتها الإقتصادية والاجتماعية، ويفترض أن تقوم الشراكة بين الطرفين على مبدأ المصالح المشتركة[1].

من خلال التعاريف السابقة يمكننا اعتبار ان الشراكة هي عقد أو اتفاق بين مشروعين أو أكثر قائم على التعاون فيما بين الشركاء، ويتعلق بنشاط ما وغالبا ما يكون المغزى منه إنتاجي أو تجاري، وعلى أساس ثابت ودائم وملكية مشتركة سواء في رأس مال، اوفي المساهمة الفنية الخاصة بعملية الإنتاج واستخدام العلاقات التجارية والمعرفية التكنولوجية.

---

[1] غراب رزيقة، سجاد نادية، محتوى الشراكة الاورو-جزائرية، آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، 2007م، ص:85.

المطلب الثاني: الشراكة الاورو متوسطية

تماشيا تمع توجهات الدول القوية في المجال الاقتصادي ومختلف المجالات الاخرى بضرورة عقد اتفاقيات ومعاهدات دولية، ومن ضمنها اتفاقيات الشراكة مع دول الجوار وحتى مع الدول البعيدة جغرافيا، نظرا لازدياد المنافسة والاستحواذ على الاسواق العالمية فيما بين الدول المتقدمة، فاصبح الاتحاد الاوروبي يفاوض ككتلة مع المتعاملين التجاريين معه بغية تحقيق عدة اهداف تعود عليه وعلى المتعاقدين بالفائدة .

الفرع الاول: ظهور مصطلح الشراكة الاورو متوسطية

لقد ظهر مفهوم الشراكة الأورو متوسطية مع بداية السبعينات اثر ظهور السياسة المتوسطية والإتحاد الأوربي مع الدول الواقعة على حدود البحر الأبيض المتوسط، بحيث يعتبر أول الترتيبات التي عقدت مع هذه المجموعة من الدول ما تم في أوائل السبعينات ففي عام 1972م وضع الإتحاد الأوربي أول مفهوم شامل اتجاه كافة الدول الواقعة جنوب وشرق البحر المتوسط، محاولا إيجاد نوع من التوحيد بين معاملة الدول أعضاء الإتحاد الأوربي مع الدول المتوسطية، وقد تم في الفترة الممتدة من 1972م حتى 1995م توقيع العديد من الاتفاقيات بين الإتحاد الأوروبي وبعض الدول المتوسطية حيث وفرت هذه الاتفاقيات قدرا كبيرا من التعاون بينهم، وذلك في مجالات التجارة والصناعة والقطاع التمويلي وتقديم إعفاءات جمركية لبعض المنتجات الزراعية والمنتجات نصف المصنعة وبعض السلع المصنعة خاصة تلك التي منشؤها دول المغرب العربي.

الفرع الثاني: أهم العناصر الدافعة للشراكة الاورو متوسطية

لقد أشار محللون وخبراء عديدون إلى أهم العناصر التي وجهت أوربا والعرب نحو الشراكة الأورو متوسطية ومن بينها:

- انهيار جدار برلين في نوفمبر 1989م قلب الساحة الأوروبية الجيوسياسية والاستراتيجية رأسا على عقب، حيث كان لتقدم العديد من دول وسط وشرق أوربا للانضمام للاتحاد الأوربي دور في إعادة توازن علاقات الإتحاد الأوربي جنوبا؛
- أصبحت ظاهرتي العولمة والإقليمية من الملامح الأساسية للاقتصاد العالمي، كما أصبح تكوين التجمعات الإقليمية نقطة رئيسية تشكل الخريطة الجديدة للنظام العالمي الجديد؛
- وعي لدى أوربا بأن مشاكلها لا يمكن أن تحل داخل أوربا فقط، بل هي تحتاج إلى الفضاء المتوسطي لحل جزء من المشاكل الأوربية، كالهجرة التي تتطلب تعاونا متوسطيا من خلال توفير الدافع للمهاجرين للبقاء في بلدانهم بدفع التنمية في بلدانهم مما يساعد على وضع حد للهجرة غير الشرعية، والتطرف لا يحل في أوربا بل يقتضي حله أن يكون على مستوى متوسطي، وتلوث البيئة أيضا لا يمكن حله دون سياسة متوسطية؛
- وعي حكومي وتكنوقراطي عربي بضرورة الانفتاح على التكنولوجيا والمعرفة ونقل العلم من أجل تنمية القدرات العربية، ووعي مواطني وبضرورة الأخذ بالأسلوب الديموقراطي بما هو تعددية فكرية وسياسية واحترام للرأي الآخر، وتكريس لحقوق الإنسان وهذا لا يمكن بدون شراكة حقيقية مع أوربا؛
- أمن أوربا هو من أمن البحر الأبيض المتوسط، والأمن بمفهوم استراتيجي ليس الأمن العسكري فحسب بل الأمن الإقتصادي والثقافي والاجتماعي، فلا يمكن أن تكون أوربا مستقرة وبلدان الحوض الجنوبي للبحر المتوسط مضطربة؛
- الشراكة تخدم التوجهات الأوربية نحو تطوير عملية الاندماج الأوربي، وتدعيم إبراز أوربا كقوة إقتصادية لها مناطق نفوذها، مما يدعم موقفها في عملية المنافسة مع القوى الإقتصادية الدولية الأخرى، وفي كل الأحوال فان المحرك الأساسي والهدف الرئيسي لفكرة الشراكة الأورو متوسطية

هو التنافس الخفي والمعلن بين الولايات المتحدة الامريكية والإتحاد الأوربي للسيطرة على مقاليد الأمور في المنطقة العربية، فالاتحاد الأوربي يرغب أن يلعب دورا في إدارة وتقرير شؤون المنطقة التي يرتبط بها بعلاقات ثقافية واقتصادية وتجارية تعود جذورها إلى أعماق التاريخ، خاصة بعد أن استفردت الولايات المتحدة بالمنطقة تحت حجة مصالحها الاستراتيجية وخاصة النفطية؛

- وعليه فان مصلحة العرب تأسيس شراكة مع أوربا بغية تأمين تطورهم وتقدمهم وتنميتهم، وفي المقابل من مصلحة أوربا أن تساهم في الأمن الاستراتيجي للبحر المتوسط حفاظا على مصالحها وأمنها، ومن هنا يهدف الإتحاد الأوربي إلى إقامة منطقة أمن واستقرار سياسي إقتصادي واجتماعي وتأمين مجال حيوي للنشاط الاستثماري.

المطلب الثالث: اتفاقية شراكة الجزائر مع الإتحاد الأوروبي

إن أول اتفاق تعاون ابرمته الجزائر مع الإتحاد الأوروبي- المجموعة الأوروبية سابقا- كان في 1976/07/01م وتميز هذا التعاون بالطابع التجاري والذي كان مدعما ببروتوكولات مالية تتجدد كل خمسة سنوات ومقرونة بقروض يمنحها البنك الأوروبي للاستثمار وتمحورت أهدافه فيما يلي:

- ترقية المبادلات بين الجزائر والسوق الأوروبية؛
- ضمان توازن حقيقي في المبادلات التجارية؛
- تحسين شروط دخول السلع الجزائرية الى السوق الأوروبية المشتركة؛
- تتوزع هذه المبالغ على شكل دعم مالي وهيئات قابلة للتسديد وقروض خاصة بشروط تفضيلية[1].

تندرج هذه الاتفاقية في إطار مشوار برشلونة الذي دعت إليه المجموعة الأوروبية بغرض تطوير علاقات التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط وبغرض إنشاء

[1] غراب رزيقة، سجار نادية، محتوى الشراكة الأورو جزائرية، مرجع سابق، ص:7.

"منطقة ازدهار مشتركة" على المدى الطويل، تلك الاتفاقية التي تم الإمضاء عليها في فالنسيا (اسبانيا) بتاريخ 22أفريل 2002م والتي لا تنحصر على إنشاء منطقة التبادل الحر فحسب بل تشمل كذلك جوانب إقتصادية (فرع تجاري، تعاون إقتصادي ومالي، تدفقات استثمارية) وجوانب سياسية واجتماعية وثقافية ضرورية لتنمية مستدامة، وتتمثل أهمية هذه الاتفاقية بالنسبة للجزائر في التعاملات التجارية الخارجية التي تبلغ نسبة 60% مع المجموعة الأوروبية.

الفرع الاول: حيز التنفيذ يتمثل الاساس القانوني لاتفاق الشراكة المبرم بين الاتحاد الاوروبي والجزائر في المرسوم الرئاسي رقم 159/05 المؤرخ في 27 أفريل 2005م والمتضمن المصادقة على الاتفاق الاوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة والمجموعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها من جهة اخرى، وكذا ملاحقه من 1 الى 7 والبروتوكولات من رقم 01 الى 07 والوثيقة النهائية المرفقة به، وتمت هذه المصادقة من قبل البرلمان الجزائري بغرفتيه وهذا بعد اطلاعه على مضمون هذا الاتفاق وكذا من خلال اصدار القانون رقم 05/05 المؤرخ في 26افريل2005م المتضمن الموافقة على هذا الاتفاق.

احتوى المرسوم الرئاسي رقم 159/05 المذكور اعلاه على مادتين تتعلق اولاه بمصادقة البرلمان على الاتفاق، اما المادة الثانية فتتعلق بالنشر في الجريدة الرسمية الجزائريةّ[1].

دخلت اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ في01 سبتمبر2005م ولم ترد أي مشكلة ذات صعوبة تذكر عند وضعها حيز التطبيق بفضل التحضير الجيد الذي قامت به الحكومة بشأن هذا الملف من خلال إقامة لجنة دائمة مكلفة بتحضير ومتابعة تنفيذها (التي تشرف عليها وزارة الخارجية)

---

[1] شواشي فاطمة، دور الشراكة الاورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، اطروحة دكتوراه في قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة معسكر، الجزائر، الموسم الجامعي 2018/2017، ص:57.

بتاريخ30ديسمبر2004م، فإقامة لجنة تقنية مكلفة بمتابعة وإقامة منطقة التبادل الحر المرتقبة في هذا الإطار بتاريخ23 أوت 2005م (والتي تترأسها الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة)، فقد قامت وزارة التجارة بخصوص التحضير لوضع حيز التنفيذ اتفاقية الشراكة مع المجموعة الأوروبية بإعداد "دليل الكتروني" يمكن تصفحه عبر شبكة معلوماتية والموجه لعناية رؤساء المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين، كما تم إيداع نسخ منه للصحافة ويجدر التنبيه إلى فقرتين خاصتين بالمواعيد التالية:

- الأولى تخص افتتاح المفاوضات حول تجارة الخدمات بحلول سنة 2010 م (المادة37.2)
- الثانية تخص استئناف المفاوضات لغاية سنة 2010 سعيا لتحرير متزايد لتجارة المواد الفلاحية والغذائية ذات الصلة بالفلاحة (المادة 15)، كما انّه اتخذت إجراءات لحماية المنتوجات عبر:

✓ إجراءات ضد إغراق الأسواق بالسلع (المادة22).

✓ إجراءات تعويضية (المادة 23).

✓ إجراءات حمائية (المادة 24).

✓ إجراءات استثنائية لصالح الصناعات الحديثة النشأة أو بعض القطاعات المعاد هيكلتها (م11).

إنّ شروط وكيفيات تطبيق الإجراءات الحمائية والتعويضية والمضادة لإغراق الأسواق تمّ تحديدها بموجب مراسيم تنفيذية نشرت في الجريدة الرسمية رقم 43 بتاريخ 22جوان2005م، إلى جانب النظام الجديد للتفكيك الجمركي المتعلق باتفاق الشراكة.

يحتوي اتفاق الشراكة على 110 مادة تضمنت في البداية شق الحوار الرئيسي، أبعاده وأهدافه وأهميته ثم الجانب الإقتصادي والمالي الذي يخص حرية نقل البضائع والسلع والخدمات وحرية نقل رؤوس الأموال ثم الجوانب الاجتماعية والتعاون الثقافي والجوانب الخاصة بالجباية والمسائل التجارية.

الفرع الثاني: حالة تنفيذ اتفاقية الشراكة

استغرق تنفيذ اتفاقية الشراكة اكثر من اربع سنوات نتيجة عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية التي بدأت في عام 2001م من قبل برامج وطنية كبرى لدعم النمو والانتعاش الإقتصادي، ونظرا لحال النتائج والتي تبقى بعيدة عن توقعات الجزائر، كانت هناك مشاورات غير رسمية لمراجعة القضاء على تعريفة الرسوم الجمركية للمنتجات الصناعية والزراعية والتي أطلقت وفقا لقرار مجلس الشراكة الذي عقد في لوكسمبورغ في 15 يونيو 2010م، والغرض من هذه المشاورات هو تأجيل الموعد النهائي لتنفيذ منطقة التجارة الحرة في عام 2020م بدلا من 2017م وينص على استرداد الرسوم الجمركية على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الشراكة قائمة المنتجات الحساسة[1]، كما ان الاتحاد الاوروبي ركز على أربعة أهداف: 1. دعم الاصلاحات الاقتصادية وبناء المؤسسات لمواجهة الانفتاح الاقتصادي؛ 2. تنمية البنية التحتية الاقتصادية؛ 3. تنمية الموارد البشرية؛4. توحيد سيادة القانون والحكم الرشيد.

أما الجزائر فقد صرحت بخمسة أهداف رئيسية تمثلت في :

1. توفير اطار ملائم للحوار السياسي بين الاطراف بهدف تدعيم العلاقات فيما بينهم؛
2. توسيع التبادلات وضمان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين وتحديد شروط التجرير التدريجي لمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الاموال؛
3. تشجيع الاندماج المغاربي بتشجيع المبادلات داخل المجموعة المغاربية وبين هذه الاخيرة والمجموعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها؛
4. ترقية التعاون في ميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمالية؛
5. تشجيع التبادلات البشرية لا سيما في اطار الاجراءات الادارية.

[1] https://www.commerce.gov.dz/aaccorddassociationdelalgerieaveclue25/01/2017;a12h .

اذ تحتوي اتفاقية الشراكة على 110 مادة مقسمة على 9ابواب، 6ملحقات و7 بروتوكولات مع التركيز على اقامة منطقة تجارة حرة مستقبلا[1].

فمن خلال الجمارك تهتم في المقام الأول مع تنفيذ عنوان 2 من الاتفاق، هذا العنوان هو على الحركة الحرة للسلع، فاتخذت الجمارك الجزائرية العديد من الإجراءات من بينها:

تفضيلات التعرفة؛ قواعد المنشأ؛ تفضيلات الرسوم الجمركية فيما يتعلق بـــ: المنتجات الصناعية؛ المنتجات الزراعية؛ المنتجات السمكية؛ المنتجات الزراعية المصنعة.

المزايا الممنوحة للمنتجات الناشئة في الجزائر:

أ/ **المنتجات الصناعية** التي تدخل في نطاق الفصل 25 إلى الفصل 97 من إعفاء كامل من الرسوم الجمركية –بعض المنتجات الزراعية والصناعية الناشئة في الجزائر تصديرها إلى الإتحاد الأوروبي لا تزال تخضع لتخفيض رسوم–.

ب/ **المنتجات الزراعية** بالبروتوكول 1 تغطي:

- تخفيض التعريفة (تتراوح من 40% الى 100٪) من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل؛
- يتم التخلص من رسوم الاستيراد أو تخفيضها اعتمادا على المنتج، ويتم وفقا للنسب المحددة للكل منهم إلى العمود؛
- بالنسبة لبعض المنتجات إلغاء الرسوم الجمركية في حدود حصص التعريفة الجمركية المحددة للكل منهم في العمود ب.

---

[1] الياس غقال، تقييم الدور التمويلي للشراكة الاورو جزائرية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2000م–2014م)، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، الموسم الجامعي 2016م/2017م، ص:31/32.

الكميات المستوردة تتجاوز الحصص قابلة للسداد مستحقات التعريفة الجمركية الموحدة بالكامل وللحصول على بعض المنتجات المعفاة من الرسوم الجمركية ككميات مرجعية محددة في العمود ج المرفقة.

ت/ **المنتجات السمكية** التي تقع تحت بروتوكول 3:

إعفاء كامل من الرسوم الجمركية؛

المنتجات الزراعية المصنعة المدرجة في البروتوكول رقم 5 المرفق الأول؛

- إعفاء من الرسوم الجمركية للمنتجات المدرجة في القائمة 1؛
- الإعفاء من الرسوم الجمركية في حدود حصة التعريفة الجمركية على بعض المنتجات المدرجة في القائمة 2؛
- الإعفاء من الرسوم الجمركية لعدد أكثر أو أقل من عنصر نشاط الزراعة من المنتجات المدرجة في القائمة 3[1].

المنتجات المتأثرة بإلغاء تعريفة المنتجات الخاضعة لترخيص الامتياز من الرسوم الجمركية:

- قائمة رقم (2) المعدلة والمنتجات الصناعية المستفيدة من الإعفاء من الرسوم الجمركية منذ 01 سبتمبر 2012 (تحت 829 بنود التعريفة).

القائمة المنقحة لحصص التعريفة الجمركية الزراعية والغذائية تنطبق من01 أكتوبر 2012 (41 في التعريفة).

- تخفيض الرسوم الجمركية «للمخطط الثاني" للمنتجات الصناعية
- مخطط جديد لتفكيك إجراءات استثنائية (العناوين الفرعية التعريفة 1058)[2].

[1] https://www.commerce.gov.dz/accord-preferentiel-union-europeene;le25/01/2017;a12h30 .
[2] https://www.commerce.gov.dz/c-produits-concernes-par-le-demantelement-tarifaire25/01/2017;à12h24 .

الجدول رقم (2-3):قائمة المنتجات التي تستفيد من الاعفاءات

البيان	الشرح
قائمة المنتجات التي تستفيد من الإعفاء من الرسوم الجمركية على واردات الإتحاد الأوروبي	ملحق 2 من اتفاقية الشراكة. بروتوكول 2 من اتفاقية الشراكة بروتوكول 4 من اتفاقية الشراكة بروتوكول 5 من اتفاقية الشراكة.
الأساس القانوني	تاريخ التوقيع: 2002/04/22 فالنسيا (اسبانيا) تاريخ التطبيق: 2005/09/01. صدقت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 159/05 في 2005/04/27. تعميم التطبيق: التعميم رقم 55 / وثيقة توجيه القرارات / CAB / D100 من 2005/07/15.
الأطراف المتعاقدة	الجزائر والإتحاد الأوروبي.
مجال التطبيق	تطبق أحكام هذه الاتفاقية على: • المنتجات الصناعية المستوردة من الإتحاد الأوروبي الى الجزائر؛ • بعض المنتجات الزراعية المصنعة التي يكون منشؤها في الإتحاد الأوروبي المستوردة الى الجزائر؛ • بعض المنتجات الزراعية من الإتحاد الأوروبي المستوردة الى الجزائر؛ • المنتجات الصناعية ذات المنشأ الجزائر تصديرها إلى الإتحاد الأوروبي؛ • بعض المنتجات الزراعية والسمكية الناشئة في الجزائر تصديرها إلى الإتحاد الأوروبي؛ • بعض المنتجات الزراعية المصنعة ذات المنشأ الجزائر تصديرها إلى الإتحاد الأوروبي.
شروط منح أفضليات	منشأ المنتج: المنتجات يجب أن تنشأ في الجزائر والإتحاد الأوروبي وفقا للقواعد المذكورة المشار إليها.
Source :https://www.commerce.gov.dz/d-liste-des-produits-beneficiant-de-la-franchise-des-droits-de-douane-a-l-importation-de-l-ue. le25/12/2017;a12h30	

الفرع الثالث: القضايا المتعلقة بالتنفيذ

بدأت الجزائر مفاوضات لإبرام اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي ليحل محل اتفاق التعاون في 26 أبريل 1976م تنظم علاقاتها مع المجموعة الإقتصادية الأوروبية (la CEE) و(ECSC) تم التوقيع بالأحرف الأولى اتفاقية الشراكة في 19ديسمبر2001، ووقعت في

فالنسيا في 22 أفريل 2002م وفي انتظار دخوله حيز النفاذ، اقترحت المفوضية الأوروبية إبرام اتفاق مؤقت للتنفيذ المبكر للعنصر التجاري، فرفضت الحكومة الجزائرية العرض، في حين كان التنفيذ الانتقائي للاتفاق غير مناسب وبالإضافة إلى ذلك فإنه منع مبدأ الرقابة الديمقراطية على الاتفاق من قبل الهيئات التشريعية، فالجزائر قد امتثلت لمبدا الشفافية الذي أعرب عنه داخل المجتمع المدني والبرلمان الأوروبي، وعلى ضوء ذلك جاءت حالة التصديق على اتفاقية الشراكة، ففي 9 فيفري2004م تبين أن خمسة دول من الإتحاد الأوروبي قد أكملت الإجراءات القانونية للتصديق.

ومع توسيع الإتحاد الأوروبي للأعضاء الجدد والذي هو مسألة التكيف من اتفاقيات الشراكة في01ماي2004م ولهذه الغاية في 1 فيفري 2004م كلف مجلس لجنة لفتح مفاوضات مع بلدان البحر الأبيض المتوسط التي لديها اتفاقية شراكة أو اتفاق انتقالي في القوة قبل التوسيع، ومن شأن هذه المفاوضات تركز على القضايا الجمركية (قواعد المنشأ) والحصص الزراعية، فيتم توفير هذا الوضع القانوني (انضمام بلد) عليها في المادة 21 التي تنص على أن "تتشاور الأطراف داخل لجنة الشراكة وتكون هذه المشاورات تجري في حال انضمام بلد ثالث للمجتمع، لضمان اتخاذ حساب المصالح المتبادلة للمجتمع والجزائر المنصوص عليها في هذا الاتفاق ".

ودعت اللجنة أيضا الجزائر أن تكون المفاوضات لإبرام اتفاقية تجارة حرة مع تركيا فاتخذت الحكومة الجزائرية مذكرة، إذ يشير إلى بيان من الجزائر المرفقة بالاتفاق الذي "ستنظر في الجزائر هذه المسألة في الوقت المناسب" (الفحص من قبل مجلس النقابة بعد دخول حيز التنفيذ)[1].

[1] https://www.commerce.gov.dz/bquestionslieesalamiseenoeliguvredaccorddassociationle:25/01/2017;a12h35 .

الفرع الرابع: محاور اتفاقية الشراكة

تضمنت اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي المحاور التالية:

اولا- محور الشق الإقتصادي والمالي: اتفاق الشراكة بين الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي والجزائر يرتكز على إقامة منطقة تجارة حرة بينهما بأبعاد سياسية واجتماعية وثقافية وأمنية، ونورد فيما يلي أهم النقاط التي شملتها الاتفاقية:

-أ- حرية انتقال السلع والتخفيض التدريجي للرسوم الجمركية:

تقوم المجموعة الأوروبية والجزائر بإنشاء منطقة للتبادل الحر تدريجيا وخلال فترة انتقالية تمتد إلى 12 سنة كأقصى حد، اعتبارا من تاريخ دخول الاتفاق حيز التنفيذ تبعا لمحاور الاتفاقية وطبقا لأحكام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة لسنة 1994 وغيرها من الاتفاقيات المتعددة الأطراف، حول تجارة السلع الملحقة بالاتفاق المؤسس للمنظمة العالمية للتجارة، هذا الاتفاق لا يشكل عائقا أمام الإبقاء أو إقامة اتحاد جمركي أو منطقة تبادل حر من قبل إحدى الطرفين مع أطراف أخرى على ألا يؤثر ذلك على نظام المبادلات الخاصة باتفاق الشراكة.

تلغى التقييدات الكلية والإجراءات ذات الأثر المكافئ على الصادرات والواردات في المبادلات بين الجزائر والمجموعة الأوروبية عند بدء سريان هذا الاتفاق؛

لا يتم إدخال أي حق جمركي جديد عند الاستيراد أو التصدير أو أي رسم ذي اثر مماثل على المبادلات بين المجموعة والجزائر ولا يمكن رفع ما هو مطبق أثناء بدء سريان الاتفاق؛

عند انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة فان الحقوق التي تطبق على وارداتها من المجموعة الأوروبية ستكون معادلة للمعدل المثبت لدى المنظمة العالمية للتجارة أو بمعدل اقل مما هو مطبق فعليا أثناء الانضمام وإذا اجري تخفيض على الجميع ب عد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يتم العمل بالمعدل المخفض.

بالنسبة للمنتجات الصناعية: ويتعلق الأمر بالمنتجات التي يكون منشؤها المجموعة والجزائر والخاصة بالفصول من 25 الى 27 من المدونة المشتركة للاتحاد الأوروبي والتعريفة الجمركية الجزائرية عدا المنتجات المشار إليها في الملحق 1 من الاتفاقية، فالمنتجات الصناعية الجزائرية المستوردة من طرف الإتحاد الأوروبي تعفى من جميع الحقوق الجمركية ومن الرسوم التي لها اثر مكافئ وكذا من كل قيد كمي أو إجراء له اثر مكافئ، اما بالنسبة للمنتجات الصناعية التي تستوردها الجزائر من الإتحاد الأوروبي فقد صنفت حسب الاتفاقية إلى ثلاثة أصناف:

- **الصنف الأول من المنتجات** (القائمة الواردة في الملحق 2 من الاتفاقية):

يتم إلغاء الحقوق الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل المطبقة على هذه المنتجات فور دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

- **الصنف الثاني من المنتجات** (القائمة الواردة في الملحق 3 من الاتفاقية):

يتم تدريجيا إلغاء الحقوق الجمركية والرسوم تبعا للرزنامة التالية[1]:

الجدول رقم (2-4): يمثل التخفيضات المطبقة على السلع الأوروبية ابتداءا من تاريخ توقيع الاتفاقية

السنوات (ابتداءا من تاريخ توقيع الاتفاقية)	تخفيض الضريبة الجمركية الجزائرية على السلع الأوروبية – الصنف الثاني– ب	تخفيضات الرسوم الجمركية في الموانىء على قائمة أخرى من البضائع الأوروبية– الصنف الثاني– ب
السنة الثانية 2007	%20	%10
السنة الثالثة 2008	%30	%20
السنة الرابعة 2009	%40	%30
السنة الخامسة 2010	%60	%40
السنة السادسة 2011	%80	%50
السنة السابعة 2012	تلغى الضرائب وتحدد نوع البضائع التي تستفيد من هذه التخفيضات الجمركية	%60

[1] مفتاح صالح، بن سمية دلال، اتفاق الشراكة الأورو–جزائري :الدوافع، المحتوى، الأهمية، ص:3/2، نقلا من الموقع الالكتروني:.le14/10/2018à14h52; http://seminars/partenariat/01.pdf

السنة الثامنة 2013		%70
السنة التاسعة 2014		%80
السنة العاشرة 2015		%90
السنة الحادية عشر 2016		%95
السنة الثانية عشر 2017		تزول كل الرسوم الجمركية وتصبح البضائع المستوردة خالية من الضرائب
المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مقالة رقيبة سليمة، الشراكة الاورو جزائرية هل هي نعمة أم نقمة ؟،ص/ص:14/3 http://seminars/partenariat/21.pdf		

- **الصنف الثالث:** وتنص الاتفاقية على أن الضرائب الجمركية التي تطبق على البضائع الأوروبية يكون أقصاها 25 ٪ من قيمة البضائع، كما أن للجزائر الحق في اتخاذ القرارات الاستثنائية يعلمها الشريك الأوروبي تخص تمديد عمر الضرائب التي ليست قادرة على المنافسة في السوق إلى مدة أقصاها 05سنوات وهذا إما للحفاظ على الوحدات الصناعية الناشئة أو للمحافظة على قطاع إقتصادي يعرف مشاكلا شتى منها مشاكل التموين، التسيير وللتسويق.

الجدول رقم(2-5): يمثل قائمة المنتوجات التي تم الاتفاق بشأنها بخصوص الحقوق الجمركية.

القائمة	نوع المنتوج	وتيرة الإلغاء	نسبة الواردات الجزائرية منEU
1	المواد الأولية معدل الحماية الجمركية يتراوح ما بين 5 ٪ إلى 15 ٪ وتمثل الواردات من هذه المواد تقريبا 1.1 مليار دولار.	إلغاء فوري	٪ 23
2	المنتوجات نصف مصنعة والتجهيزات الصناعية التي تمثل35٪ من الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي.	سنتين بعد توقيع الاتفاقية ودخولها حيز التنفيذ تمتد إلى05 سنوات الى نسبة 20 ٪ سنويا.	٪ 35
3	المنتوجات التامة الصنع أو النهائية وتمثل40 %من الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي وتمثل2.3 مليار دولار.	يتم إلغاء الحقوق الجمركية على هذه المنتوجات بعد سنتين من توقيع الاتفاق ودخوله حيز التنفيذ يمتد إلى 10 سنوات أي بنسبة 10 ٪	٪40
المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على مجلة تحولات، اتفاق الشراكة الاورو جزائري، رقم39 ، جانفي 2002 ، ص:151.			

كما قامت الجزائر بتقديم طلب لاتحاد الاوروبي يتضمن مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي المتفق عليه في الاتفاقية، في اطار الدورة الخامسة لمجلس الشراكة المنعقد بتاريخ 15 جوان

2010م وبعد سنتين من المفاوضات وافق هذا الاخير في شهر اوت 2012م بتأجيل رفع الحواجز الجمركية على اصناف واسعة من المنتجات المصنعة التي تستوردها الجزائر والتي تقرر دخولها حيز التنفيذ في 01سبتمبر 2012م.

ب- الشراكة في القطاع الزراعي : فيما يخص تبادل المنتوجات الفلاحية والصيد البحري جاء في الاتفاق انه على الجزائر والمجوعة الأوروبية تحرير التبادل أو تدعيم حرية التبادل أو تدعيم حرية تبادل المنتوجات الزراعية والصيد البحري التي هي في فائدة اقتصاد الطرفين، وهناك قائمة تخص 24 منتوجا زراعيا ومن الثروات البحرية، وتبدأ المشاورات بين مجلس التعاون الجزائري ومجلس التعاون الأوروبي لدراسة كل منتوج، على حدى سواء اكان هذا المنتوج زراعيا أو بحريا أو مصنعا ويدرج في القائمة التي تخص المبادلات بين الطرفين وتبدأ هذه الدراسة للتبادل الحر بين الطرفين في السنة السادسة ابتداءا من تاريخ توقيع الاتفاقية، وتساهم المجموعة الأوروبية في مساعدة الجزائر على تطوير قطاعها الزراعي وقطاع الصيد البحري والغابات وتكون هذه المساعدة موجهة خاصة إلى:

- تنويع المنتوجات الزراعة وتطويرها؛
- تحقيق الأمن الغذائي المنشود بحيث 04 ملايير دولار تكرس لاستيراد المواد الغذائية؛
- تسيير الموارد الطبيعية واستغلالها كما يجب؛
- تنمية المناطق الريفية وتحسين الخدمات؛
- تقديم المساعدات في ميدان التكوين المهني وتطوير البرامج الخاصة بالبحث العلمي في هذه القطاعات.

ت- الشراكة في قطاع الخدمات: تلتزم المجموعة الأوروبية باحترام التجار الجزائريين ومعاملتهم نفس الوتيرة مع التجار وأصحاب الخدمات الأوروبيين، وكذا على الجزائر أن تعامل الشركاء

الأوروبيين بنفس المعاملة التي تعامل بها مواطنيها ويشرع في تطبيق هذا الالتزام بين الطرفين ابتداءا من تاريخ دخول الشراكة حيز التنفيذ، كما ينص الاتفاق على تسيير الإجراءات لإعطاء تأشيرة الدخول لأصحاب الشركات أو ممثليهم أو موظفيهم في بلد كلا الطرفين.

ث- المدفوعات ورؤوس الأموال والمنافسة: تشمل كل من:

ث-1: المدفوعات الجارية وتداول رؤوس الأموال: تضمن المجموعة والجزائر اعتبارا من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، التداول الحر لرؤوس الأموال الخاصة بالاستثمارات المباشرة في الجزائر، والتي تتم في شركات أنشئت وفقا للتشريع الساري وكذا تصفية نتاج هذه الاستثمارات وكل فائدة تنجم عنها وإعادتها إلى الوطن، ويلتزم الطرفان في هذا الإطار بترخيص كل المدفوعات الجارية المتعلقة بصفقة جارية وذلك بعملة قابلة للتحويل، كما يتشاور الطرفان لتوفير الظروف الضرورية قصد تسهيل تداول رؤوس الأموال وصولا إلى تحريرها التام، وقد نصت المادة (40) من الاتفاقية على ضرورة الاحتكام إلى الأحكام الخاصة بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة وكذا القوانين الأساسية لصندوق النقد الدولي في حالة مواجهة احد الطرفين لصعوبات قصوى في ميزان المدفوعات.

الا انه تم وضع استثناء على هذه القاعدة والمتمثل في حالة ما اذا وجدت صعوبات وعراقيل فيما يعتلق بميزان المدفوعات سواء من طرف احد الدول العضو في الاتحاد الاوروبي او الجزائر، فانه في هذه الحالة يمكن اتخاذ تدابير من شانها ان تقيد الصفقات الجارية لفترة محددة ولا تتعدى المدى الضروري وهذا طبقا لأحكام اتفاقية الجات والقوانين الاساسية لصندوق النقد الدولي.

ث-2: المنافسة وأحكام إقتصادية أخرى: وردت النصوص المتعلقة بالمنافسة والمرتبطة بالحالات التي لا تتوافق مع الأداء الصحيح للاتفاقية بين المجموعة والجزائر من خلال المادة(41) من

الاتفاقية، التي أشارت إلى الممارسات والاتفاقيات بين المؤسسات التي يكون هدفها منع المنافسة أو تحديدها أو تعطيلها أو من خلال الاستغلال المفرط من طرف إحدى المؤسسات أو عدد منها لوضعية مسيطرة على كافة الإقليم أو لجزء منه[1].

كما يعمد الطرفان إلى التعاون الإداري في تنفيذ تشريعيهما الخاصين في مجال المنافسة وإلى تبادل المعلومات في الحدود التي يسمح بها سر المهنة، وفي حالة تعرض إحدى الطرفين لأضرار من جراء الممارسات المشوهة للمنافسة يمكنه اتخاذ التدابير الملائمة خلال 30 يوم والاحتكام إلى لجنة الشراكة.

وتقوم الجزائر والدول الأعضاء ودون الإخلال بالتزامهما إزاء اتفاقية الجات بالتعديل التدريجي لكل احتكارات الدولة ذات الطابع التجاري، حيث تضمن عند نهاية السنة الخامسة التي تلي دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ عدم التمييز بين رعايا المجموعة الأوروبية والرعايا الجزائريين فيما يخص شرط التموين بالسلع وتسويقها.

اما فيما يتعلق بالمؤسسات العمومية والمؤسسات المتحصلة على حقوق خاصة أو حصرية يتأكد مجلس الشراكة من انه ابتداءا من السنة الخامسة بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ لا يتم اتخاذ ولا إبقاء أي تدبير من شانه أن يخل بالمبادلات بين المجموعة والجزائر ويتعارض مع مصالح الطرفين.

يضمن الطرفان الحماية الملائمة والفعلية لحقوق الملكية الفكرية والصناعية والتجارية وفقا لأعلى المقاييس الدولية بما في ذلك الوسائل الفعلية للدفاع عن مثل هذه الحقوق، وفي حالة ظهور صعوبات تعقد مشاورات عاجلة بناءا على طلب احد الطرفين قصد التوصل إلى الحلول المناسبة.

---

[1] مفتاح صالح، بن سمية دلال، مرجع سابق، ص:6.بتصرف

ج- التعاون الإقتصادي: يهدف التعاون في المجال الإقتصادي إلى تدعيم عمل الجزائر من اجل تنميتها الإقتصادية والاجتماعية والمستديمة، وفي هذا الإطار يتعهد الطرفان بتعزيز تعاونهما الإقتصادي بما يخدم المصلحة المشتركة في إطار الشراكة، ويعطي التعاون الأولوية للقطاعات الكفيلة بتقريب الاقتصاد الجزائري واقتصاد المجموعة وبالأخص الاقتصاد الذي يولد النمو ومناصب الشغل، والعمل على تحرير المبادلات بين الجزائر والمجموعة، ويعمل على تشجيع التكامل الإقتصادي بين الدول المغاربية وذلك بتنفيذ كل تدبير من شانه أن يساهم في تنمية هذه العلاقات، كما تشجع الاتفاقية في هذا المجال التعاون العلمي والتقني والتكنولوجي الذي يهدف إلى إقامة روابط دائمة بين المجموعات العلمية لكلا الطرفين وتعزيز قدرات البحث في الجزائر وتحفيز الابتكارات التكنولوجية وتبادل الخبرات.

ج-1-البيئة: تهدف الاتفاقية إلى تعزيز التعاون في مكافحة تردي البيئة والتحكم في التلوث والاستخدام العقلاني للموارد الطبيعية بهدف ضمان تنمية مستدامة.

ج-2- التعاون الصناعي وترقية وحماية الاستثمارات: ويهدف التعاون الى:

- ترقية الاستثمار المباشر والشراكة الصناعية بالجزائر؛
- دعم الجهود الرامية إلى تحديث وإعادة هيكلة الصناعة الغذائية والزراعية للقطاع العام والخاص؛
- تشجيع وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضع إجراءات منسقة وآليات للاستثمار المشترك؛
- تشجيع تنمية بيئة ملائمة للمبادرة الخاصة بهدف تحفيز وتنويع المنتجات المخصصة للأسواق المحلية والتصدير؛
- تثمين الموارد البشرية والقدرات الصناعية للجزائر والمساهمة في تنمية تصدير المنتجات المصنعة؛

- مرافقة إعادة الهيكلة للقطاع الصناعي ببرنامج التأهيل بهدف إنشاء منطقة تبادل حر من اجل تحسين قابلية المنتجات للمنافسة؛
- المساعدة التقنية لأعمال ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية والعمل على حمايتها ووضع إطار قانوني لتشجيعها.

ج-3- الخدمات المالية: يهدف التعاون إلى تحسين الخدمات المالية وتطويرها من خلال دعم الإصلاح المصرفي والمالي بالجزائر والعمل على تطوير السوق المالية فيها، وكذا تبادل المعلومات حول التنظيمات والممارسات المالية وأعمال التكوين.

ج-4-الزراعة والصيد البحري: يهدف التعاون إلى تحديث وإعادة هيكلة قطاعات الزراعة والغابات والصيد البحري من خلال دعم السياسات الهادفة إلى تنمية الإنتاج وتنويعه وتحقيق الأمن الغذائي.

ج-5: -النقل: يهدف التعاون إلى دعم إعادة هيكلة النقل وتحديثه وتحسين تنقل المسافرين والسلع وتطبيق مقاييس الاستغلال المماثلة لتلك المعمول بها في المجموعة.

ج-6- الإعلام والاتصال :توجه أعمال التعاون في هذا المجال نحو تبادل المعلومات والمساعدة التقنية وتوحيد المقاييس في مجال التكنولوجيا والاتصالات السلكية واللاسلكية، والعمل على نشر التكنولوجيات الجديدة في هذا المجال وتمكين المؤسسات الجزائرية من المشاركة في مشاريع نموذجية أو برامج أوروبية حسب كيفيتها الخاصة في المجالات المعنية[1].

ج-7- الطاقة والمناجم: حيث تهدف الاتفاقية إلى تطوير الشراكة بين المؤسسات الجزائرية والأوروبية في نشاط التنقيب، الإنتاج، التحويل، التوزيع، خدمات الطاقة والمناجم، ودعم جهود

[1] مفتاح صالح، بن سمية دلال، مرجع سابق، ص: 7.

إعادة هيكلة المؤسسات العمومية لقطاع الطاقة والناجم مع ضرورة التأهيل المؤسساتي والتشريعي التقني والتكنولوجي من اجل تحضير هذه المؤسسات للدخول في اقتصاد السوق.

ج-8- السياحة والصناعات التقليدية : تؤكد المادة 62 من الاتفاقية على ضرورة تعزيز تبادل المعلومات حول التدفقات والسياسات الخاصة بالسياحة وتحفيز تبادل الخبرات قصد تنمية متوازية ومستديمة للسياحة وكذا تكثيف أعمال التكوين في مجال تسيير الفنادق والحرف الخاصة بالسياحة والصناعات التقليدية ودعم الخوصصة في هذا القطاع.

ج-9- التعاون في المجال الجمركي: يهدف التعاون إلى ضمان احترام نظام التبادل الحر من خلال تبسيط عمليات المراقبة والإجراءات الجمركية وتطبيق وثيقة إدارية وحيدة مماثلة لوثيقة المجموعة مع إمكانية الربط بين أنظمة العبور التابعة لكلا الطرفين دون الإخلال بأشكال التعاون الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق لا سيما من اجل مكافحة المخدرات وتبييض الأموال.

ج-10-التعاون في مجال الإحصاء وحماية المستهلكين: حيث تؤكد المادة 64 من الاتفاق على ضمان التماثل واستعمال الإحصائيات بما في ذلك الإحصائيات المتعلقة بالتجارة الخارجية والمالية العامة وميزان المدفوعات والديموغرافيا، الهجرة والنقل والاتصالات من خلال تقريب المنهجيات التي يتبعها الطرفين، وتقديم المساعدة التقنية عند الضرورة كما يستهدف التعاون الإقتصادي التوفيق بين الأنظمة الخاصة بحماية المستهلكين بتبادل المعلومات بين ممثلي مصالح المستهلكين، ووضع أنظمة دائمة للإعلام المتبادل حول المنتجات الخطيرة وتحسين المعلومات المقدمة للمستهلكين في مجال الأسعار ومواصفات المنتجات والخدمات الموفرة وتقديم المساعدات التقنية.

ح- **التعاون المالي:** في إطار إمكانيات المجموعة الرامية إلى دعم برامج التعديل الهيكلي في بلدان البحر الأبيض المتوسط قصد إعادة التوازنات المالية الكبرى وتوفير محيط إقتصادي مناسب لتعجيل النمو وتحسين رفاهية السكان الجزائريين، وتنسيقا مع المؤسسات المالية تحرص المجموعة

الأوروبية والجزائر على تكييف الأدوات التي من شانها مرافقة سياسات التنمية وتلك الرامية إلى تحرير الاقتصاد الجزائري وذلك من خلال:

- تسهيل الإصلاحات الرامية إلى تحديث الاقتصاد بما في ذلك التنمية الريفية؛
- تأهيل البني التحتية الإقتصادية وترقية الاستثمار الخاص والنشاطات الموفرة لمناصب الشغل؛
- الأخذ بعين الاعتبار آثار إنشاء تدريجي لمنطقة تبادل حر على الاقتصاد الجزائري لا سيما من زاوية تأهيل الصناعة وإعادة تحويلها.

ويعتبر التعاون في إطار برنامج MEDA وسيلة فعالة لتحقيق الاهداف عن طريق تدعيم برامج التنمية الوطنية وينقسم هذا البرنامج الى برنامجين:

ح-1- برنامجMEDA1 : يهتم بتهيئة إقتصاديات الدول في الفترة من 1996م-1999م وكان حظ الجزائر من هذا البرنامج 164 مليون أورو إضافة إلى 30 مليون أورو تم تقديمها في 2000م مما يجعل المبلغ الكلي المقدم للجزائر في الفترة 1996م-2000م هو 194 مليون أورو ونشير إلى أن حصة الجزائر مثلت 5% من المبلغ الكلي للبرنامج والمقدر بـــ 3435 مليون أورو.

ح-2- برنامجMEDA2 : فيغطي الفترة 2000م-2006م ويبلغ غلافه المالي 5350 مليون أورو، خصص للجزائر منه مبلغ 90.2 مليون اورو ومن أهداف هذا البرنامج:

- التحكم في النمو الإقتصادي؛
- تحقيق الاستقلالية عن قطاع المحروقات؛
- معالجة البطالة والأوضاع الاجتماعية والعودة إلى السلم المدني[1].

[1] مفتاح صالح، بن سمية دلال، مرجع سابق ص:6-7 بتصرف.

ثانيا – مسالة الحوار السياسي والأمني: يتم بين كل الأطراف معالجة الحوار السياسي والأمني بشكل متواصل ويتضمن مختلف المواضيع ذات الاهتمام المشترك لاسيما الشروط المتعلقة بضمان السلم والأمن والتنمية الجهوية، كما نجد كل من:

- التعاون في المجال القضائي والقانوني ومكافحة الإرهاب والرشوة؛
- دعم المؤسسات لتطبيق قانون سير العدالة وترسيخ دولة القانون؛
- الوقاية ومحاربة الجريمة المنظمة ومكافحة تبييض الأموال؛
- المعالجة السريعة لإجراءات تسليم التأشيرة.

ثالثا– محور المجال الاجتماعي والثقافي: ويمتد اتفاق الشراكة الاورو جزائرية إلى الميدان الاجتماعي والثقافي، ففي هذا المجال تنص الاتفاقية على تدعيم البرنامج الجزائري الذي يهدف إلى تحسين نظام الحماية الاجتماعية وقطاع الصحة وترقية الحوار الاجتماعي المهني وتطوير قطاع السكن الاجتماعي وتحسين نظام التكوين، وعلى تحسين شروط العمل للجزائريين العاملين بصفة قانونية في الإتحاد الأوروبي وعدم التمييز بينهم وبين رعاياهم فيما يخص(ظروف العمل، الأجور، الضمان الاجتماعي، كما تمنح الجزائر لرعايا الدول الأعضاء العاملين على إقليمها ولأفراد عائلاتهم نظاما مماثلا)[1].

[1] تشام فاروق، "أهمية الشراكة العربية الأوربية في تحسين مناخ الاستثمار دراسة حالة الجزائر" الندوة الدولية "التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين الشراكة العربية الأوربية "،2004ص:189.بتصرف.

خاتمة الفصل:

قيام التجارة الخارجية بين الدول يعود إلى المشكلة الإقتصادية أو ما يسميه الاقتصاديون بمشكلة الندرة النسبية، فتعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع لما لها من أهمية بالغة، سواء في ربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض زيادة على اعتبارها منفذا لتصريف فائض الإنتاج عن حاجة السوق المحلية، واعتبارها مؤشرا جوهريا على قدرة الدول الإنتاجية والمنافسة في السوق الدولي ومدى قدرة الدولة على التصدير والاستيراد، ومستويات الدخول فيها وانعكاس ذلك على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وعلى الميزان التجاري.

ان الجزائر قامت بمجموعة من الإجراءات التي تطبقها في مجال التجارة الخارجية بغرض تحقيق بعض الأهداف، ومن ضمنها اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وفي هذا الإطار تم إقامة لجنة تقنية مكلفة بمتابعة هذا الاتفاق ميدانيا بتاريخ 23 أوت2005م، كما تخصّ افتتاح المفاوضات حول تجارة الخدمات بحلول سنة 2010 (المادة37.2)، وتخصّ استئناف المفاوضات لغاية سنة2010 سعيا لتحرير متزايد لتجارة المواد الفلاحية والغذائية ذات الصلة بالفلاحة (المادة 15)، كما اتخذت إجراءات لحماية المنتوجات الوطنية وذلك عبر إجراءات: ضد إغراق الأسواق بالسلع (المادة22)؛ تعويضية (المادة 23)؛ حمائية (المادة 24)؛ استثنائية لصالح الصناعات الحديثة النشأة أو بعض القطاعات التي تعاد هيكلتها (المادة11).

إنّ شروط وكيفيات تطبيق الإجراءات الحمائية والتعويضية والمضادة لإغراق الأسواق تمّ تحديدها بموجب مراسيم تنفيذية نشرت في الجريدة الرسمية رقم 43 بتاريخ 22 جوان2005م، وعلى هذا الاساس فلمعرفة تبعات الشراكة الارور جزائرية على سيرورة التجارة الخارجية في ظل اعتماد الجزائر لسياسة سعر صرف مدار نستعرضها في الفصل الموالي.

الفصل الثالث:

انعكاسات سياسة الصرف على التجارة الخارجية للجزائر

تمهيد:

ان معالم تطبيق سياسة الصرف في الجزائر تتجسد من خلال تأثيرات تغيرات سعر الصرف المعتمد في تنشيط حركية التجارة الخارجية للدولة الجزائرية، وفي ظل الاتفاقيات والمعاهدات التجارية الدولية ونتيجة للتكتلات العالمية في مختلف المجالات وخاصة المجال الإقتصادي، اصبحت هنالك ضرورة لتسهيل حركية المبادلات التجارية والبحث عن اسواق جديدة وتبسيط اجراءات الدخول اليها بغية تحقيق منافع لجانبي الاتفاقية.

والجزائر من بين دول العالم التي اقدمت على اتخاذ اجراءات واصلاحات تمهيدا للانضمام الى منظمات عالمية وتكتلات اقليمية، ومن ضمنها الإتحاد الأوروبي، فمنذ سنة 2005م –بداية سريان تنفيذ اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي– الى غاية بداية سنة 2019م لم يتم تقييم التجربة وتداعياتها على الطرف الجزائري اذ بقيت على حالها، فكان لا بد من البحث عن دراسة تقييمية لتبعات الشراكة على الجزائر ومدى تحقق الاهداف المعلنة، ولمزيد من التوضيح قمنا بتجزئة الفصل الى المباحث التالية:

- ✓ **المبحث الاول: تداعيات اتفاقية الشراكة على طرفي الاتفاق؛**
- ✓ **المبحث الثاني: انعكاسات تطور سعر الصرف على التجارة الخارجية للجزائر في ظل الشراكة؛**
- ✓ **المبحث الثالث: التبعات المصاحبة لسياسة تخفيض سعر الصرف على بعض المتغيرات الإقتصادية؛**
- ✓ **المبحث الرابع: تقييم الشراكة بين الجزائر والإتحاد الاوروبي.**

المبحث الاول: تداعيات اتفاقية الشراكة على طرفي الاتفاق

ان اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الاوربي منذ الامضاء عليه في 2005م اصبح اكثر من ضروري وذلك لمعرفة انعكاسات تلك الاتفاقية ومدى التوصل الى الاهداف المسطرة، لذا طالب العديد من المختصين بضرورة اعداد تقرير مفصل حول جدوى هذه الاتفاقية وخاصة في ظل تهاوي اسعار المحروقات وتراجع مداخيل البلاد من العملات الصعبة، وعليه يمكننا ايضاح كل ذلك ضمن المطالب التالية:

المطلب الاول : الآثار الإقتصادية المرتقبة على الاقتصاد الجزائري

إن الحديث عن منطقة التبادل الحر ما بين الجزائر والإتحاد الأوروبي ستطرح بعض الإشكالات الخاصة بالعناصر التالية :

- مشكلة تكلفة الميزانية أي الخسارة في الإيرادات على المدى القصير الناتجة عن التفكيك الجمركي؛
- مسألة إعادة تنشيط الهياكل الإنتاجية ودرجة تنافسها حسب الميزة التنافسية للاقتصاد الجزائري؛
- مسألة التخصصات أو الفروع الإقتصادية التي سيتم التخلي عنها؛
- مشكلة التصحيحات الاجتماعية الواجب اخذها بعين الاعتبار، وكذلك التكفل بها من اجل تجنب التكاليف والأزمات الاجتماعية الكبرى.

إن الآثار ستكون جد مهمة وذات طبيعة مختلفة ما دام أن السوق الأوروبية للسلع الصناعية تم فتحها وأن العراقيل على الأسواق الزراعية تم الاحتفاظ بها فالجزائر، اذن لن يكون لها مع التبادل الحر دخول متميز إلى الأسواق الأوروبية للسلع الصناعية، وعلى هذا الأساس لن يكون لهذا الاتفاق فائدة كبيرة على الاقتصاد الجزائري، إذا كان الإتحاد الأوروبي سيعامل كل الدول الأخرى ذات المعاملة في حين تلتزم الجزائر بإعطاء ميزة تفضيلية للصناعات الأوروبية في حين تبقى الرسوم على صناعات الدول الأخرى غير الأعضاء في الشراكة، وهذا يمثل قيدا على حرية

الاستيراد في الجزائر لصالح الإنتاج الأوروبي، دون مقابل تحصل عليه ومن شان ذلك أن يحرم الجزائر من مكاسب توزيع مصادر الواردات مما يشكل تكلفة إضافية على الاقتصاد الجزائري وحصره في ما يسمى بـــ " خيار السجين" [1].

ومن بين الانعكاسات السلبية على تحرير التجارة الخارجية الجزائرية ما يلي:

أن الشراكة بين طرفين غير متكافئين فـــي الإمكانات الماديـــة والـــقدرات البـــشرية والتقنيـــة والثقل السياســـي، ستؤدي حتما إلى نتائج لصالح الطرف الأقوى ومكلفة للطرف الضعيف، أي أن الآثار الإقتصادية لهذه الاتفاقية ستكون غير ملائمة في بعـــض الجوانب، إذ أنها ستؤدي إلـــى خلق متاعب أخرى تضـــاف إلى تلك التي تتعرض لها المؤسسات العامة والخاصـــة الوطنية، مما يمكن أن يـــعرضها إلى الإفـــلاس لافتقادها للحماية مـــن نـــاحية، وعدم قدرتها على منافسة منتجات دول الإتحاد الأوروبي من ناحـــية ثانية؛

ففي الواقع فـــإن إلغـــاء الرسوم الجمركية، سيـــولد ضغوطا متزايدة على توازن المالية العامـــة في الجزائر، بسبب تقلص الإيرادات الجبائية من الرسوم الجمركية، كما أن التفكيك الجمركي من جانب واحد إزاء السلع الصناعية القادمة من الإتحاد الأوروبي، سيكون له أثر كبير على الميزان التجاري للجزائر، التي حققت خلال السنوات الأخيرة فوائض في ميزانها التجاري، وهذا بسبب زيادة الواردات من السلع الصناعية القادمة من أوروبا بوتيرة أكبر من الصادرات في المدى القصير، وهو أثر منطقي ناتج عن الشروط الهيكلية والتنظيمية الجديدة، حيث ستنشأ هذه الزيادة عن طريق ما يسمى بتحويل التجارة على حساب باقي الدول الصناعية التي سوف تستفيد من هذا التفكيك الجمركي، لكن سرعان ما تتغير الوضعية على المدى المتوسط والبعيد باتجاه زيادة الصادرات بسبب إعادة التخصيص في عوامل الإنتاج، وهذا لا

---

[1] رقيبة سليمة، مرجع سابق، ،ص/ص:14/3.

يتأتى بطبيعة الحال إلا إذا كان الجهاز الإقتصادي للبلد مرنا والسياسة الإقتصادية تتسم بالاستقرار، إضافة إلى زيادة تدفق رؤوس الأموال وجلب الاستثمار الأجنبي.

من خلال هذا التحليل يمكننا القول أن السوق الجزائرية لا تتمتع بخاصية التنوع وتبقى عرضة للصدمات الخارجية، وهذا بسبب الحماية المفروضة والعوائق المتمثلة في الحواجز التعريفية وغير التعريفية، وسياسات الإحلال محل الواردات التي انتهجتها الجزائر خلال العشريات السابقة، والتي أدت إلى الاتجاه نحو الأنشطة غير التنافسية، فضلا عن الاحتكار الممارس من طرف الدولة عن طريق المؤسسات العامة في مختلف القطاعات الإقتصادية، وتهميش دور القطاع الخاص في المساهمة بنسب معتبرة في النشاط الإقتصادي.

وما يجب الإشارة إليه أن الجدل القائم اليوم حول أفضلية تحرير التجارة على الحماية الجمركية، أو أفضلية التحرير متعدد الأطراف (التحرير في إطار منطقة تجارة حرة)، فحسب الدراسات التي أنجزت من أجل تقدير المكاسب المنتظرة من منطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية على بعض الدول المتوسطية (جنوب وشرق المتوسط)، فإن السيناريو المتوقع لآثار اتفاق التبادل الحر بالنسبة للاتحاد الأوروبي ستكون ضعيفة، كون أن التخفيضات التدريجية للحقوق الجمركية ستؤدي إلى ارتفاع طفيف في الصادرات الأوروبية نحو الجزائر، بسبب المكاسب المتعلقة بمؤشر الكفاءة- السعر التي ستحصل عليها مقارنة مع الدول الأخرى التي لا تستفيد من هذه التخفيضات الجمركية (المنتجات الصينية مثلا)، وبالتالي سيكون الأثر الكمي للصادرات ضعيفا، وبالمقابل وعلى المدى القريب فلن تكون هناك آثار أيضا على الصادرات من الجزائر، باعتبار أن ليس هناك تفكيك أو إلغاء جمركي ينبغي أن يقوم به الإتحاد الأوروبي على السلع الجزائرية، طالما أن الأسواق الأوروبية للسلع الصناعية الجزائرية مفتوحة منذ أمد بعيد، في حين أن العراقيل على السلع الزراعية تم الاحتفاظ بها.

وبالتالي فإن الجزائر لن تكون في وضع متميز وأفضلي لدخول منتجاتها الصناعية إلى الأسواق الأوروبية، بالإضافة إلى أن التجارة الأوروبية الجزائرية مازالت منذ السبعينات إلى يومنا هذا تعتمد نظاما تفضيليا ونظام مزايا تعريفية وغير تعريفية، ساعدت على خلق اقتصاد محمي ومدعم وريعي إلى حد كبير، وبالتالي فإن عملية تحرير التجارة بين الطرفين تحتاج إلى وقت طويل وتتطلب إجراءات تصحيحية هيكلية عميقة.

وما يجب التنويه إليه أن هذا الاتفاق سيؤدي بالجزائر إلى منح ميزة تفضيلية للصناعات الأوروبية وذلك بتخفيض الرسوم الجمركية عليها ثم إلغائها نهائيا بعد إنشاء منطقة التبادل الحر، في حين تبقى الرسوم على صناعات الدول الأخرى غير الأعضاء في الشراكة، وهذا يمثل تهديدا وتقييدا على حرية الاستيراد في الجزائر لصالح الإنتاج الأوروبي.

وعلى هذا الأساس فإن منطقة التبادل الحر هذه ينتابها نوع من اللاتناظر واللاتكافؤ بين طرفي العلاقة، باعتبار أنها تؤدي إلى تكاليف مؤكدة ومباشرة ومكاسب غير مؤكدة وغير مباشرة، أي أن الآثار المتوقعة تدخل في إطار ما يسمى "بالدفع الفوري والأرباح المؤجلة"، بمعنى أن الآثار السلبية المؤكدة تظهر على المدى القريب، أما الآثار الإيجابية المحتملة فستكون على المدى المتوسط والطويل[1].

المطلب الثاني: الآثار الإقتصادية المرتقبة على الإتحاد الأوروبي

إن آثار هذا الاتفاق ستكون ضعيفة فالتخفيضات التدريجية للحقوق الجمركية وللقيود غير الجمركية في الجزائر ستؤدي إلى ارتفاع طفيف في الصادرات الأوروبية نحو هذه الدولة، بسبب المكاسب المتعلقة بمؤشر ":الكفاءة – السعر " التي ستحصل عليها مقارنة مع الدول الأخرى التي لا تستفيد من هذا التخفيض الجمركي فالأثر الكمي سيكون ضعيفا، اذن على المدى القريب فلن يكون

[1] http://dr.sassane.over-blog.com/article-118105425.html;le04/10/2018à00h11
مداخلة حول انعكاسات اتفاق الشراكة الاورو–جزائرية على تحرير التجارة الخارجية الجزائرية.

هناك آثار على الواردات الأوروبية، لأنه ليس هناك تفكيك جمركي يجب القيام به من قبل الإتحاد الأوروبي على السلع القادمة من الجزائر، أما على المدى المتوسط فان الانخفاض المتوقع لمعدل الصرف في الجزائر نتيجة القيام ببعض التصحيحات، سيؤدي إلى ارتفاع في الواردات الأوروبية القادمة من هذه الدول وخاصة في سلع التجهيز والسلع الوسطية[1].

المطلب الثالث: التعديلات المقترحة على اتفاقية الشراكة

ان اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي ما فتأت تعرف تعديلات عليها نتيجة للظروف الإقتصادية التي عرفتها الجزائر، اذ قامت الجزائر بإخطار رئيسة الدبلوماسية الأوروبية في سبتمبر2015 م للمطالبة رسميا بفتح المحادثات حول تقييم مشترك موضوعي لتنفيذ اتفاق الشراكة.

فنجد Euromed التي هي واحدة من مبادرات سياسة الجوار الأوروبية، والتي من خلالها يقدم الإتحاد الأوروبي لجيرانه علاقة متميزة، بناء على الالتزام المتبادل بالقيم المشتركة (بما في ذلك الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد ومبادئ اقتصاد السوق ومستدامة تطوير)، هذه الأهداف موجودة في برنامج التعاون الأوروبي للجزائر 2014-2017م[2].

كما عرفت الاتفاقية تعديلات جوهرية وخاصة جراء تهاوي اسعار البترول في البورصات العالمية، الى جانب تزايد الطلب المحلي على المنتجات الاجنبية والصعوبات الجمة التي تواجه المؤسسة الجزائرية، فجاءت تعديلات في الاتفاقية بين الطرف الجزائري والجانب الأوروبي سنة2017م وكان فحواها كما يلي:

---

[1] رقيبة سليمة، مرجع سابق، ص/ص:14/3.

[2] http://ec.europa.eu/trade/policy/countriesandregions/countries/algeria/;le05/10/2018à22h06.

صادقت الجزائر والإتحاد الأوروبي ببروكسل على برنامج تعاون مالي جديد بعنوان " إطار موحد للدعم" يحدد بالنسبة للسنتين المقبلتين أولويات التعاون التقني والمالي الثنائي في إطار الآلية الأوروبية للجوار؛

يزود هذا الاطار المصادق عليه بمناسبة الدورة الـــ11 لمجلس الشراكة الجزائر– الإتحاد الاوروبي بغلاف مالي تتراوح قيمته ما بين 108 و132 مليون أورو وقد يتم تكييفه على اساس التطورات حسب الإتحاد الأوروبي؛

دعم الاصلاحات الرامية الى تنويع النموذج الإقتصادي الجزائري؛

القيام بأعمال دعم لتحسين مناخ الاعمال والاطار الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

دعم انتاج المنتوجات الزراعية ذات الجودة والمساهمة في التنمية المحلية والطاقات المتجددة " في اطار حوار حول الطاقة الذي يكتسي أهمية بالغة بالنسبة للطرفين" اضافة الى العلاقة بين البحث العلمي والابتكار الإقتصادي؛

التطرق الى المحاور ذات الأولوية الخاصة بتدخل الاطار الوحيد للدعم بتدعيم الحكامة وتنويع الاقتصاد وتنافسيته والتنمية المحلية الشاملة والديمقراطية التشاركية والطاقة والبيئة والنشاط المناخي؛

التوقيع على اتفاقية لتمويل برنامج دعم قطاع الفلاحة لاسيما تسيير قطاع المياه والزراعة– الغذائية والتلوث الفلاحي؛

ان هذا البرنامج المتعدد القطاعات جاء لتعزيز بعض الفروع الاستراتيجية للأمن الغذائي في الجزائر وتلك المتمتعة بقدرات حقيقية على التصدير[1]؛

[1] http://www.aps.dz/ar/economie/56753-2018-05-14-15-54-25;le02/08/2018à15h25.

تأجيل التفكيك الجمركي وانشاء سوق حرة بين الجزائر ودول الإتحاد الأوروبي من سنة 2012م الى سنة 2017م ومؤخرا الى سنة 2020م، لعدم جاهزية المنتجات الجزائرية لمنافسة نظيرتها الأوروبية في السوقين المحلية والأوروبية؛

تطبيق بعض الاجراءات الحمائية نتيجة تراجع اسعار النفط ومداخيل البلاد من العملة الصعبة والفوارق الكبيرة في الميزان التجاري بين الطرفين، ساهمت في تطبيق الجزائر لبعض القيود التي تراها مناسبة لحماية الاقتصاد الوطني، مثلما نصت عليه شروط وكيفيات تطبيق الاجراءات الحمائية والتعويضية والمضادة لإغراق الاسواق التي تم تحديدها بموجب مراسيم تنفيذية نشرت في الجريدة الرسمية رقم 47 بتاريخ 22 جوان 2005م[1].

المبحث الثاني: انعكاسات تطور سعر الصرف على التجارة الخارجية للجزائر في ظل الشراكة

تعرف المبادلات التجارية الجزائرية حركية مستمرة مع الإتحاد الاوروبي سواء فيما تعلق بكميات السلع والخدمات المتبادلة او من ناحية المبالغ المعتمدة في عمليات الاستيراد والتصدير، او حتى في طرق تمويل التجارة الخارجية وذلك تماشيا مع التطورات والتغيرات الحاصلة في المعاملات التجارية الدولية، اذ سنعالج هذا المبحث في ثلاثة مطالب اولهم اثر تطور سعر الصرف على حصيلة الصادرات الجزائرية مع الإتحاد الأوروبي ومع العالم الخارجي، في حين المطلب الثاني يتناول انعكاسات تخفيض سعر الصرف على الواردات الاجنبية بالنسبة للجزائر، بينما في المطلب الاخير نتناول الاثر على حصيلة ميزان التجارة الخارجية.

[1] http://www.elbilad.net/article/detail?id=82709;le26/04/2018à12h21.

المطلب الاول: علاقة سعر الصرف بحصيلة الصادرات الجزائرية للاتحاد الأوروبي ومع العالم الخارجي:

ان حصيلة الصادرات الجزائرية مع الإتحاد الأوروبي والعالم الخارجي تكاد تكون متكافئة بنسبة 50 % لكل طرف، لكن مع تطبيق بنك الجزائر لسياسة سعر الصرف المدار حدثت تأثيرات على حصيلة وتركيبة قطاع التصدير في الجزائر، ويمكن معرفة ذلك على النحو:

الفرع الأول : اثر تطور سعر الصرف على الصادرات الجزائرية

إن الصادرات تشكل مصدرا مهما للعملة الصعبة والتي تعتبر من بين المقاييس المعبرة عن حجم وكمية المبادلات التجارية ما بين الدول، ومدى اتساع تشكيلة العلاقات مع مختلف دول العالم، فالتغيرات التي شهدها سعر الصرف في الجزائر كانت تبعاتها على الصادرات كما يلي:

الجدول رقم (3-1): يمثل تطور سعر الصرف والصادرات الجزائرية نحو الخارج خلال الفترة(2005م-2017م) الوحدة:% ، وحدة نقدية

البيـــان / السنـــوات	USD/ DZA	EUR/ DZA	اجمالي الصادرات (مليار$)	الصادرات "خ ق م" (مليار$)	صادرات الجزائر مع EU (مليار€)	صادرات الجزائر مع العالم الخارجي ب(مليار€)	صادرات الجزائر مع EU/ صادرات الجزائر مع العالم الخارجي(%)
2005	73.3627	91.3014	46.495	0.907	20.884	37.359	55.90
2006	72.6464	91.2447	54.791	1.183	24.154	43.623	55.37
2007	69.3656	94.9973	60.916	1.311	20.584	43.173	47.68
2008	66.8299	98.3302	79.146	1.954	28.260	53.914	52.42
2009	72.6460	113.7714	45.477	1.066	17.411	32.402	53.73
2010	74.4041	99.1927	57.762	1.619	21.075	42.996	49.02
2011	72.8537	102.2154	73.802	2.140	27.850	52.782	52.76
2012	77.5519	102.1627	72.62	2.048	32.764	55.935	58.58
2013	79.3809	105.4374	65.823	2.161	31.920	49.658	64.28
2014	80.5606	106.9064	61.172	2.810	29.458	45.254	65.09
2015	100.4641	111.4418	35.138	2.057	20.908	31.152	67.12
2016	109.4654	121.1766	29.698	1.781	16.514	26.478	62.37
2017	110.9610	143.0046	39.21	1.899	18.565	30.426	61.02

Source : -Bank of Algeria. Bulletin Statistique de la banque d'algerie (series retrospectives). Juin 2012. p -p :86-88.
European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p :3/9

يتضح لنا من خلال قارئتنا لأرقام الجدول مدى ضعف صادرات الجزائر خارج قطاع المحروقات مقارنة بإجمالي الصادرات خلال الفترة (2005م-2017م)، حيث انه اول ما يتبادر الينا ان الصادرات الجزائرية اغلبها مقومة بالدولار الامريكي مقارنة باليورو، وعليه نلاحظ بانه كلما تغير سعر الصرف المتوسط للدولار الامريكي مقابل الدينار الجزائري كلما تغيرت حصيلة الصادرات الجزائرية عبر فترة الدراسة، فنجد انه لما كان يساوي 73.3627دج لكل دولار امريكي سنة 2005م كانت الحصيلة الاجمالية تقدر بـــ46.495مليار دولار بينما الحصيلة خارج قطاع المحروقات تقدر بـــ907مليون دولار، ومنذ تلك الفترة ويشهد سعر الصرف تذبذب بين التحسن والتدهور بمتوسط 71.7297دج مقابل الدولار الامريكي الى غاية سنة 2011م، والذي اثر على حصيلة مداخيل الصادرات الاجمالية للبلاد لتعرف اكبر قيمة لها سنة 2008م بـــــ79.146مليار دولار نتيجة الارتفاع القياسي لسعر البترول في البورصة العالمية الى اكثر من 140دولار للبرميل والكمية المصدرة من المحروقات الجزائرية، بينما ارتفعت الحصيلة من خارج المحروقات بملغ 1مليار دولار عن سنة2005م وهي قيمة ضئيلة جدا مقارنة بالحصيلة الاجمالية للصادرات وبإمكانيات البلاد من الثروات.

بعد سنة 2008م ومخلفات الازمة المالية العالمية على نمو الإقتصاديات العالمية وخاصة الولايات المتحدة الامريكية والمانيا واليابان، جعلت الطلب العالمي على السلع والخدمات تتراجع وخاصة على المحروقات فتأثرت اسعارها لتنقل تأثيراتها على مختلف دول العالم ومن ضمنها الجزائر بتراجع محسوس في حصيلة صادراتها الاجمالية لتعرف نقص بقيمة 33.669مليار دولار أي بنسبة انخفاض بـــ 42.54%سنة 2009م، ليقفز سعر الصرف من 66.8299دج للدولار سنة 2008م الى 72.646دج للدولار سنة 2009 وليشهد المزيد من التدهور عبر فترة الدراسة ويشهد خسائر متتالية في قيمته ليتجاوز حاجز 100دج للدولار الواحد انطلاقا من

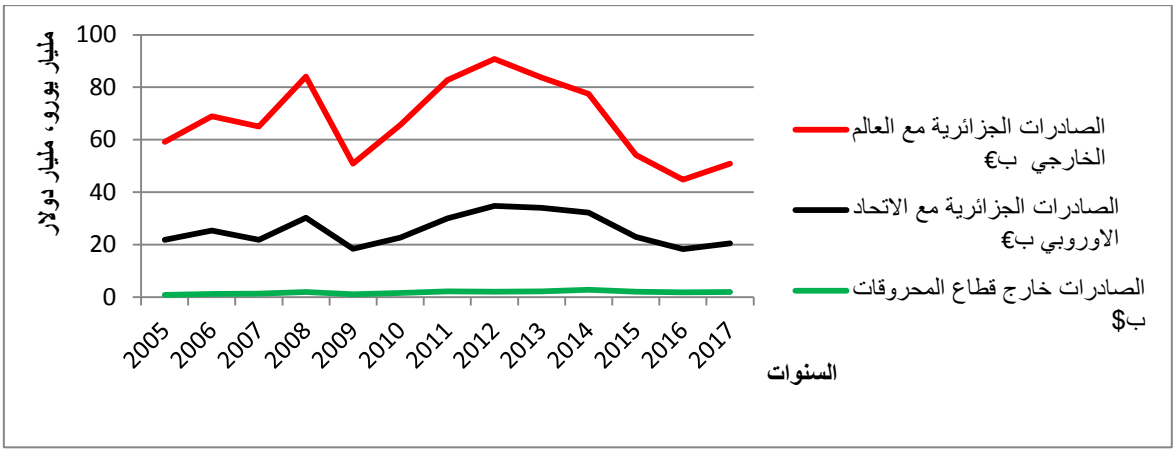
سنة 2015م كل هذا التدهور كانت اسبابه في الغالب ادارية، بمعنى قرارات طبقت من قبل بنك الجزائر لتخفيض قيمة الدينار الجزائري مقابل العملات الاجنبية نتيجة تراجع مداخيل البلاد من المداخيل ولتفادي الاستيراد المفرط وتوجيه الاستهلاك نحو الطلب المحلي على المنتجات الوطنية بدل المنتجات الاجنبية.

بينما مخلفات تطور سعر صرف الدينار الجزائري مقابل اليورو كانت في الغالب سلبية كون قيم الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات جزء منها مقومة باليورو وتلك الحصيلة لا تتجاوز عتبة 1مليار يورو على الاغلب وبالتالي فان الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات على طول فترة الدراسة لم تتأثر بتغيرات سعر الصرف المقوم باليورو وذلك لضآلة قيم الصادرات والعدد المحدود للسلع المصدرة ومن ضمنها التمور، الا ان الملاحظ بان سعر الصرف تدهور منذ سنة 2005م من قيمة 91.3014 دينار جزائري مقابل اليورو ليتجاوز 113 دج مقابل اليورو سنة 2009م لتبعات الازمة المالية العالمية ونظرا لارتفاع اسعار المواد الاساسية في البورصات العالمية وزيادة الطلب المحلي على المنتجات الاوروبية، وبالتالي زيادة الطلب على العملة الصعبة "اليورو"، الى جانب ان اغلب المنتجات الجزائرية المستوردة مقومة باليورو، وايضا لتراجع اسعار البترول والطلب العالمي على المحروقات، ليعرف سعر الصرف تحسنا السنة الموالية بـــ 19.75% لتحسن الدولار مقابل اليورو، وليعرف تدهورا متواصلا من سنة 2011م الذي كان يبلغ 102.2154 دج ليبلغ سنة 2017م قيمة 140دج لليورو اذ يفقد الدينار اكثر من 30% من قيمته في فترة وجيزة.

ان الحكومة التي تبرر تعديل قانون النقد والقرض والتوجه إلى التمويل غير التقليدي بإلزامية وضرورة مواجهة الجزائر العديد من الصعوبات الاقتصادية، على اعتبار أنّها واجهت خلال سنة2014م صدمة خارجية عنيفة بسبب انهيار أسعار النفط في العالم، ما جعل المدخرات

الوطنية تنضب لتدفع الخزينة لتجنيد موارد إضافية"، ولاسيما بعد فشل المحاولات السابقة، على غرار عملية القرض السندي التي كانت نتائجها متواضعة بالمقارنة مع حجم الاحتياجات، موازاة مع ارتفاع قيمة الدين العمومي الداخلي، ستواجه بحسب الخبراء أزمة مالية حقيقية سيدفع ثمنها الجزائريون من قدرتهم الشرائية، هذه توقعات وتحذيرات الخبراء من التمادي في طبع النقود وعدم وضع تصور عن الحد الأقصى الواجب عدم تجاوزه في اللجوء إلى التمويل غير التقليدي يتزامن مع مؤشرات اقتصادية لا تبعث على التفاؤل، مثل إعلان بنك الجزائر عن تراجع احتياطي الصرف للجزائر إلى 88.61ملياردولار نهاية جوان 2018 مقابل 97.33 مليار دولار إلى نهاية ديسمبر 2017، أي بتقلص قيمته 8.72 مليار دولار خلال ستة أشهر فقط، كما كشفت آخر التقديرات بلوغ الاحتياطي مستوى 85مليار دولار إلى نهاية سبتمبر2018م، إذ يتضح من خلال هذه الأرقام أن وتيرة مستوى التراجع للاحتياطي معتبر حيث ينخفض بمعدل يفوق 1.5 مليار دولار إلى 1.6 مليار دولار شهريا.

ان المسار المتذبذب لسعر الصرف الحقيقي الفعلي للدينار بين التحسن والتراجع كان له وقع على استقرار العملة الوطنية، فنجد ان اعلى نسبة تراجع سجلت سنة 2003م بمعدل 9.97% بسبب انخفاض معدل التضخم في الجزائر ليصل الى 2.6% مقارنة بشركائها التجاريين الرئيسيين، وبالمقابل فان اعلى نسبة لتحسن سعر الصرف الحقيقي الفعلي للدينار كانت عام 2012م وبلغت 5.43% نتيجة ارتفاع معدل التضخم ليصل الى 8.89% في الجزائر مقارنة بشركائها التجاريين الرئيسيين.



الشكل رقم (3-1): يمثل تطور الصادرات الجزائرية مع العالم الخارجي خلال الفترة بين (2005م-2017م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على إحصائيات الجدول رقم (3-1).

يتبين لنا من خلال المنحنى ان الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الاوروبي تعرف وتيرة متذبذبة اذ بدأت في سنة اول تنفيذ لاتفاقية الشراكة بمبلغ 20.884مليار يورو ولتختتم سنة 2017م بقيمة اجمالية بـــ18.565مليار يورو، فمنذ سبعة عشر سنة ومجالها يتراوح فقط بين 16.514مليار يورو و32.764مليار يورو، تخللتها انخفاضات حادة ففي سنة 2009م بلغت الحصيلة نتيجة مخلفات الازمة العالمية على الطلب العالمي مستويات دنيا، ليعرف بعدها المنحى تحسنا لتبلغ ذروته سنة 2012م بقيمة 32.764مليار يورو نتيجة تحسن اسعار البترول وزيادة الطلب على المنتجات الجزائرية، لتعرف بعدها تراجعا وصل ادناه سنة 2016 بحصيلة تقدر بـــ16.514مليار يورو نتيجة انهيار اسعار البترول في الاسواق العالمية.

ان منحنى الصادرات الجزائرية مع العالم الخارجي يشبه الى حد بعيد شكل منحنى الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الاوروبي وذلك راجع الى الارتباط الكبير للصادرات الجزائرية بمداخيلها من المحروقات واسعارها في البورصات العالمية ومدى تاثر الطلب العالمي مع معدلات النمو للاقتصاديات المتطورة، والدليل على ذلك منحى صادرات الجزائر خارج

قطاع المحروقات الذي يشبه الى حد كبير خط مستقيم وبمبالغ تتراوح بين 900مليون دولار الى 2.8مليار دولار، فهي قيم هامشية مقارنة بإجمالي الصادرات وامكانيات البلد، اذ تمثل في المتوسط فقط حوالي 2.5 بالمائة من نسبة الصادرات الاجمالية.

ان نسبة مساهمة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي كمتوسط تقارب 53.04 % من اجمالي الصادرات الجزائرية نحو العالم الخارجي مما يؤكد أنه شريك تجاري جد مهم من ناحية الصادرات ويجب تعزيز العلاقات معه اكثر والمحافظة عليها.

الفرع الثاني: هيكل الصادرات الجزائرية مع العالم الخارجي

ان تشكيلة الصادرات الجزائرية مع دول الإتحاد الاوروبي تتألف بشكل كبير من المواد الطاقوية والمعادن، في حين بقية المواد والتجهيزات ارقامها ونسبها محدودة جدا.

الجدول رقم (3-2): يمثل تطور تركيبة الصادرات الجزائرية نحو الخارج خلال الفترة (2005م-2016م) الوحدة: مليار دولار

البيان / السنوات	اجمالي الصادرات	الطاقة	خارج المحروقات	المواد الغذائية	المواد الاولية	المواد نصف المصنعة	التجهيزات الفلاحية	التجهيزات الصناعية	السلع الاستهلاكية
2005	46.495	45.588	0.907	0.067	0.134	0.656	0	0.036	0.014
2006	54.791	53.608	1.183	0.073	0.195	0.828	0.001	0.044	0.043
2007	60.916	59.605	1.311	0.092	0.153	0.988	0.001	0.044	0.034
2008	79.146	77.192	1.954	0.121	0.34	1.39	0	0.069	0.034
2009	45.477	44.411	1.066	0.113	0.17	0.692	0	0.025	0.049
2010	57.762	56.143	1.619	0.305	0.165	1.089	0	0.027	0.033
2011	73.802	71.662	2.14	0.357	0.162	1.495	0	0.036	0.016
2012	72.62	70.571	2.048	0.314	0.167	1.519	0	0.03	0.018
2013	65.823	63.662	2.161	0.402	0.108	1.608	0	0.025	0.018
2014	61.172	58.362	2.81	0.323	0.11	2.35	0.02	0.015	0.01
2015	35.138	33.081	2.057	0.239	0.105	1.685	0	0.017	0.011
2016	29.698	27.917	1.781	0.327	0.084	1.299	0	0.053	0.018

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على تقرير بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية، رقم39، سبتمبر2017، ص:28.

فمن خلال التمعن في ارقام الجدول يمكننا استنتاج مسار تطور حصيلة الصادرات الجزائرية من ناحية مكوناتها على النحو الموالي:

قطاع الطاقة يعتبر الركيزة الاساسية لحصيلة الصادرات اذ تتراوح ضمن المجال[27.917مليار دولار- 77.192مليار دولار]، فمنذ سنة 2005م عرفت المداخيل قيم معتبرة ومتواصلة في الزيادة من 45.588 مليار دولار لتصل ذروتها سنة 2008م بقيمة 77.192مليار دولار نتيجة التحسن الواضح في اسعار البترول في الاسواق العالمية وزيادة حصة الجزائر من الكميات المنتجة والمصدرة لتشهد نكسة سنة 2009م اين عرفت المداخيل تراجعا كبيرا اذ بلغت 44.411ملياردولار بنسبة انخفاض 42.23% لتمثل صدمة كبيرة لمداخيل البلاد وجعل الحكومة تعيد حساباتها في سياسة الاتكال على مداخيل النفط، لتعرف المداخيل تحسنا ملحوظا مع ارتفاع اسعار البترول الى غاية سنة 2012م، لتتراجع سنويا وتبلغ مستويات دنيا والتي وصلت سنة 2016م بحصيلة 29.698مليار دولار.

ان حصيلة قطاع خارج المحروقات ضئيلة جدا مقارنة بقطاع المحروقات وتتراوح بين 900مليون دولار و2.8مليار دولار، اذ كانت لا تتجاوز عتبة 2مليار $ منذ سنة 2005م الى غاية سنة 2011م، لتراوح مكانها الى غاية سنة2015م لتشهد بعدها انخفاضا لتبلغ 1.781مليار دولار.

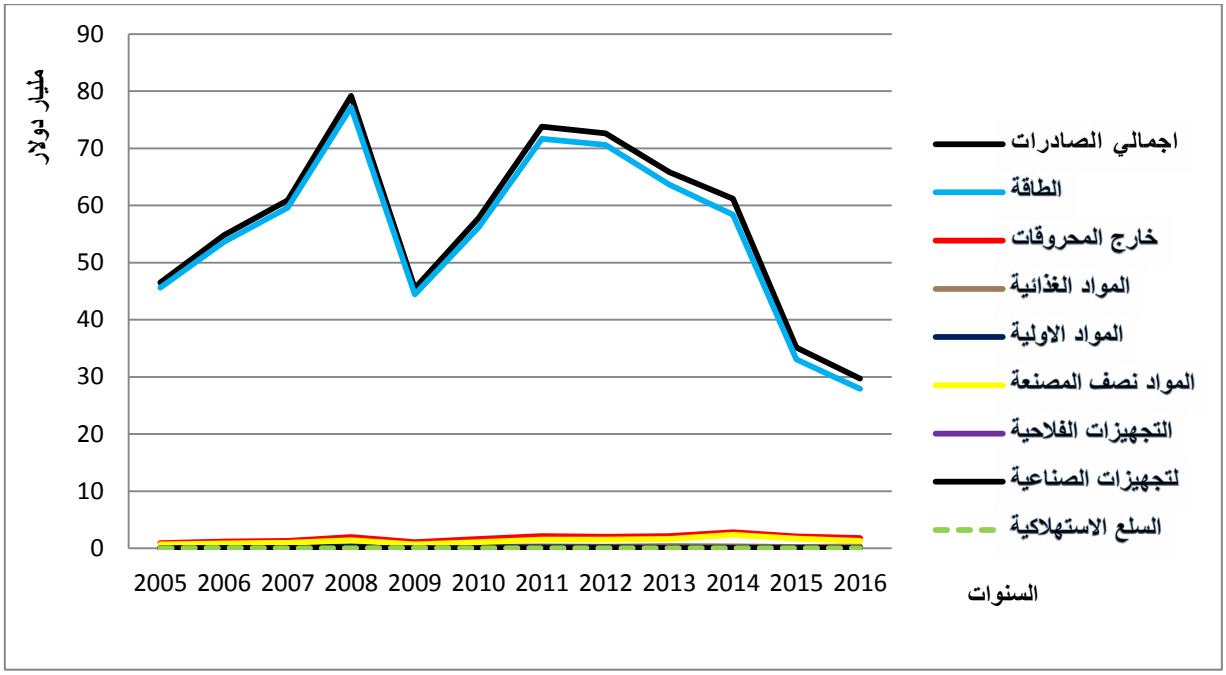
حصيلة المواد الغذائية المصدرة نحو الخارج خلال فترة الدراسة ذات مبالغ صغيرة فهي لم تتجاوز عتبة 510مليون دولار مقارنة بإمكانيات البلاد الضخمة في جانب القطاع الفلاحي.

حصيلة المواد الاولية المصدرة تبقى هامشية اذ لم تتجاوز350مليون دولار سنويا، وهي محدودة العدد، نظرا لعدم قدرة مؤسسات البلاد التحكم في ابجديات المنافسة الدولية والتكنولوجيا الحديثة.

بالنسبة للمواد نصف المصنعة فان حصيلة التصدير منها تمثل في المتوسط نسبة اكثر من 90% من حصيلة التصدير للمواد خارج قطاع المحروقات، وعليه قيمها تقترب من قيم الصادرات خارج قطاع المحروقات.

التجهيزات الفلاحية لا تمثل أي قيمة للتصدير طوال فترة الدراسة ليتحرك مؤشرها الا في ثلاث سنوات (2014/2007/2006) بمبالغ زهيدة بين 0.1 مليون دولار و0.2 مليون دولار.

التجهيزات الصناعية والسلع الاستهلاكية ارقامهما لم تتجاوز 50مليون دولار منذ سنة 2005م، فهي مبالغ محدودة جدا ونسبهما صغيرة جدا.



الشكل رقم (3-2): يمثل تطور هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة بين (2005م-2016م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على احصائيات الجدول رقم (3-2).

التعليق: يبين لنا المنحنى حقيقة تطور الصادرات الجزائرية وهيكلها، اذ نلاحظ وجود تطابق الى حد كبير بين منحنى اجمالي الصادرات ومنحنى صادرات المحروقات، ويتبع مساره في كل

اللحظات، مما يؤكد فكرة ارتباط مداخيل البلاد الوثيق بمداخيل المحروقات، وفيما يخص المنحنيات الاخرى فتقريبا مشابهة لبعضها وتراوح مكانها وبقيم صغيرة، بينما منحنى التجهيزات الفلاحية اغلبه خط مستقيم مطابق لمحور السينات دلالة على القيم المعدومة للحصيلة.

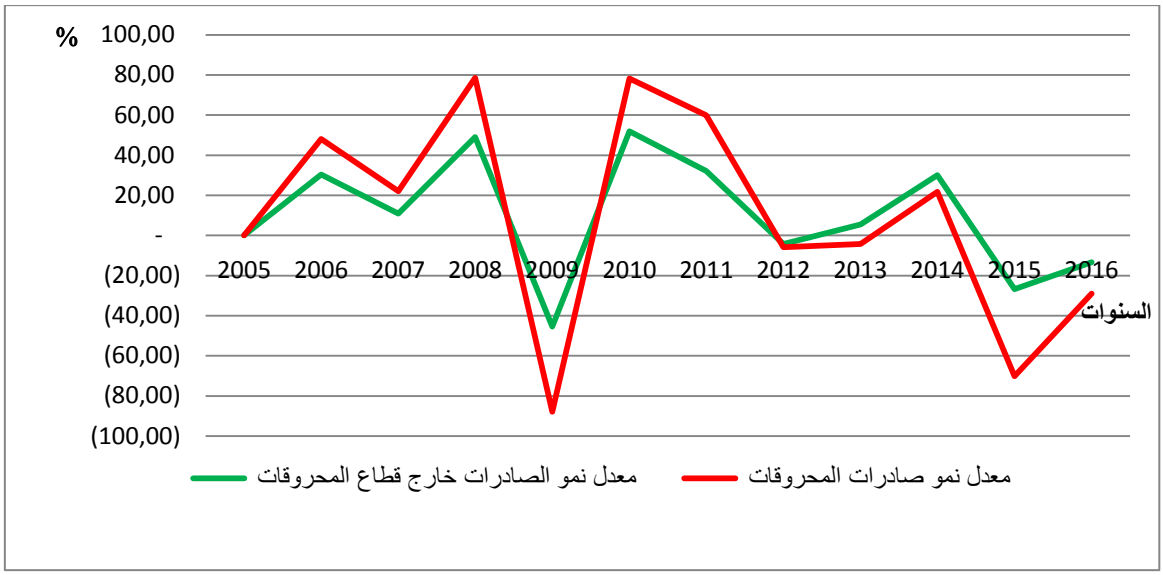
الجدول رقم (3-3): يمثل تطور نسبة تركيبة الصادرات الجزائرية نحو الخارج خلال الفترة(2005م-2016م) الوحدة :%

البيان / السنوات	اجمالي الصادرات	الطاقة	خارج المحروقات	المواد الغذائية	المواد الاولية	المواد نصف المصنعة	التجهيزات الفلاحية	لتجهيزات الصناعية	السلع الاستهلاكية
2005	100	98.05	1.95	0.14	0.29	1.41	0	0.08	0.03
2006	100	97.84	2.16	0.13	0.36	1.51	0.001	0.08	0.06
2007	100	97.83	2.17	0.15	0.28	1.62	0.001	0.07	0.06
2008	100	97.53	2.47	0.15	43.0	1.76	0	0.09	0.04
2009	100	97.66	2.34	0.25	0.37	1.52	0.00	0.05	0.11
2010	100	97.20	2.80	0.53	0.29	1.89	0.00	0.05	0.06
2011	100	97.10	2.90	0.48	0.22	2.03	0.00	0.05	0.02
2012	100	97.18	2.82	0.43	0.23	2.09	0	0.04	0.02
2013	100	96.72	3.28	0.61	0.16	2.44	0	0.04	0.03
2014	100	95.41	4.59	0.53	0.18	3.84	0.003	0.02	0.02
2015	100	94.15	5.85	0.68	0.30	4.80	0	0.05	0.03
2016	100	94.00	6.00	1.10	0.28	4.37	0	0.18	0.06

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على تقرير بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية، رقم39، سبتمبر 2017، ص:28.

من خلال التمعن في نسب الجدول يتضح لنا بان قطاع الطاقة يأخذ أعلى قيمة لتركيبة نسب الصادرات الجزائرية بمتوسط 97% الا ان الملاحظ انها تتراجع من سنة الى اخرى، اذ كانت تقدر سنة 2005م بـــ98.05% لتتراجع تدريجيا وتبلغ ادنى مستوى لها سنة 2016م بنسبة 94%، نتيجة القرارات والاصلاحات التي قامت وما تزال تقوم بها الهيئات المعنية في وزارة التجارة، هذه الاخيرة لتشجيع قطاع التصدير وضبط عملية الاستيراد، بينما مجمل القطاعات الاخرى فنسبها مجتملة تتراوح بين 1.95% و6%.

نتيجة التحليل ان الجزائر تعد من البلدان الاقل تنوعا في صادراتها وتعتمد بشدة على تصدير سلعة اساسية ممثلة في المحروقات، ومما يدعه فكرة ضعف تنوع الاقتصاد الجزائري



الشكل رقم (3-3): يمثل تطور قطاع التصدير في الجزائر خلال الفترة (2005م-2016م)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات الجدول رقم (3-3).

يتبين لنا من خلال ملاحظتنا للشكل رقم (3-4) ان منحنى معدل نمو صادرات المحروقات فوق منحنى نمو الصادرات خارج قطاع المحروقات خلال الفترة بين 2005م-2008م، ويجسدان نفس المسار بالارتفاع ثم الانخفاض ثم الارتفاع اين بلغا اقصى قيمة لهما على التوالي (49.05% و29.51%) نتيجة التحسن في اسعار البترول وزيادة الكميات المصدرة الى جانب تحسن الظروف المناخية المساعدة على وفرة فائض في المحاصيل وتماشيا مع تحفيزات المستثمرين، ليعرفا المنحنيين انخفاضا كبيرا سنة 2009م، اذ تراجع معدل نمو صادرات المحروقات بـــ42.47% بينما معدل نمو الصادرات خارج قطاع المحروقات بـــ45.45% بسبب تبعات الازمة المالية العالمية سنة 2008م وتراجع اسعار البترول والطلب العالمي، ليعرف منحاهما العودة في الصعود مع تفوق لمعدل نمو صادرات المحروقات سنة 2010م ليشهدا تراجع بعد ذلك سنة 2012م، اين يصبح منحنى نمو الصادرات خارج قطاع المحروقات فوق منحنى معدل نمو صادرات المحروقات طوال فترة الدراسة المتبقية، ليتراجعا سنة 2015

ويصبحان بمعدلات سالبة نتيجة تراجع حصيلة الصادرات وارتفاع العرض الكلي عن الكلب الكلي العالمي مع زيادة في معدلات الاستهلاك المحلي.

الفرع الثالث: أثر تغير سعر وحدة البرميل من النفط على تطور سعر الصرف

العديد من الأبحاث والدراسات في مجال الطاقة والاسواق المالية والبورصات أكدت وجود علاقة وثيقة بين تغيرات سعر صرف الدولار بإعتباره يمثل وسيلة تقييم سعر النفط في العالم وعملة الشراء والبيع في أغلب دول العالم لهذا النوع من السلع، فهذه العلاقة تؤثر من الناحيتين على حركة اسعار النفط والغاز وعلى الطلب على العملة الصعبة المقومة لهما وبالتالي على سعر صرف الدينار الجزائري المرتبط بمداخيل النفط المقومة بالدولار الامريكي.

الجدول رقم(3-4): علاقة متوسط سعر برميل النفط بتطور سعر الصرف بسعر واجمالي ايرادات المحروقات ما بين (2005م-2017م) الوحدة: وحدة نقدية

البيان / السنوات	USD/ DZA	سعر الصرف الحقيقي الفعلي(100-2000م)	متوسط سعر برميل النفط* ($)	اجمالي الايرادات من المحروقات (مليار $)
2005	73.3627	97.76	50.59	45.587
2006	72.6464	97.72	61	53.608
2007	69.3656	96.42	69.04	59.604
2008	66.8299	100.71	94.1	77.192
2009	72.6460	99.48	60.86	44.410
2010	74.4041	100.00	77.38	56.142
2011	72.8537	99.43	107.46	71.661
2012	77.5519	104.85	109.45	70.571
2013	79.3809	103.33	105.87	63.662
2014	80.5606	105.48	96.29	58.362
2015	100.4641	101.01	49.49	33.081
2016	109.4654	99.34	40.68	27.917
2017	110.9610	101.28	52.51	33.202

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على تقرير بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية، رقم39، سبتمبر2017، ص:27.

https://data.albankaldawli.org/indicator/PX.REX.REER?locations=DEDZ&view=chart; le14/09/2018à17h25.

* متوسط سعر برميل النفط لصحاري الجزائر يعبر عن متوسط اسعار كل من البترول الخام والكوندونسا ومواد البترول المكررة وغاز البترول المميع، بينما مداخيل المحروقات تشكل كل من مداخيل النفط والغاز الطبيعي والغاز الطبيعي المميع.

يتبين لنا من خلال تحليل معطيات الجدول السابق ان تغير سعر صرف الدولار مقابل الدينار الجزائري عرف ارتفاعا متواصلا عبر فترة الدراسة تخللته بعض الانخفاضات، اذ كان يقدر سنة 2005م بـــ73.3627دج للدولار لتكتسب العملة الوطنية مكاسب الى غاية سنة 2010م اين تتراجع وتبلغ قيمة 74.4041دج للدولار الامريكي نتيجة تبعات الازمة المالية العالمية وارتفاع قيمة اليورو مقابل الدولار الامريكي مع ارتفاع حصيلة الايرادات الجزائرية من قطاع المحروقات، ليعرف بعد سنة 2012م ارتفاع متواصلا ويبلغ ذروته سنة 2016م بقيمة 109.4654دج للدولار الامريكي بينما حدث تراجع رهيب في حصيلة المداخيل من العملة الصعبة من قطاع المحروقات قدر بأكثر من 60 % عن سنة 2011م، فكان من الاسباب المساهمة في تخفيضه عن طريق تقنية التخفيض الاداري من قبل بنك الجزائر ولضرورة تغطية عجز ميزانية الدولة نظرا لتراجع مداخيلها من العملة الصعبة، الى جانب تأثر الدولار بحركة تطور قوة اقتصاد دول الاتحاد الاوروبي وعملة اليورو، فنلاحظ وجود علاقة طردية بين متوسط سعر وحدة برميل النفط والحصيلة الاجمالية من ايرادات المحروقات، اذ كلما ارتفع سعر برميل النفط كلما ارتفعت حصيلة ايرادات المحروقات وكلما انخفض سعر برميل النفط كلما انخفضت مداخيل البلاد من العملة الصعبة المتأتية من قطاع المحروقات.

شهد متوسط سعر برميل النفط حركة صعودية من سنة 2005م الى غاية سنة 2008م، اذ بلغ سنة 2005م حوالي 50.59 دولار للبرميل ثم 61 دولار سنة 2006م، و69.04دولار سنة 2007م فمخلفات ازمة الرهن العقاري ساهمت في قفزة نوعية لأسعار المحروقات في البورصة العالمية كون المستثمرين ابتعدوا عن مجال العقار لتوظيف اموالهم في سوق المحروقات ليبلغ سعر النفط رقم قياسي ممثلا بـــ 94.1دولار للبرميل، ليفقد حوالي 35.32% من قيمته في السوق العالمي بعدها بسنة بسبب التخمة في العرض وتراجع معدلات النمو

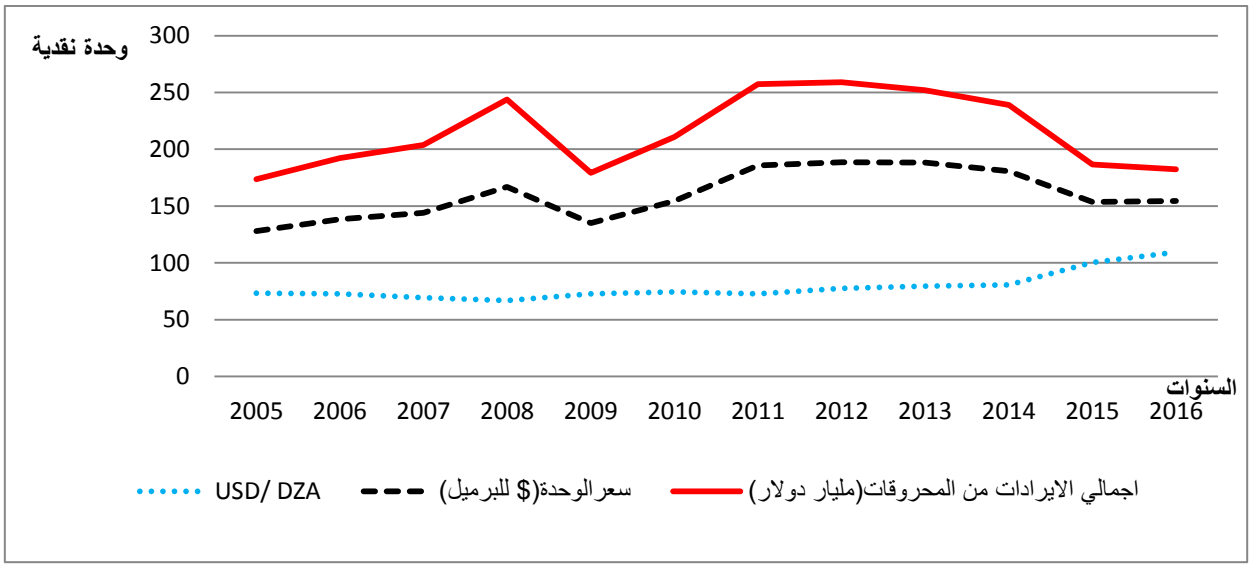
للاقتصاديات المتقدمة وخاصة في الولايات المتحدة الامريكية وبعض الدول الاوروبية، الا انه شهد في سنة 2010 عودة التعافي في الاسعار ليبلغ 77.38 دولار للبرميل ويتجاوز سقف 100دولار لسنوات 2011م/2012م/2013م لتحسن معدلات النمو في العالم ومواصلة الاقتصاد الصيني تحقيق معدلات نمو عالية مع ارتفاع الطلب العالمي عليه، لتشهد صدمة في الاسعار والتراجع الكبير انطلاقا من سنة 2015م فاقدا اكثر من 50% من قيمته لتدخل الجزائر في صعوبات مالية وضغوطات في الجبهة الاجتماعية، تبعاتها لجوء الحكومة بطرح القرض السندي والتمويل غير التقليدي والزيادات في مشتقات البترول والرسوم الجمركية، كون السعر المرجعي لسعر برميل النفط الموجه لتمويل الميزانية العامة للدولة رفع الى 50 دولار للبرميل، لتشهد سنة 2017م تحسنا في سعر النفط ليبلغ 52.51 دولار لعودة الاستقرار التدريجي للأسواق والطلب العالمي.

الا ان اسعار النفط المقدمة لا تدخل كلية بقيمتها الى الخزينة العمومية انما في حدود 60% الى 70% من السعر، كون هنالك سلسلة من التكاليف تدخل لتقاسم سعر بيع النفط في البورصات العالمية فنجد ان كل من تكاليف النقل والتامين وارباح الشركات وتقاسم الارباح مع الشركات المستكشفة الى غاية الوصول الى البورصات وخدمات المتعاملين التي تتعرض فيها الاسعار للصعود والنزول حسب الطلب والعرض وغيرها تقتطع من متوسط السعر المرجعي لبرميل النفط.

يتبين لنا كذلك بانه على العموم فانه كلما تحسن متوسط سعر برميل النفط كلما جر معه تحسن في سعر صرف العملة الوطنية ويعطي نوع من الاريحية لخزينة الدولة من الايرادات المتحصل عليها من قطاع النفط من ناحية الجباية البترولية وعوائد الرسوم الجمركية الاخرى،

كما تتدعم الاحتياطات الوطنية من العملات الصعبة وتحسن من وضعية ميزان المدفوعات وميزان التجارة الخارجية.

ان اقتصاد الجزائر شهد تراجع في التنوع لقطاع التصدير وباعتبار ان سعر النفط يقيم بعملة واحدة وهو الدولار الامريكي وليس بسلة من العملات، فصادرات الجزائر مقومة بالدولار بنسبة 97% منذ تسعينيات القرن 20م، بينما الصادرات خارج قطاع المحروقات تقوم بسلة من العملات العالمية المختلفة التي تعطي قوة لقيمة العملة الوطنية، فتراجع نسب مساهمة حصيلة خارج قطاع المحروقات في السبعينيات حوالي26% الى 3% للفترة المدروسة (بين 2005م الى2017م)، وجزء كبير من هذه النسبة ممثلة للمواد الاولية ومكررات البترول كل ذلك ساهم في اضعاف قوة العملة الوطنية.



الشكل رقم (3-4): يمثل تطور متوسط USD/DZA وسعر برميل النفط وحصيلة ايرادات المحروقات خلال الفترة الممتدة بين (2005م-2016م)

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول (3-4)

يتبين لنا من خلال التمعن في منحنيات الشكل السابق بانها تتميز بالخصائص التالية:

كلا من منحنيي تطور سعر برميل النفط ومنحنى اجمالي الايرادات من المحروقات متشابهين في المسار مما يؤكد وجود العلاقة الضمنية لتأثر حصيلة الايرادات الجزائرية من قطاع المحروقات نتيجة تغير اسعار وحدة البرميل من النفط في الاسواق العالمية، ويؤكد وجود علاقة طردية، أي كلما ارتفع سعر برميل النفط في السوق العالمي كلما ارتفعت حصيلة الايرادات الجزائرية المتأتية من بيعه وفي حدود التأثير البسيط للكمية المصدرة وباعتبار ان الكمية المصدرة تقارب 1.2مليون برميل سنويا في المتوسط؛

منحنى تطور سعر صرف الدولار الامريكي امام الدينار الجزائري يعرف حركية وبنسب صغيرة في اغلب فترات الدراسة وعلاقته على العموم عكسية لتغيرات سعر وحدة برميل النفط، لكن انطلاقا من سنة 2015م عرف علاقة طردية مع سعر برميل النفط نتيجة التراجع الكبير لمداخيل البلاد وعملية التخفيض الاداري لسعر الصرف بأكثر من 30 % لتغطية العجز الموازني للبلاد وللحد من الاستيراد وتهريب العملة نحو الخارج.

تطور سعر صرف الدينار الجزائري مقابل وحدة حقوق السحب الخاصة:

تتمتع سلة وحدة حقوق السحب الخاصة بقدر كبير من الاستقرار لا تتمتع به أي عملة اخرى، ذلك كونها لا تتبع دولة محددة وبالتالي لا تتأثر بأدائها الاقتصادي ولا بوضع ميزانها التجاري، يضاف الى ذلك ان التقلبات بين العملات الاساسية المشكلة لها غالبا ما تكون متقابلة وبالتالي لا تنعكس في قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة الا في حدود الاوزان النسبية لهذه العملات في سلة الربط، كما ان هذه السلة تمنح وزنا شبة مساو لكل من الدولار الامريكي واليورو مما يدعم استقرار قيمتها، وهو ما يجعل منها دليلا جيدا حول تطور قيمة أي عملة مقابلها، فمنذ سنة 1991م ويعرف الدينار الجزائري تراجعا مقابل حقوق السحب الخاصة حيث

انتقل من 25.2748دج عام 1991م ليصل الى149.87دج سنة 2016م، بمعنى ان الدينار الجزائري فقد خلال 25 سنة ما مقداره 83.07% من قيمته مقابل هذه العملة المستقرة نسبيا[1].

المطلب الثاني: أثر تخفيض سعر الصرف على واردات الجزائر

تعتبر الواردات الجزائرية من بين العناصر المشكلة للميزان التجاري، فهي تشكل مصدرا مهما للمعلومة الإقتصادية للخبراء والساسة، وكونها تستنزف العملة الصعبة وممكن أن تكون مصدرا لخلق العملة الصعبة، فهي من المعايير المعبرة عن ارتباط الإقتصاد بالعالم الأجنبي.

الفرع الأول: اثر تخفيض سعر الصرف على حصيلة الواردات

مخلفات تطور سعر صرف الدينار الجزائري مقابل اليورو كانت في الغالب سلبية كون قيم الواردات الجزائرية غالبيتها مقومة باليورو وتلك الحصيلة في تزايد مستمر، اذ بلغت حصيلة الواردات الجزائرية من EU28 سنة2007م بـــ 11.270مليار يورو التي كانت تمثل 56.64% من اجمالي الواردات، لتعرف ارتفاعا في المبالغ بعد ذلك ولتتضاعف سنة2013م بحصيلة تقدر بـــ22.386مليار يورو من الإتحاد الأوروبي وتبلغ نسبة 54.20% من الحجم الكلي لواردات الجزائر والتي ماتزال مرتفعة، وبلغت اقصى قيمة لها سنة 2014م بحصيلة 23.392 مليار يورو وبنسبة 54.93%، لتعرف انخفاضا محسوسا بعد ذلك وتبلغ سنة 2017م قيمة 18.846مليار يورو نتيجة الاجراءات المتخذة من قبل الجزائر من تعليق الاستيراد لبعض المنتجات الأوروبية وكذا وضع قائمة ممنوع استيرادها وتطبيق الية الحصص والمنع الاداري المؤقت لبعض المنتجات المستورة، الى جانب وضع رسوم على بعض المواد المستوردة.

---

[1] عبد الحميد مرغيت، مرجع سابق، ص:193.

فرغم تخفيضات سعر الصرف لتقليل وتيرة الاستيراد الا انها لم تفلح نظرا لعدم توفر آلية انتاج مرنة في البلاد، الى جانب زيادة الطلب على المواد الوسيطية الاجنبية وعدم توفرها بشكل كاف في الجزائر، الى جانب حدوث تضخيم في فواتير الاستيراد واسترداد مواد كمالية وغير مرغوبة من عامة الناس بطرق ملتوية، الى جانب المبالغ الكبرى المخصصة في برامج التنمية المحلية والريفية والتي تستوجب توفير معدات وخبرات وخدمات اجنبية لإنجاز واتمام المشاريع الضخمة.

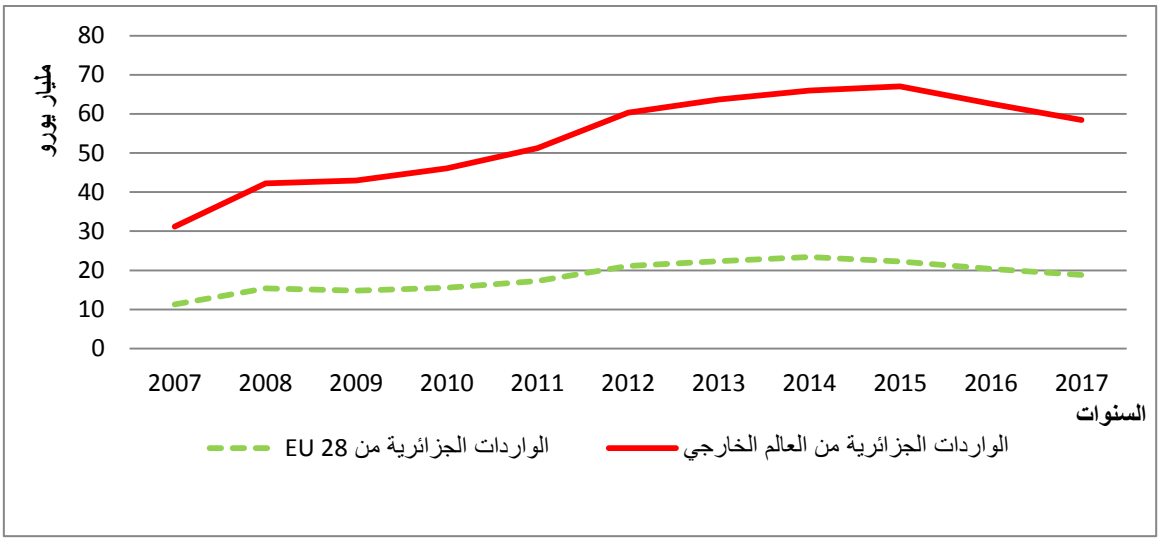
الجدول رقم (3- 5): الحصيلة الاجمالية لواردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي والعالم الخارجي خلال الفترة بين (2007م-2017م) الوحدة: مليار يورو، %

البيان / السنوات	الواردات من EU 28	الواردات من العالم الخارجي	نسبة الواردات من EU 28/ اجمالي الواردات
2007	11.270	19.898	56.64
2008	15.401	26.821	57.42
2009	14.821	28.164	52.62
2010	15.595	30.511	51.11
2011	17.312	33.941	51.01
2012	21.125	39.188	53.91
2013	22.386	41.299	54.20
2014	23.392	42.586	54.93
2015	22.253	44.818	49.65
2016	20.413	42.211	48.36
2017	18.846	39.598	47.59

Source: European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p :3/8

الملاحظ بأن سعر الصرف تدهور منذ سنة 2005م من قيمة 91.3014 دينار جزائري مقابل اليورو ليتجاوز 113دج مقابل اليورو سنة 2009م، بسبب ضعف الجهاز الانتاجي الوطني ومحدوديته في تنويع الانتاج، وكذا للحد من الاستيراد وذلك جراء تبعات الازمة المالية العالمية على اسعار المواد الاساسية في البورصات العالمية والدولار الامريكي، وعلى الطلب المحلي للمنتجات الاوروبية، وبالتالي زيادة الطلب على عملة اليورو وان اغلب المنتجات

الجزائرية المستوردة مقومة باليورو، وايضا لتراجع اسعار البترول والطلب العالمي على المحروقات، ليعرف تحسنا السنة الموالية بـــ19.75% بسبب تحسن الدولار مقابل اليورو وتراجع معدل التضخم المحلي، ليعرف تدهورا متواصلا ففي سنة 2011م قدر بـــ 102.2154 دج ليبلغ سنة 2017م قيمة 140دج لليورو ليفقد الدينار اكثر من 30% في فترة وجيزة، فالنسبة المتوسطة لحصيلة الواردات من الإتحاد الاوروبي تقدر خلال فترة الدراسة 52.50%، بينما بقية دول العالم تمثل نسبة 47.50% مما يدعم فكرة ارتباط الاقتصاد الوطني بالتجارة الخارجية مع الاتحاد الاوروبي بنسبة تفوق النصف عن التعاملات مع باقي دول العالم ويدعم فكرة ارتباط الاقتصاد الوطني باقتصاديات دول الاتحاد الاوروبي وتأثره بالأحداث والتغيرات الحاصة فيها.



الشكل رقم (3-5): يمثل تطور حصيلة الواردات الجزائرية من EU وباقي دول العالم خلال الفترة بين (2007م-2017م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على احصائيات الجدول رقم (3-5).

يوضح لنا الشكل السابق تطور الواردات الجزائرية مع العالم الخارجي خلال فترة الدراسة بأن هنالك تماثل بشكل بارز لمنحنيي الواردات الجزائرية من العالم الخارجي ومن الإتحاد

الأوروبي، ويسيران في نفس الاتجاه – في حالة الزيادة أو في حالة النقصان– وأن الفارق بينهما في المتوسط 20مليار يورو، مما يؤكد بان الإتحاد الأوروبي الشريك الأول للجزائر من ناحية الواردات بأكثر من 50% في تمويل اقتصاد الجزائر.

إذ عرف منحنى الواردات ارتفاعا تدريجيا بين الفترة (2005م–2012) قارب 10مليار يورو وليشهد قفزة نوعية ويتضاعف خلال الفترة بين (2012م–2015م) خاصة مع العالم الخارجي أين ارتفعت حصيلة الواردات بأكثر من 20مليار يورو، بينما الواردات من الاتحاد الاوروبي بقيت مستقرة في حدود 20مليار يورو، لتشهد تراجع بعد ذلك خلال الفترة ما بين (2016–2017) خاصة بالتعاملات مع العالم الخارجي مقارنة مع الاتحاد الاوروبي.

انطلاقا من سنة 2005م بدأت المسافة بين منحنيي الواردات الجزائرية في الإتساع مع مرور الوقت لتبلغ اقصاها سنة 2015م لتبدأ في التراجع، إلا أن المسافة في بداية مسار المنحنيين أقل من المسافة في نهاية فترة الدراسة، مما يدعم فكرة ازدياد واردات الجزائر مع العالم الخارجي مقارنة مع دول الاتحاد الاوروبي.

ويعود السبب إلى زيادة الإنفاق على البرامج التنموية وخاصة في البنى القاعدية التحتية والبنى الفوقية* إلى جانب ارتفاع الطلب المحلي على المنتجات الأجنبية لميزتها من ناحية النوعية والجودة والفعالية، إضافة إلى التأثر بوسائل الإعلام الحديثة وتقليد للغرب، إلى جانب تنويع مصادر تمويل البلاد للخروج من التبعية للواردات من دول الاتحاد الأوروبي.

* البنى التحتية تضمن كل من وسائل النقل والاتصال والمرافق كالطرقات، الجسور، المطارات، الموانئ وغيرها، بينما البنى الفوقية فتهتم بالعنصر البشري ومتطلبات تأهيله كبرامج التدريس، التكوين، التربصات، التعليم، البعثات العلمية وغيرها.

الفرع الثاني: هيكل الواردات الجزائرية مع العالم الخارجي

إن تشكيلة الواردات الجزائرية مع دول العالم ومن ضمنها دول الإتحاد الأوروبي متنوعة وتتألف بشكل كبير من المواد الغذائية والمواد نصف المصنعة، والسلع الاستهلاكية والتجهيزات الصناعية، في حين بقية المواد ارقامها ونسبها محدودة.

الجدول رقم (3-6): يمثل تطور هيكل الواردات التجارية للجزائر من الخارج خلال الفترة(2005م-2016م) الوحدة: مليار دولار

البيان / السنوات	دج مقابل الدولار	الواردات	الطاقة	المواد الغذائية	المواد الاولية	المواد نصف المصنعة	التجهيزات الفلاحية	لتجهيزات الصناعية	السلع الاستهلاكية
2005	73.3627	20.357	0.212	3.587	0.751	4.088	0.160	8.452	3.107
2006	72.6464	21.456	0.244	3.800	0.843	4.0934	0.096	8.528	3.011
2007	69.3656	27.439	0.313	4.827	1.277	6.918	0.142	9.954	4.008
2008	66.8299	39.497	0.595	7.796	1.378	9.154	0.086	15.434	5.036
2009	72.6460	39.297	0.549	5.863	1.201	10.165	0.234	15.140	6.145
2010	74.4041	40.212	0.945	6.027	1.406	9.944	0.330	15.573	5.987
2011	72.8537	47.300	1.164	9.805	1.776	10.431	0.229	15.951	7.944
2012	77.5519	50.376	4.955	9.023	1.839	10.629	0.329	13.604	9.997
2013	79.3809	54.903	4.356	9.572	1.766	10.810	0.449	15.745	12.205
2014	80.5606	58.330	2.851	11.005	1.884	12.740	0.657	18.906	10.287
2015	100.4641	51.646	2.352	9.329	1.508	11.512	0.579	16.593	9.773
2016	109.4654	46.727	1.292	8.224	1.559	11.482	0.501	15.394	8.275

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على تقرير بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية، رقم39، سبتمبر2017، ص:28.

إن حصيلة الواردات الجزائرية تضاعفت مرتين ففي سنة 2005م كانت تقدر بـــ20.375مليار دولار لتتضاعف سنة 2010م، لتواصل وتيرة التضاعف مرة أخرى بالتقريب سنة 2014م، فحصيلة الواردات عرفت ارتفاعا طرديا منذ سنة 2005م إلى غاية بلوغها الذروة سنة 2014م بقيمة 58.330مليار دولار، لتعرف تراجعا محسوسا سنة 2016م لتبلغ الحصيلة 46.727مليار دولار نتيجة قرارات الحكومة من تخفيض فاتورة الاستيراد بالطرق المخول لها قانونا؛

ان الجزائر تستورد من الطاقة رغم امتلاكها للمحروقات بكميات كافية الا انها لم تتجاوز01مليار دولار إلا في سنة2011م، لتعرف سنتي 2012م و2013م مبالغ كبيرة تجاوزت 4.3مليار دولار وسبب ذلك توقف مصفاة سكيكدة وزيادة الطلب على مشتقات المحروقات وارتفاع الحظيرة الوطنية من السيارات، لكن بعد سنة 2014م تراجعت فاتورة الاستيراد لتبلغ سنة 2016م قيمة 1.292مليار دولار نتيجة اصلاح المصفاة واعادة تأهيلها في الانتاج؛

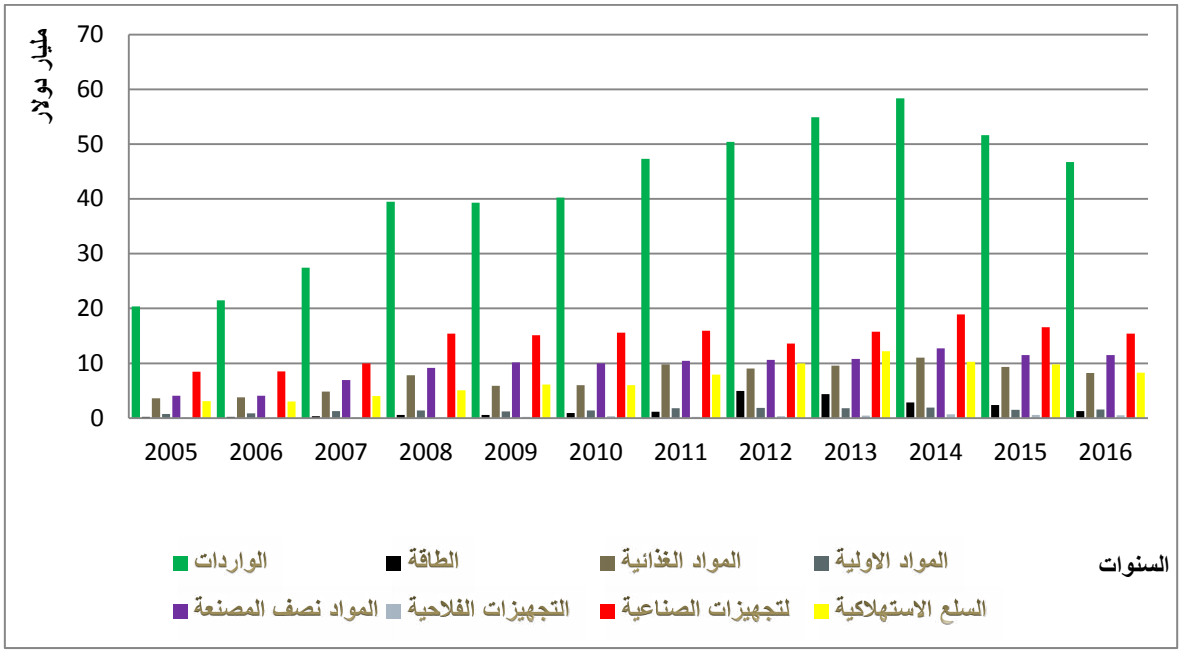
حصيلة المواد الاولية لم تتجاوز مبلغ 1.9مليار دولار منذ سنة2005م، وبالنسبة للتجهيزات الفلاحية لم تبلغ سوى 700مليون دولار؛

شهدت حصيلة الواردات من المواد الغذائية ارتفاعا متواصلا من3.587مليار دولار سنة2005م، الى 11.005مليار دولار سنة 2014م لتشهد تراجعا باقل من 3مليار دولار سنة 2016م، كل ذلك نتيجة زيادة الاستهلاك المحلي وارتفاع الطلب على المنتجات الاجنبية، وعدم قدرة الانتاج المحلي على تغطية الطلب المحلي؛

بالنسبة للسلع الاستهلاكية عرفت هي الاخيرة ارتفاع محسوسا من 3.107مليار دولار سنة2005م الى عتبة 12.205 مليار دولار سنة 2013م، لتعرف تراجعا تدريجيا الى غاية سنة 2016م بقيمة 8.275مليار دولار واصبحت تمثل نسبة معتبرة من الواردات.

المواد نصف المصنعة والتجهيزات الصناعية تعرفان تطورا ملحوظا ومستويات أعلى من البقية إذ المبالغ اصبحت تتراوح بين 10مليار دولار إلى 18.5مليار دولار منذ سنة 2009م، وذلك نتيجة المشاريع المختلفة والضخمة المنتهجة من قبل الدولة الجزائرية لتشجيع الاستثمار وتحقيقا للتنمية المستدامة، وأصبحت هذه الأرقام صعبة التراجع، نظرا لارتباط الاقتصاد الوطني

بوسائل الانتاج الاجنبية وعدم قدرة المؤسسات المحلية على تلبية الاحتياجات الصناعية لبقية المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين .



الشكل رقم (3-6): يمثل تطور تركيبة حصيلة الواردات الجزائرية مع العالم الخارجي خلال الفترة الممتدة بين (2005م-2016م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على احصائيات الجدول رقم (3-6).

يمثل هذا الشكل اعمدة بيانية توضح مقدار مساهمة المواد في تشكيلة الواردات الجزائرية من العالم الخارجي خلال الفترة المدروسة، اذ نلاحظ ما يلي:

- أعمدة الواردات الاجمالية في زيادة مستمرة الى غاية سنة 2014م اين ينقص حجمها تدريجيا؛
- أعمدة التجهيزات الصناعية تأتي في المرتبة الاولى من حيث حصيلة الواردات وتأخذ قيم في المتوسط بـــ14.11مليار دولار، وتشهد في السنوات الاخيرة ارتفاعات جد معتبرة؛
- أعمدة المواد نصف المصنعة تأتي في الرتبة الثانية اذ تبلغ في المتوسط حدود 10مليار دولار؛
- أعمدة المواد الغذائية تأتي في الرتبة الثالثة من حصيلة التجارة الخارجية للجزائر مع العالم الخارجي من ناحية الواردات بقيمة متوسطة تقدر بـــ 7.40مليار دولار؛

- أعمدة السلع الاستهلاكية تأتي في الرتبة الرابعة بمبالغ متوسطة في حدود 7.15مليار دولار؛
- أعمدة واردات الطاقة تأتي في المرتبة الخامسة بمبالغ متوسطة بقيمة 1.65مليار دولار؛
- أعمدة المواد الاولية تأتي في الرتبة السادسة بمبالغ متوسطة في حدود 1.43مليار دولار؛
- أعمدة التجهيزات الفلاحية تأتي في الرتبة الاخيرة بمبالغ متوسطة تقدر بـــ 320مليون دولار.

المطلب الثالث: توزيع الناتج الداخلي الخام للجزائر

الناتج الداخلي الخام هو مجموع قيم المحروقات والقطاعات الاخرى وحقوق ورسوم على الواردات، بينما القطاعات الاخرى تشمل كل من: الفلاحة، الصناعة، البناء والاشغال العمومية، خدمات خارج الادارات العمومية وخدمات الادارات العمومية، ولمعرفة توزيعه حسب القطاعات بالأسعار الجارية ونسب تطوره نبينها على النحو الموالي:

الجدول رقم (3-7): يمثل تطور توزيع الناتج الداخلي الخام حسب القطاعات بالأسعار الجارية في الجزائر خلال الفترة(2005م-2016م) الوحدة: %

البيان / السنوات	الناتج الداخلي الخام	المحروقات	قطاعات اخرى	الفلاحة	الصناعة	بناء واشغال عمومية	خدمات خارج الادارات العمومية	خدمات الادارات العمومية	حقوق ورسوم على الواردات
2005	100.0	44.3	49.2	7.7	5.5	7.5	20.1	8.4	6.5
2006	100.0	45.6	48.6	7.5	5.3	7.9	19.9	8.0	5.8
2007	100.0	43.7	50.6	7.6	5.1	8.8	20.6	8.5	5.7
2008	100.0	45.3	48.8	6.6	4.7	8.7	19.1	9.7	5.9
2009	100.0	31.2	61.6	9.3	5.7	11.0	23.6	12.0	7.2
2010	100.0	34.9	58.9	8.5	5.1	10.5	21.6	13.2	6.2
2011	100.0	36.1	58.0	8.1	4.6	9.2	19.7	16.4	5.9
2012	100.0	32.9	60.0	9.0	4.6	9.3	20.1	16.9	7.1
2013	100.0	29.8	62.7	9.9	4.6	9.8	23.1	15.3	7.5.
2014	100.0	27.0	65.8	10.3	4.9	10.4	24.3	15.9	7.2
2015	100.0	18.8	73.1	11.6	5.4	11.5	27.2	17.4	8.1
2016	100.0	17.4	74.9	12.3	5.6	11.9	27.8	17.3	7.7

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على تقرير بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية، رقم (25-39)، (مارس 2014، سبتمبر2017) ص:25،26.

يتبين لنا من النسب المدونة في جدول توزيع الناتج الداخلي الخام حسب القطاعات بالأسعار الجارية بان نسب مساهمة قطاع المحروقات منذ سنة 2005م وهي في تراجع مستمر، لتبلغ ادنى نسبة مساهمة لها سنة 2016م بنسبة 17.4% تماشيا مع فكرة الحكومة الجزائرية بضرورة الخروج من ريع قطاع المحروقات، والبحث عن البدائل من القطاعات الاخرى، بيمنا عرفت نسب مساهمة القطاعات الاخرى ارتفاعا متواصلا مع مرور فترة الدراسة اذ كانت تقدر سنة 2005م بـــ49.2% لتبلغ ذروتها سنة 2016م بنسبة 74.9%.

فيما يخص نسب مساهمة القطاعات الاخرى فنجد بان نسب قطاع الصناعة يراوح مكانه منذ سنة2005م ولم تشهد ارتفاعات كبيرة، بينما القطاعات الاخرى عرفت نسب مساهمة اكبر وبشكل متزايد على العموم.

ان الدور المهيمن للدولة على الاقتصاد وخاصة ان الانفاق الحكومي يستحوذ على ثلثي الناتج الداخلي الخام من خارج قطاع المحروقات وذلك قصد تحسين البنية التحتية والفوقية للبلاد من خلال برامج استثمارية عمومية كبرى والتوسع في اتاحة الخدمات (كإنجاز السكنات، توصيل المياه الصالحة للشرب ومياه السقي، توفير الطاقة، تأدية خدمات الصحة والتعليم، تشييد الجسور والمطارات والسدود والجامعات والمستشفيات ....الخ)، وانشاء وكالات وصناديق تدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتساهم في خلق الثروة وتقليل معدلات البطالة وغيرها.

المطلب الرابع: أثر تطبيق سياسة الصرف على وضعية الميزان التجاري مع الإتحاد الاوروبي والعالم الخارجي

ان تأثير سياسة الصرف على وضعية الميزان التجاري لحالة الجزائر يمكن معرفتها من خلال التطرق لها بالتفصيل في خضم الفروع الموالية:

الفرع الاول: مفهوم رصيد الميزان التجاري

يعتبر رصيد الميزان التجاري مؤشرا جيد أو سيئ لصحة الإقتصاد في الغالب والذي يسمح بقياس القدرة التنافسية لبلد ما أمام منافسيها من الدول الأخرى وأيضا مدى محافظتها على حصتها في السوق وزيادتها في السوق المحلية وحتى الأسواق الخارجية[1].

الفرع الثاني: وضعية الميزان التجاري الجزائري

الإتحاد الأوروبي هو أكبر شريك تجاري للجزائر ويستوعب الجزء الأكبر من التجارة الدولية الجزائرية (50.3٪)، اذ بلغ إجمالي التجارة بين الإتحاد الأوروبي والجزائر 36.2 مليار يورو في عام 2016، وتعتبر الجزائر أكبر 20 شريكًا للاتحاد الأوروبي للواردات و24 الشريكً الاكبر للصادرات.

كما انخفضت التجارة بين الإتحاد الأوروبي والجزائر بنسبة 13.3 ٪ بين عامي 2015 و 2016 ويرجع ذلك جزئيا إلى انخفاض أسعار النفط، وبين عامي 2016 و2017 ارتفعت التجارة بينهما بنسبة 1.3٪، وشكلت منتجات الوقود والتعدين 95.7 ٪ من واردات الإتحاد الأوروبي من الجزائر في عام 2017، كما تمثل المواد الكيميائية ثاني أهم المنتجات المصدرة والتي تبلغ قيمتها 2.9 ٪ من صادرات الجزائر إلى الإتحاد الأوروبي.

صادرات الإتحاد الأوروبي الرئيسية إلى الجزائر هي الآلات (22.2٪)، معدات النقل (13.4٪)، المنتجات الزراعية (12.8٪)، المواد الكيميائية (12.8٪) والحديد والصلب (10.2٪)، وقد زادت التجارة بين الإتحاد الأوروبي والجزائر بنسبة 5% سنويا في المتوسط بين عامي2008 و2012 مدفوعة في الأساس عن ارتفاع صادرات النفط[2].

---

[1]Martine peyrard Moulard. les paiements internationaux. Edition marketing S .A .paris . France. 1996. p :15.

[2] http://ec.europa.eu/trade/policy/countries-and-regions/countries/algeria/;le05/10/2018à21h26.

الجدول رقم (3- 8): تطور التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي والعالم الخارجي (2007-2017)

الوحدة: مليار أورو

البيان / السنوات	الصادرات الجزائرية الى EU 28	الصادرات الجزائرية مع العالم الخارجي	الواردات الجزائرية من EU 28	الواردات الجزائرية من العالم الخارجي	اجمالي التجارة الخارجية مع EU 28	اجمالي التجارة الخارجية مع العالم الخارجي	رصيد الميزان التجاري مع EU 28	رصيد ميزان التجارة مع العالم الخارجي
2005	25.593	37.22	11.255-	15.95	36.848	53.17	14.338	21.67
2006	24.154	43.57	09.977-	16.46	34.132	60.03	14.177	27.10
2007	20.584	43.173	11.27-	19.898-	31.855	63.071	9.314	23.275
2008	28.26	53.914	15.401-	26.821-	43.661	80.736	12.859	27.093
2009	17.411	32.402	14.821-	28.164-	32.232	60.566	2.59	4.238
2010	21.075	42.996	15.595-	30.511-	36.671	73.508	5.48	12.485
2011	27.85	52.782	17.312-	33.941-	45.161	86.724	10.538	18.841
2012	32.764	55.935	21.125-	39.188-	53.889	95.124	11.639	16.747
2013	31.92	49.658	22.386-	41.299-	54.306	90.957	9.534	8.359
2014	29.458	45.254	23.392-	42.586-	52.85	87.84	6.066	2.668
2015	20.908	31.152	22.253-	44.818-	43.16	75.97	-1.345	-13.666
2016	16.514	26.478	20.413-	42.211-	36.927	68.689	-3.899	-15.733
2017	18.565	30.426	18.846-	39.598-	37.411	70.023	-0.281	-9.172

Source :

- European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p :3.
- http://trade.ec.europa.eu/doclib/docs/2006/september/tradoc_113343.pdf 05/09/2017 16:00
- C N I S. les réalisation des échanges extérieurs de l'Algérie période 1963-2010.

لدى الجزائر اتفاقية تجارة حرة مع الإتحاد الأوروبي التي تمنح بالفعل معاملة تفضيلية لصادراتها إلى الإتحاد الأوروبي؛ وبناءً على ذلك ووفقا للائحة الخاصة بنظام الأفضليات المعمم (GSP)، توقفت الجزائر عن الاستفادة من معاملة نظام الأفضليات المعمم من جانفي 2014، اذ يسمح نظام الأفضليات المعمم للدول النامية الضعيفة بدفع رسوم أقل أو عدم دفع أي رسوم على الصادرات إلى الإتحاد الأوروبي، مما يمنحها إمكانية الوصول بحرية إلى سوق الإتحاد الأوروبي والمساهمة في نموها، ويحتوي نظام الأفضليات المعمم على ثلاثة أهداف:

1- المساهمة في القضاء على الفقر من خلال توسيع الصادرات من البلدان الأشد احتياجا؛

2- تعزيز التنمية المستدامة والحكم الرشيد؛

3- ضمان الحفاظ على المصالح المالية والاقتصادية للاتحاد الأوروبي؛

يدعم النمو الإقتصادي وخلق فرص العمل في البلد المستفيد من خلال زيادة عائدات التصدير[1].

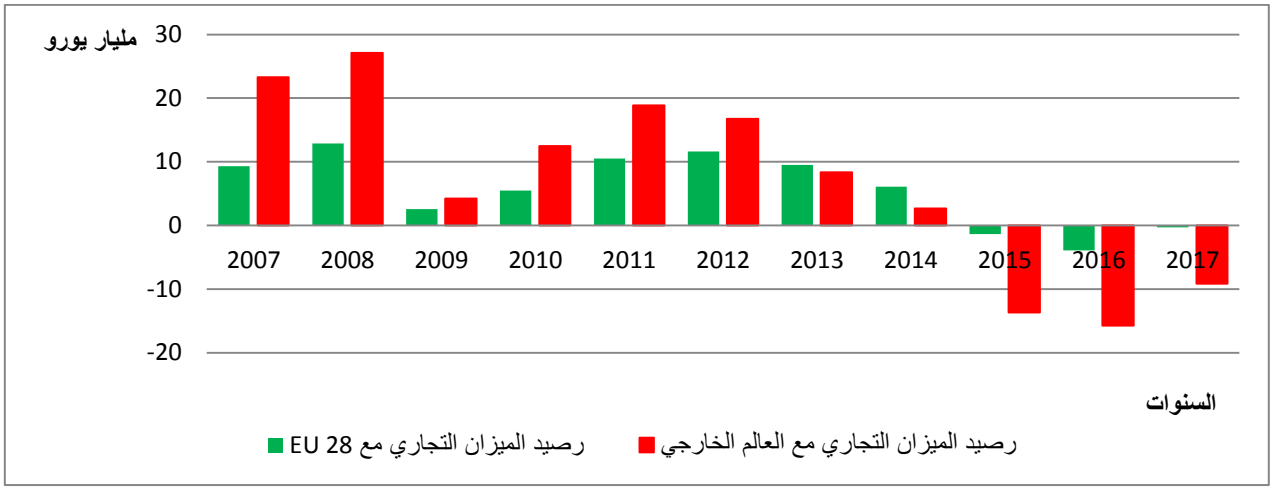
ان نسبة اجمالي التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي خلال مدة الدراسة توافق بالتقريب 50% من اجمالي التجارة الخارجية للجزائر مع العالم الخارجي، مما يؤكد سيطرة الإتحاد الأوروبي على قيم التجارة الخارجية للجزائر، نظرا لاتفاقية الشراكة التي وقعت وتم تنفيذها سنة2005م، الى جانب العلاقات التاريخية للجزائر مع الدول الاوروبية وخاصة فرنسا، والموقع الاستراتيجي له بالنسبة الجزائر، فهو قوة فعالة في المعاملات التجارية للجزائر.

اذ عرفت حصيلة التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي قيم مهمة فكانت سنة 2007م تقدر بـــ31.855مليار يورو وواصلت الارتفاع لتبلغ ذروتها سنة 2013م بحصيلة 54.306مليار يورو لتنخفض بأكثر من17مليار يورو سنة2017م نتيجة القرارات المتخذة من قبل الجزائر للحد من فاتورة الاستيراد ولتراجع اسعار النفط في الاسواق العالمية.

نفس الشيء يقال على تطور حصيلة التجارة الخارجية للجزائر مع العالم الخارجي اذ كانت تقدر بـــ63.071مليار يورو سنة 2007م لتبلغ ذروتها سنة 2012م بحصيلة جاوزت 95مليار يورو نتيجة الزيادة المعتبرة لحجم الصادرات سواء في قطاع المحروقات او خارج قطاع المحروقات، الى جانب تحسن اسعار المحروقات وزيادة الطلب على المنتجات الجزائرية، لتشهد انخفاضا كبيرا بأكثر من 22مليار يورو سنة 2016م.

[1] http://ec.europa.eu/trade/policy/countriesandregions/development/generalisedschemeofpreferences/index_en.htm;le05/10/2018à22h09.

حجم المبادلات التجارية بين الجزائر والاتحاد الاوروبي تراوح ما بين 31.855مليار يورو الى 54.306مليار يورو، وبمعدل متوسط يقدر بـــ 41.47مليار يورو.



الشكل رقم (3-7): يمثل تطور رصيد الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الاوروبي والعالم الخارجي خلال الفترة بين(2007م-2017م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على أرقام الجدول رقم (3-8).

تتمثل معظم الصادرات الجزائرية في المحروقات وبنسبة 97% من مجموع الصادرات في المتوسط، اذ ان التعامل في سوق النفط العالمي لا يتم سوى بالدولار الأمريكي (باستثناء حالات العقوبات التي تصبح المبادلات تتم بالمقايضة او بعملة الدولة المقتنية، او بعض الاتفاقيات بين الدول) ما يعني أن نسب عالية من ايراداتنا تأتينا بالدولار الأمريكي في حين تشترى جل البضائع والمعدات والوسائل باليورو باعتبار أن معظم وارداتنا من الإتحاد الأوروبي.

ان ارتدادا الأزمة الأوروبية على الاقتصاد الوطني تتجلى بعد سنة 2013م اذ عرف مؤشر رصيد الميزان التجاري الجزائري تراجعا كبيرا من فائض قدره 9.5 مليار اورو الى عجز سنة2015م بـــ1.3مليار اورو لأول مرة منذ تطبيق اتفاقية الشراكة سنة 2005م، ليشهد المزيد من الارتفاع بعجز فاق 3.9مليار اورو سنة 2016 نتيجة تراجع اسعار المحروقات،

ويعرف العجز تراجعا طفيفا لسنة2017م والذي يقدر بـــ2.81مليار اورو نتيجة للإجراءات المتخذة من قبل الحكومة الجزائرية في التجارة الخارجية من تطبيق بعض الرسوم الجمركية على بعض المنتجات المستورة، الى المنع الاداري ووضع قائمة ممنوعة من الاستيراد ومن ضمنها السيارات.

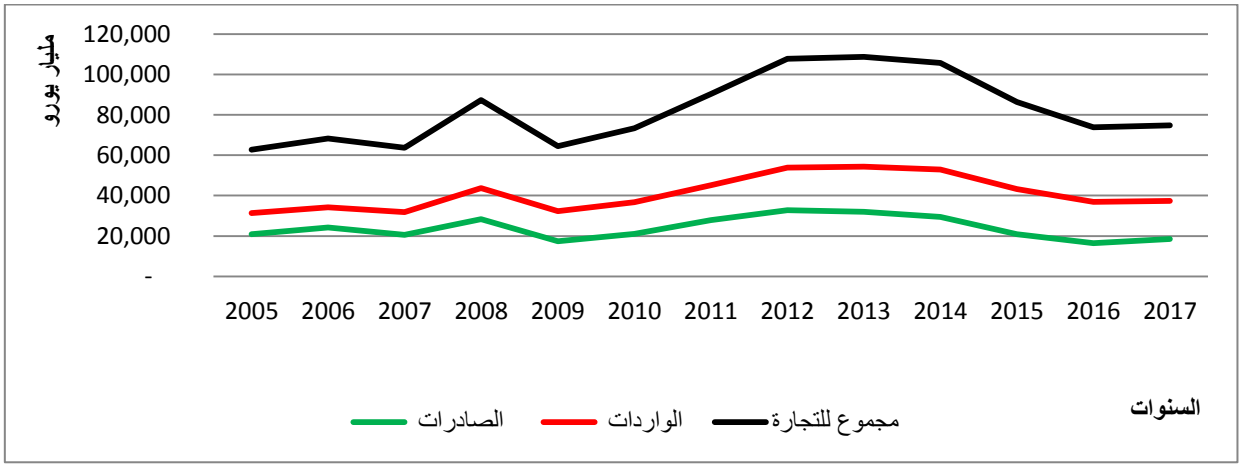
فمن خلال ملاحظة اعمدة تطور رصيد الميزان التجاري للجزائر يتبين لنا بان اعمدة رصيد الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الاوروبي تعرف تغيرات مهمة وبمرحلتين اساسيتين:

ففي المرحلة الاولى كان الرصيد لصالح الجزائر منذ سنة 2007م الى غاية سنة 2014م، اذ بلغ اعلى مستوى له سنة2008م بمبلغ 12.859مليار يورو ليتراجع بشكل خطير سنة 2009م بأكثر من 10مليار يورو، ليعاود التحسن الى غاية سنة 2012م بالغا قيمة 11.639مليار يورو، ليعاود الانخفاض ليبلغ سنة 2014م مقدار 6.066مليار يورو.

في المرحلة الثانية التي تبدا من سنة 2015م الى غاية سنة 2017م رصيد الميزان التجاري سالب على طول هذه المدة، اذ عرف لأول مرة رصيدا سالبا سنة 2015م بقيمة 1.345مليار يورو، اذ اصبحت حصيلة الصادرات من المحروقات لا تغطي الواردات من الإتحاد الأوروبي ليواصل الرصيد مسيرة التراجع بالغا اقصى قيمة له بـــ3.899مليار يورو سنة 2016م، ليتم اتخاذ اجراءات من قبل الجزائر للحد من تبعات ذلك على الاقتصاد، من خلال التعديلات المطبقة حول اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي واجراءات الحد من فاتورة الاستيراد سنة2017م ليتراجع الرصيد السالب ويبلغ قيمة281مليون يورو فقط.

بالنسبة لرصيد الميزان التجاري للجزائر مع العالم الخارجي يأخذ نفس المسار مقارنة بالاتحاد الأوروبي في مرحلتين:

- **المرحلة الاولى من سنة 2007م الى غاية سنة 2014م:** رصيد موجب لصالح الجزائر اذ بلغ مستوى قياسي سنة2008م بقيمة 27.093مليار يورو ليتراجع بمقدار 23مليار يورو سنة بعد ذلك بسبب تبعات ازمة الرهن العقاري، ليعرف ارتفاعا متواصلا ليبلغ سنة2011م مقدار18.841 مليار يورو ليعاود مسار الانخفاض حتى يبلغ ادنى مستوى له بقيمة 2.668مليار يورو سنة2014م.
- **المرحلة الثانية تبدا من سنة 2015م الى غاية سنة 2017م :** اين اصبح الرصيد سالب على طول الفترة ويبلغ اعلى مستوى له من الانخفاض سنة 2016م بقيمة15.733 مليار يورو نظرا لزيادة الاحتياجات الوطنية من السلع والخدمات الاجنبية مع تراجع في مداخيل الصادرات، ليعرف تحسن بمقدار6 مليار يورو سنة 2017م.



الشكل رقم (3-8): يمثل تطور الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الاوروبي خلال الفترة بين (2005م-2017م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على أرقام الجدول رقم (3-8).

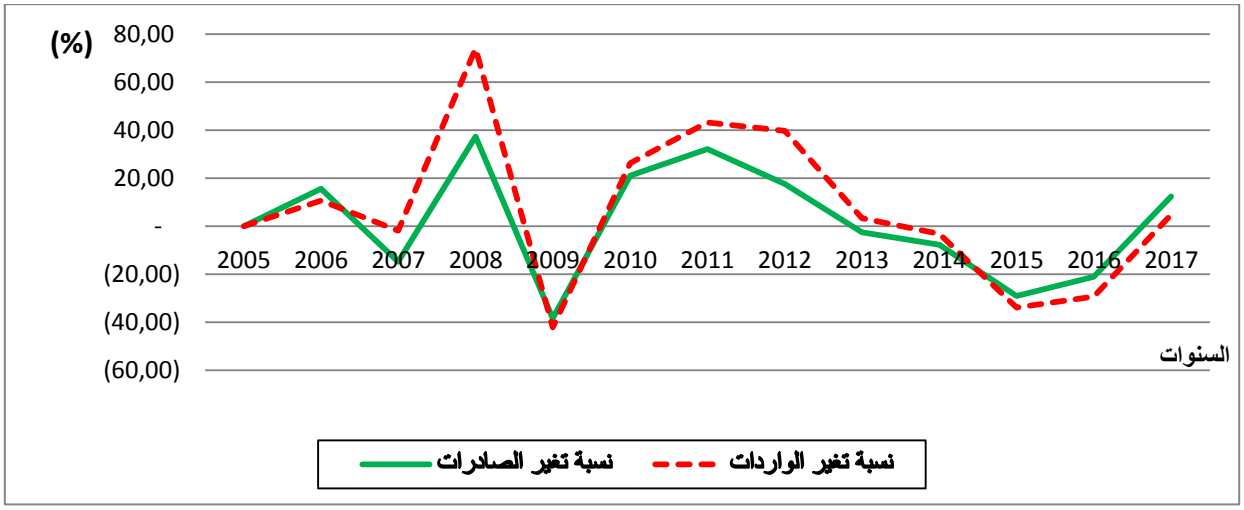
يتضح من خلال الشكل أن الميزان التجاري للجزائر يحقق فائض خلال السنوات (2005م – 2014م) ولكن بنسب مختلفة في حين أن الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي في حالة عجز قدر بـــ5.7 مليون اورو و9.4 مليار اورو ما بين 2004م 2013م، بينما تظهر صادرات

الجزائر إلى الإتحاد الأوروبي بشكل متذبذب حيث تراوحت في السنوات (2011م – 2012م – 2013م) بين (27.8 مليار أورو – 32.6 مليار أورو – 31.9 مليار أورو) على التوالي، وبالتالي فإن فائض الميزان التجاري متقارب وتعود نسب هذا التدني إلى تراجع أسعار البترول في الأسواق العالمية وتراجع طلب الإتحاد الأوروبي على المواد الاولية الجزائرية نتيجة الأزمة التي يمر بها وتباطؤ معدلات النمو عند اغلب دوله الى جانب نقص التمويل وعدم الثقة في الأسواق بفعل ازمة الديون السيادية.

كما يظهر الخلل بين طرفين الميزان التجاري الجزائري لإشكالية التوقع بين السندات الأوروبية ومطرقة الدولار، فمع اندلاع أزمة الديون السيادية في اليونان (الأزمة الأوروبية) أصبحت اغلب مؤشرات الاقتصاد الجزائري سالبة تبعا لتراجع سعر صرف الأورو مقابل الدولار، هذا التوقع يجعل من التجارة الخارجية عاملا معرقلا لعمليات التنمية الإقتصادية، فإذا انخفض سعر صرف الدولار بالنسبة للعملات الرئيسية الأخرى يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات التي تستوردها الجزائر من البلدان الأوروبية التي تعتبر المصدر الرئيسي لنحو 60% من الواردات الجزائرية سنويا، كما ستتضرر أسعار الواردات الجزائرية من الدول التي ارتفعت عملاتها مقابل الدولار الأمريكي كالين الياباني والجنيه الاسترليني ودول أسيوية أخرى باعتبارها تمثل نسب معتبرة من الواردات الجزائرية.

تبقى دول الإتحاد الأوروبي دائما الشريك الرئيسي للجزائر بنسب مرتفعة على التوالي 44.37% واردات و58.37% صادرات كمتوسط سنوي، ومن خلال الشكل يظهر جليا ارتفاع صادرات وواردات الجزائر إلى الإتحاد الأوروبي، اذ تطورت واردات الجزائر من 8.020مليار اورو سنة 2003م إلى 10.494مليار اورو سنة 2005م نتيجة زيادة الطلب المحلي على المنتجات الاوروبية لدواعي تحسن مداخيل البلاد من العملات الصعبة وتبني برامج

تنموية، ثم انخفضت في السنة الموالية أي سنة 2006م إلى 9.968مليار اورو لتعاود الارتفاع سنة 2008م إلى 15.363مليار أورو نتيجة مخلفات الأزمة المالية العالمية المساهمة في ارتفاع اسعار النفط الى مستويات قياسية وارتفاع اسعار المواد الاساسية في البورصات العالمية وزيادة الاستهلاك المحلي بدافع زيادة النمو الديمغرافي وتحسن ظروف المعيشة لفئة استفادة من ازمة العشرية السوداء، وظاهرتي الهجرة نحو الجزائر من قبل مواطني دول الجوار والدول التي تعاني من صعوبات سياسية أو مالية أو أمنية، كذلك ظاهرة التهريب للسلع عبر الحدود باعتبار معظمها مدعم من قبل الحكومة ولانخفاض سعر بعضها وتوفرها في القطر الوطني،



الشكل رقم (3-9): يمثل نسب تغير الصادرات والواردات الجزائرية مع الإتحاد الاوروبي خلال الفترة (2005م-2017م)

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على أرقام الجدول رقم (3-8).

لتعرف ارتفاع متواصلا الى غاية سنة 2014م وتبلغ الذروة بقيمة تقدر بـــ23.392مليار يورو لتدعم فكرة نتائج تبني البرامج التنموية المعتمدة في الجزائر والتي تحتاج الى التجهيزات والوسائل الضرورية والخبرات والفنيات واللوجستيك من الخارج الى جانب ارتفاع فاتورة الاستيراد من السيارات والادوية بصفة معتبرة للترخيص الممنوح آنذاك، ثم تشهد الواردات بداية التراجع لتصل إلى 22.420 مليار اورو سنة 2013م، لتراجع مداخيل البلاد من العملة

الصعبة، اضافة الى تطبيق الاجراءات الحكومية لتقليل فاتورة الاستيراد من تفعيل رخص الاستيراد والمنع المؤقت لبعض السلع او المنع الاداري وتعليق مجموعة من السلع، ومنها استيراد السيارات لتبلغ الحصيلة سنة 2017م ما قيمته 18.846مليار يورو.

اما بالنسبة للصادرات الجزائرية التي تمثل نسبة المحروقات منها 97% فقد عرفت هي الأخرى ارتفاعا مستمرا بدءا من سنة2003م حيث كانت قيمة الصادرات 14.594مليار أورو، لتصل سنة2008م ما قيمته 28.259 مليار أورو، ثم انخفضت سنة 2009 لتصل إلى 17.411 مليار أورو لتفقد حوالي 11مليار يورو في سنة واحدة فقط لتأثرها بالأزمة المالية العالمية لتراجع الطلب العالمي على النفط وانخفاض سعره في السوق العالمي، ثم عرفت الحصيلة ارتفاع متواصل لتصل اقصى قيمة لها سنة 2012م بقيمة 31.7مليار يورو، وفي سنة 2013 حوالي 30.920 مليار أورو لتحسن الوضع الاقتصادي العالمي وارتفاع معدلات النمو لاقتصاديات الدول الاوروبية الى جانب عودة اسعار النفط الى التحسن، لتعرف بعدها حصيلة الصادرات تراجعا متواصلا لتفقد حوالي 10مليار يورو سنة2015م، وتواصل الانخفاض لتبلغ ادنى قيمة لها سنة 2017م بمبلغ 17.5مليار يورو نتيجة تراجع اسعار المحروقات لارتفاع المعروض العالمي ودخول كل من ايران وليبيا والعراق الى مستويات الانتاج القريبة من السابق وتحسن ظروف بعض الدول المنتجة للنفط الى جانب عامل تراجع الطلب العالمي على المحروقات بفعل عوامل متحكمة في الطلب كالظروف المناخية.

الفرع الثالث: التجارة الخارجية للجزائر من حيث المناطق الإقتصادية

وفيما يتعلق بالتوزيع حسب المناطق الإقتصادية للتجارة الخارجية للجزائر فان الجداول والاشكال المرفقة تبين بوضوح أن معظم مبادلاتنا الخارجية ما تزال تستقطب على شركائنا التقليديين.

الجدول رقم (3- 9): تطور التجارة الخارجية للجزائر من حيث المناطق الإقتصادية خلال الفترة (2014-2016)

المناطق الإقتصادية	الواردات بمليون دولار امريكي			الصادرات بمليون دولار أمريكي		
	السنة		التطور%	السنة		التطور%
	2014	2016		2015	2016	
دول الإتحاد الاوربي	25 485	179 22	-12.97	22 976	16 739	-27.15
دول منظمة التعاون و التنمية الإقتصادية	7 363	6 295	-14.50	5 288	6 251	18.21
الدول الاوربية الاخرى	1 225	909	-25.80	37	80	116.22
دول امريكا الجنوبية	2 822	2 857	1.24	1 683	1 678	-0.30
اسيا	11 850	11 618	-1.96	2 409	2 331	-3.24
اوقيانوسيا	-	-	-	71	-	-
الدول العربية	1 918	1 934	0.83	572	385	-32.69
الدول المغاربية	680	697	2.50	1 550	1 368	-11.74
الدول الافريقية	359	238	-33.70	82	51	-37.80
المجموع	51 702	46 727	-9.62	34 668	28 883	-16.69

Source :http://www.andi.dz/index.php/ar/statistique/bilanducommerceexterieur;le05/10/2018à17h58.

اولا- الإتحاد الأوروبي:

تبقى دول الإتحاد الاوربي دائما الشريك الرئيسي للجزائر بنسب عالية وعلى التوالي 44.37 % كواردات من الجزائر و58.37% صادرات الجزائر كمتوسط عام، في المقابل ففي سنة 2017 انخفضت الواردات الجزائرية بـــ 9.95٪ أي من 22.47مليار دولار سنة 2016م الى حوالي 20.24مليار دولار امريكي سنة2017م، وبالنسبة للصادرات من الجزائر إلى هذه البلدان أيضا تعرف وتيرة متزايدة في التناقص انطلاقا من سنة 2014م لتخسر اكثر من 56% من قيمة حصيلتها أي حوالي 17مليار يورو عند سنة 2017م.

ضمن هذه المنطقة الإقتصادية يمكننا أن نلاحظ أن زبوننا الرئيسي هو إيطاليا والتي تمتص أكثر من 16٪ من مبيعاتنا إلى الخارج، تليها فرنسا بـــ 12.92٪ ثم إسبانيا 11.92٪، اما بالنسبة للممولين الرئيسيين فتحتل فرنسا المرتبة الأولى بين دول الإتحاد الأوروبي بـــ 9.35٪،

تليها إيطاليا وألمانيا بحصة 8.17٪ و6.99٪ من إجمالي الواردات الجزائر من الاتحاد الاوروبي لاعتبارات تاريخية واقتصادية وجغرافية وحتى دبلوماسية وسياسية.

ثانيا- دول منظمة التعاون والتنمية (خارج الإتحاد الأوروبي)

تأتي دول منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية (خارج الإتحاد الأوروبي) في المرتبة الثانية بحصة بلغت 12.93٪ من واردات الجزائر من هذه البلدان و18.69٪ من صادرات الجزائر إلى هذه البلدان، وبالمقارنة مع عام 2016م فإنه ينبغي ان نشير إلى انه حدث انخفاض في الصادرات المحققة مع هذه الدول من 6.94 مليار دولار أمريكي في عام 2016 إلى 6.49 مليار دولار عام 2017، كذلك فإن واردات الجزائر من هذه الدول سجلت انخفاضا يقدر بـــ 4.91٪، وتوجد بعض الدول تعاملاتها التجارية مع الجزائر قيمها ضئيلة وتكاد تكون منعدمة لعدة اعتبارات سواء اكانت مرتبطة بنظام الحكم او السياسة الخارجية للبد او لطبيعة المنتجات وشروط التبادل، واهم الدول نجد كل من الولايات المتحدة الامريكية تليها تركيا مع معدلات كل من 3.95٪ و4.35٪ بالنسبة للواردات من هذه الدول، و5.64٪ و9.76٪ للصادرات إلى هذه البلدان، بينما الدول الاوروبية الاخرى ودول اسيا وبقية الدول نوضحها على النحو الموالي:

ثالثا- الدول الاوربية الاخرى: نلاحظ أن المبادلات التجارية بين الجزائر وباقي الدول الاوروبية تبقى دائما ضئيلة من إجمالي حجم التجارة مع العالم الخارجي، فتظهر تراجعا في حصتها في السوق بما يقرب من74.2٪ مقارنة مع عام 2016، حيث تجاوزت من 1.225مليار دولار أمريكي في عام 2014 الى 909مليون دولار في عام 2016.

رابعا- دول "**آسيا**" تظهر زيادة طفيفة بنسبة 12.66٪ حيث تجاوزت من 13.91مليار دولار أمريكي إلى 15.67مليار دولار أمريكي لنفس الفترة ونجد كل من الصين اليابان وكوريا الجنوبية في الصدارة.

خامسا- سجل حجم التبادل التجاري مع دول المغرب العربي (UMA) انخفاض طفيف ما يقرب 1٪ مقارنة مع 2016 من مبلغ 1.87مليار دولار أمريكي في عام 2016 إلى 1.85مليار دولار عام 2017، كذلك المبادلات التجارية مع الدول العربية (خارج اتحاد المغرب العربي ومنظمة التعاون والتنمية الإقتصادية) سجلت انخفاض طفيف مقارنة مع عام 2016، حيث بلغ حجم التبادل التجاري مع هذه الدول من 2.34مليار دولار امريكي ليصل إلى 2.29 مليار دولار امريكي وذلك بانخفاض قدره 2.26٪ بسبب التقارب الكبير في طبيعة المنتجات وانها دول نامية وليست صناعية بمعنى الاقتصاد العالمي.

وأخيرا سجلت المبادلات التجارية مع بلدان الأمريكيتين ارتفاعا ملحوظا من 18.37٪ مقارنة مع عام 2016م من4.8مليار دولار أمريكي سنة 2016 إلى 5.68مليار دولار في عام 2017[1].

ان ترتيب المناطق الاقتصادية المتعاملة مع الجزائر في مسالة التجارة الخارجية بشقيها (جانب التصدير وجانب الاستيراد) يمكن توضيحه على النحو التالي:

الصادرات الجزائرية نحو المناطق الاقتصادية لسنة 2016م ترتيبها وفق النسب التالية:

الاتحاد الاوروبي في المرتبة الاولى بنسبة 57.95٪ تليه دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بنسبة 21.64٪،ثم دول اسيا بنسبة 8٪، ثم دول امريكا الجنوبية بنسبة 5.8٪، ثم الدول المغاربية بنسبة 4.73٪، ثم الدول العربية بنسبة 1.33٪، ثم الدول الاوروبية الاخرى

[1] http://www.andi.dz/index.php/ar/statistique/bilan-du-commerceexterieur;le05/10/2018à17h58.

بنسبة 0.2٪ تليها الدول الافريقية في ذيل الترتيب بنسبة 0.1٪، مما يؤكد تبعية الصادرات الجزائرية للدول المتقدمة بنسبة تقارب 80٪، اما في ما يخص **الواردات الجزائرية من المناطق الاقتصادية** لسنة 2016م جاء ترتيبها على النحو الموالي:

الاتحاد الاوروبي في المرتبة الاولى بنسبة 38.35٪ تليه دول اسيا بنسبة 24.86٪، ثم دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بنسبة 13.47٪، ثم دول امريكا الجنوبية بنسبة 6.11٪، ثم الدول العربية بنسبة 4.13٪، ثم الدول الاوروبية الاخرى بنسبة 1.94٪ ثم الدول المغاربية بنسبة 1.49٪ تليها الدول الافريقية في ذيل الترتيب بنسبة 0.5٪، مما يؤكد تبعية الواردات الجزائرية للدول المتقدمة بنسبة تقارب 75٪.

الملاحظ كذلك بان التجارة البينية للجزائر مع الدول المغاربية او العربية تعتبر هامشية وضعيفة مقارنة بما يجمعها من روابط مشتركة تاريخية ودينية ولغوية وغيرها.

اما فيما يخص القارة الافريقية رغم ان الجزائر تنتمي اليها الا ان المبادلات بينهما جد ضئيلة وفي ذيل الترتيب، مما يدعم فكرة تدهور التجارة "جنوب – جنوب" وان معظم الدول الافريقية تصدر المواد الاولية للدول الصناعية وتستورد منها مختلف السلع والخدمات، الى جانب ان السياسة التجارية للجزائر التي كانت معتمدة في السبعينات وثمانينات القرن 20م موجهة لاستهداف الاسواق الافريقية والتي كانت لها سمعة ومكانة مرموقة امام المنافسين الافارقة ودول الاستعمار، الا ان احداث العشرية السوداء والاصلاحات المطبقة داخل البلاد والمشاكل والاخطار الجيوستراتيجية المهددة لكيان البلاد جعل الجزائر تتراجع وتفقد حصتها السوقية في الدول الافريقية لصالح المغرب الاقصى ومصر وجنوب افريقيا، وحتى المنافسة الشرسة للصين والهند في القارة الافريقية اخذت حصتها، واصبح على الجزائر الصعوبة بمكان اعادة التموقع في القارة الافريقية، الا ان على السلطات المعنية بإعداد دراسة تقييمية للسوق

الافريقي والعربي من كل النواحي لبعث شعار فكرة شراكة رابح–رابح بين الجزائر والدول العربية والمغاربية، وشعار جنوب–جنوب بين الجزائر ودول افريقيا

الفرع الرابع: اهم المتعاملين التجاريين للجزائر وللاتحاد الأوروبي

لمعرفة اهم الشركاء التجاريين للجزائر والإتحاد الأوروبي مع العالم الخارجي، بجب تحليل معطيات الجداول الموالية:

الجدول رقم (3–10): ترتيب اهم الشركاء التجاريين للجزائر عام 2017م الوحدة: مليار$،%

الصادرات			الواردات			اجمالي التجارة		
الشريك	القيمة (مليار$)	(%)	الشريك	القيمة (مليار$)	(%)	الشريك	القيمة (مليار$)	(%)
1-الاتحاد الاوروبي	17.293	43.7	1-الاتحاد الاوروبي	17.910	58.9	1-الاتحاد الاوروبي	35.203	50.3
2-الصين	7.214	18.2	2- و م ا	2.870	9.4	2-الصين	7.822	11.2
3-تركيا	1.741	4.4	3-البرازيل	1.898	6.2	3- و م ا	4.418	6.3
4-و م ا	1.548	3.9	4-تركيا	1.211	4.0	4-البرازيل	3.098	4.4
5-كوريا ج	1.452	3.7	5-كوريا ج	0.774	2.5	5-تركيا	2.952	4.2
6-الارجنتين	1.323	3.3	6-الهند	0.771	2.5	6-كوريا ج	2.226	3.2
7-البرازيل	1.2	3.0	7-الصين	0.609	2.0	7-الهند	1.602	2.3
8-روسيا	1.038	2.6	8-كندا	0.553	1.8	8-الارجنتين	1.338	1.9
9-الهند	0.850	2.1	9-المغرب	0.381	1.3	9-روسيا	1.043	1.5
10-اكرانيا	0.518	1.3	10-مصر	0.369	1.2	10-كندا	0.860	1.2
مع العالم	39.598	100	مع العالم	30.426	100	مع العالم	70.023	100

Source : European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p 8.

تبين لنا ارقام واحصائيات الجدول بان اهم شريك تجاري للجزائر هو الإتحاد الأوروبي الذي يأخذ المرتبة الاولى في قائمة المتعاملين مع الجزائر بنسبة مساهمة تقدر بـــ43.7% كواردات ونسبة 58.9% كحصة للصادرات، ونسبة 50.3% من الحجم الاجمالي للتجارة الخارجية للجزائر مع العالم الخارجي خلال سنة 2017م وبأكثر من 35 مليار يورو كمبادلات تجارية بين الطرفين، وبعجز في الميزان التجاري الاجمالي قدره617مليون يورو، بينما عجز دائم ومستمر منذ بداية اتفاقية الشراكة بنسبة متوسطة 92% خارج قطاع المحروقات، لتليها الصين في المرتبة الثانية بنسبة 11.2%من حجم التداول للتجارة الخارجية وبحصيلة

7.822مليار يورو، اين تقل النسبة الى اقل من النصف لتبلغ 6.3% بالنسبة للولايات المتحدة الامريكية، تليها على التوالي كل من البرازيل وتركيا وكوريا الجنوبية والهند والارجنتين وروسيا بنسب تتراوح بين 4.4% و1.5%، لتحتفظ بالمرتبة العاشرة كندا بنسبة 1.2% من حجم المبادلات التجارية لها بحصيلة قدرها 860مليون يورو، الملاحظ بان المتعاملين العشرة الاوائل في التجارة الخارجية للجزائر ينتمون الى قائمة الدول المتقدمة، وتنتمي الى كل من قارة اروبا وقارة اسيا وقارة امريكا بينما غياب دول قارة افريقيا التي تنتمي اليها الجزائر وغياب كلي للدول العربية والمغاربية.

الجدول رقم (3-11): ترتيب اهم الشركاء التجاريين للاتحاد الاوروبي مع العالم الخارجي لسنة2017م الوحدة: مليار دولار امريكي،%

الصادرات			الواردات			اجمالي التجارة		
الشريك	القيمة (مليار$)	(%)	الشريك	القيمة (مليار$)	(%)	الشريك	القيمة (مليار$)	(%)
1- و م ا	375.845	20.0	1- الصين	374.823	20.2	1- و م ا	632.021	16.9
2-الصين	198.200	10.5	2- و م ا	256.176	13.8	2-الصين	573.023	15.3
3-سوازيلاند	150.813	8.0	3- روسيا	145.094	7.8	3- سوازيلاند	261.220	7.0
4- روسيا	86.186	4.6	4- سوازيلاند	10.407	5.9	4- روسيا	231.280	6.2
5- تركيا	84.490	4.5	5- النرويج	77.433	4.2	5-تركيا	154.251	4.1
6-اليابان	60.493	3.2	6- تركيا	69.760	3.8	6-اليابان	129.373	3.5
7-النرويج	50.702	2.7	7-اليابان	68.880	3.7	7-النرويج	128.135	3.4
8- كوريا ج	49.805	2.7	8- كوريا ج	50.017	2.7	8- كوريا ج	99.822	2.7
9-الامارات العربية المتحدة	42.616	2.3	9- الهند	44.184	2.4	9- الهند	85.907	2.3
10- الهند	41.723	2.2	10-فيتنام	37.018	2.0	10-كندا	69.128	1.9
24-الجزائر	18.846	1.0	20-الجزائر	18.565	1.0	23-الجزائر	37.411	1.0
مع العالم	1879.431	100	مع العالم	1858.257	100	مع العالم	3737.688	100

Source : European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p 9.

اهم شريك تجاري للاتحاد الأوروبي من ناحية الواردات هي الصين في الرتبة الاولى بنسبة 20.2% بحصيلة تقدر بـــ374.823مليار يورو تليها الولايات المتحدة الامريكية بنسبة 13.8% أي بحصيلة 256.176مليار يورو، تليها روسيا بـــ7.8% ثم سوازيلاند بنسبة5.9% لتاتي بقية دول العالم، في حين تأخذ الجزائر المرتبة العشرون بنسبة 1%، بينما

تتغير التشكيلة من ناحية التصدير اذ تصبح الولايات المتحدة الامريكية اول مستورد لمنتوجات الاتحاد الاوروبي بنسبة 20% بحصيلة تقدر بـــ375.845مليار يورو لتنخفض الى حدود النصف مع الصين، تليها سوازيلاند بـــ8% لتاتي بقية الدول بنسب اقل، في حين الجزائر احتلت المرتبة 24 عالميا وبنسبة 1%، اما فيما يخص حصيلة التجارة الخارجية للاتحاد الأوروبي مع العالم الخارجي، اذ تحافظ الولايات المتحدة الامريكية على الريادة بنسبة 16.9% بحصيلة 632مليار يورو، تليها الصين بنسبة 15.3% بحصيلة 573.023مليار يورو، وتأتي بقية الدول بنسب متباينة، في حين احتلت الجزائر الرتبة 23 عالميا وبنسبة 1%.

ان معظم مبادلات التجارة الخارجية للجزائر مع العالم الخارجي ما تزال مستقطبة من شركائها التقليديين، فمن ناحية الممولين الرئيسيين نجد ان:

بلد الاستيراد	الحجم	الهيكل
إيطاليا	5 548	15,96%
فرنسا	4 492	12,92%
إسبانيا	4 142	11,91%
الولايات المتحدة الأمريكية	3 394	9,76%
البرازيل	2 082	5,99%
تركيا	1 960	5,64%
هولاندا	1 849	5,32%
بريطانيا العظمى	1 611	4,63%
البرتغال	917	2,64%
بلجيكا	892	2,57%
الهند	860	2,47%
تونس	751	2,16%
الصين	695	2,00%
جمهورية كوريا	692	1,99%
كندا	665	1,91%
المجموع الفرعي	30 550	87,88%
المجموع	34 763	100



الشكل رقم (3- 10): الممولين الرئيسيين للجزائر خلال سنة 2017

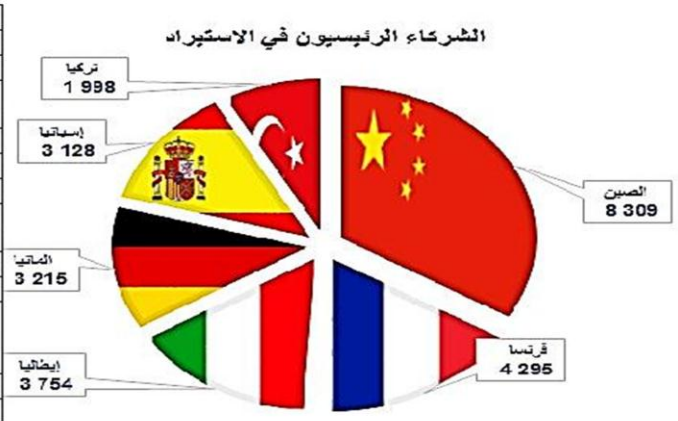
Source :http://www.andi.dz/index.php/ar/statistique/bilanducommerceexterieur;le05/10/2018à17h58.

بالنسبة لسنة 2017 ستة (06) ممولين رئيسيين للجزائر تتصدر إيطاليا القائمة بحصيلة تقدر بـــ(5.55ملياردولار)، تليها فرنسا في المرتبة الثانية بحصيلة (4.50مليار دولار)، ثم اسبانيا بحصيلة (4.14مليار دولار)، فالولايات المتحدة الامريكية بحصيلة (3.39مليار دولار)، ثم البرازيل بحصيلة (2.08مليار دولار) وتركيا (1.96مليار دولار)، بينما نجد في قائمة

الخمسة عشر دولة عربية ممثلة بتونس وفي المرتبة الثانية عشر بنسبة 2.16% وبحصيلة تمويلية بـــ 751مليون دولار.

اذ تمثل قائمة هذه الدول نسبة 87.88٪ وبحصيلة اجمالية تقدر بـــ 30.550مليار دولار من حجم واردات الجزائر من العالم الخارجي وهي نسبة جد مرتفعة، وتأكد فكرة ارتباط الاقتصاد الوطني بالاقتصاديات المتقدمة من ناحية التمويل بمختلف السلع والخدمات مع غياب للدول الافريقية والدول العربية والمغاربية باستثناء دولة تونس.

بلد الاستيراد	الحجم	الهيكل %	تطور (%)
الصين	8 309	18,08%	-1,18
فرنسا	4 295	9,35%	-10,01
إيطاليا	3 754	8,17%	-19,18
المانيا	3 215	7,00%	6,18
إسبانيا	3 128	6,81%	-12,33
تركيا	1 998	4,35%	3,26
الولايات المتحدة الأمريكية	1 816	3,95%	-20,84
جمهورية كوريا	1 675	3,64%	53,39
الارجنتين	1 518	3,30%	13,71
البرازيل	1 374	2,99%	13,65
فيدرالية روسيا	1 221	2,66%	
الهند	983	2,14%	4,57
هولاندا	702	1,53%	-5,9
بلجيكا	634	1,38%	4,79
رومانيا	623	1,36%	9,3
المجموع الفرعي	35 245	76,69%	
المجموع	45 957	100	



الشكل رقم (3- 11): يمثل الزبائن الرئيسيين للجزائر خلال سنة 2017

Source :http://www.andi.dz/index.php/ar/statistique/bilanducommerceexterieur;le05/10/2018à17h58.

يعطي الشكل صورة واضحة للزبائن الرئيسيين للجزائر مع العالم الخارجي في موضوع التجارة الخارجية لسنة 2017م، وعلى ان قائمة الدول الخمسة عشر المتعاملة تجاريا مع الجزائر نجدها لا تحتوي أي بلد عربي او افريقي، بينما اغلب الزبائن ينتمون الى الدول المتقدمة ويمثلون قارة اروبا، وعليه تتصدر قائمة زبائن الجزائر الصين بنسبة 18.08٪ وبحصيلة استراد 8.309مليار دولار امريكي تليها خمسة دول اوروبية فتاتي فرنسا في المرتبة

الثاني بنسبة 9.35٪ وبحصيلة 4.295مليار دولار، ثم ايطاليا بحصيلة 3.754مليار دولار، فألمانيا بحصيلة 3.215مليار دولار، ثم اسبانيا بنسبة 6.8٪ وبحصيلة 3.128مليار دولار لتاتي تركيا بحصيلة 1.998مليار دولار ثم الولايات المتحدة الامريكية بـــ1.816مليار دولار ثم بقية الدول، اذ تمثل قائمة هذه الدول نسبة 76.69٪ وبحصيلة اجمالية تقدر بـــ 35.245مليار دولار من حجم صادرات الجزائر نحو العالم الخارجي وتأكد فكرة ان الدول المتقدمة هي المتعامل والشريك الاول والاساسي للجزائر في التجارة الخارجية، بينما جل الدول المتبقية فعلاقاتها التجارية مع الجزائر محدودة جدا وتقتصر على بعض السلع والخدمات الهامشية في الغالب.

المبحث الثالث: التبعات المصاحبة للسياسة تخفيض سعر الصرف على بعض المتغيرات الإقتصادية

باعتبار أن الهدف الاساسي للسلطة النقدية للبلاد يكمن في التحكم في المعروض النقدي والابقاء على معدل نمو مقبول، بمعنى التحكم في معدلات التضخم والناتج الداخلي الخام باستخدام طرق لذلك سواء اكانت ادوات كمية (كمعدل الفائدة، معدل الخصم، الاحتياط القانوني وسياسة السوق المفتوحة)، او انها تستخدم ادوات كيفية ومن ضمنها (الاقناع الادبي، وتحديد رخص الاستيراد وغيرها)، ومن بين السياسات المشكلة للسياسة النقدية للبلاد نجد سياسة الصرف المعتمدة التي تعمل على استهداف اهم ركيزة لها وهو سعر الصرف بتخفيضه او رفعه او ترك قوى السوق تأثر على سعره التوازني بالتحسن او الانخفاض، قصد علاج الاختلالات الحاصلة في الإقتصاد وفي وضعية ميزان المدفوعات. ولما كان الميزان التجاري هدفا وسيطا يمهد للتأثير على المتغيرات الإقتصادية للبلد، فتبعات تخفيض سعر صرف الدينار الجزائري برزت آثارها بشكل واضح على بعض هذه المتغيرات والتي يمكن ضبطها في المطالب الموالية:

المطلب الأول: الانعكاسات على الناتج الداخلي الخام، الانفتاح الاقتصادي، معدل التبادل التجاري وسعر الصرف الموازي

ان تطبيق سياسة تخفيض سعر الصرف من قبل بنك الجزائر وفي خضم اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الاوروبي كانت لها تبعات على بعض المؤشرات الإقتصادية ومن ضمنها $\boldsymbol{LePib}$ ووضعية سعر الصرف في السوق الموازي، ولمعرفة طبيعة هذه الاثار نتعرف عليها فيما يلي:

الفرع الاول: الاثر على الناتج الداخلي الخام

يعبر الناتج المحلي الداخلي عن مجموع القيم المضافة لكل المؤسسات التي تنشط على المستوى الوطني أو مجموع القيم المضافة مع إضافة الحقوق الجمركية وطرح الإعانات، او يعبر عن القيمة السوقية لجميع السلع والخدمات النهائية المنتجة داخل الحيز الجغرافي للدولة بغض النظر عن جنسية المالك لعوامل الانتاج خلال فترة زمنية معينة.

$$\boldsymbol{LePib = \Sigma VA + TVA - Tf}$$

الناتج الداخلي الخام = مجموع القيم المضافة + الضرائب غير المباشرة – اعانات الانتاج[1].

$$\boldsymbol{LePib = CF + ABFF + DS + X - M}$$

الناتج الداخلي الخام = الاستهلاك النهائي + التراكم الخام للأصول الثابتة + تغير المخزون + الصادرات – الواردات، حيث أن معدل نمو $\boldsymbol{LePib}$ يأخذ العلاقة الرياضية التالية:

$$\mathbf{TPib} = \frac{(\boldsymbol{Pib2 - Pib1})}{\boldsymbol{Pib1}} * \mathbf{100}\%$$

[1] الطيب بولحية، التحليل الاقتصادي الكلي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2015م/2016م، ص:11.

الجدول رقم (3-12): تطور (***LePib***) خلال الفترة (2005-2017) الوحدة: وحدة

البيان / السنوات	الناتج الداخلي الخام (مليار دولار امريكي)	معدل نمو الناتج المحلي الخام (%)	متوسط معدل الصرف الترجيحي دج/ $
2005	103.20	5.91	73.3627
2006	117.03	1.68	72.6464
2007	134.98	3.37	69.3656
2008	171.00	2.36	66.8299
2009	137.21	1.63	72.6460
2010	161.21	3.63	74.4041
2011	200.02	2.89	72.8537
2012	209.06	3.37	77.5519
2013	209.75	2.77	79.3809
2014	213.81	3.79	80.5606
2015	165.87	3.76	100.4641
2016	159.05	3.30	109.4654
2017	170.37	1.70	110.96

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:

- الديوان الوطني للإحصائيات، حوصلة إحصائية (1962م-2011م)، المحاسبة الوطنية، نشرة 2013م، ص:260.

ONS. les comptes économiques en volume de 2000 à 2012.N° 648 ;p :2.
http://www.mf.gov.dz/rubriques/48/Zoom-sur-lesChiffres.htm/Taux de Change Ministère des finances files/ le 05/04/2014.à 16h05.
https://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.KD.ZG?locations=DZ;le16/09/2018.

إن تبعات تخفيض سعر صرف الدينار الجزائري امام العملات الصعبة وخاصة امام الدولار الامريكي واليورو على الناتج الداخلي الخام يمكن إبرازها فيما يلي:

الناتج المحلي الداخلي على علاقة طردية مع تخفيض سعر الصرف إلى حد ما، كما هو الشأن بالنسبة لمعدل نمو قطاع المحروقات، حيث يعتبر الاقتصاد الوطني كاقتصاد استهلاكي أكثر منه انتاجي، فعقب تحرير التجارة الخارجية والشروع في الإصلاحات الإقتصادية تم اللجوء إلى آلية الاستيراد لتغطية العجز الناتج عن غلق المؤسسات الوطنية وخوصصة العديد منها وعدم مواكبة العديد منها لارتفاع الطلب المحلي.

سنة 2004م بلغ ($\boldsymbol{LePib}$) قيمة 103.081مليار$، ليعرف ارتفاعا متزايد ومنحى تصاعدي الى غاية سنة 2008م اين بلغ 171.518مليار دولار نتيجة تحسن ظروف الاستثمار من أمن وتشريعات قانونية محفزة وتحسن ايرادات البلاد من قطاع المحروقات، أين يتراجع سنة 2009م إلى 137.769مليار$ بخسارة قدرت بأكثر من 33مليار دولار وبنسبة تقترب من 20% نتيجة تداعيات أزمة الرهن العقاري وتبعات الأزمة المالية العالمية على الطلب العالمي للمنتجات البترولية وأسعارها مما يؤكد الارتباط الوثيق للـ($\boldsymbol{LePib}$) مع أسعار المنتجات البترولية والكميات المصدرة، وفي سنة 2012م بلغ الناتج المحلي الداخلي أعلى مستوى له متجاوزا عتبة 200مليار$ بسبب تحسن أسعار النفط ومشتقاته وعودة الاستقرار للاقتصاد العالمي للدول المتقدمة وتحسن نصيب القطاعات الاخرى المساهمة فيه ومن ضمنها الفلاحة والخدمات والاشغال العمومية، ليعرف اعلى قيمة له سنة 2014م بمبلغ تجاوز 213مليار دولار بسبب زيادة مساهمة قطاع الاشعال العمومية والخدمات وقطاع الفلاحة والصناعة، ليعرف انخفاضا كبيرا بقيمة 48مليار دولار لتهاوي اسعار البترول وزيادة الاستهلاك المحلي وعدد السكان الذي فاق 39 مليون نسمة ليستقر في حدود 170مليار دولار سنة 2017م .

معدل نمو ($\boldsymbol{LePib}$)يعرف تذبذبا وبنسب متقاربة تتراوح بين 1.63% و5.91% فهو ذو مسار زاحف بين الانخفاض والارتفاع، وادنى قيمة له خلال فترة الدراسة قدرت بـــ 1.63% سنة2009م لدواعي اثار الازمة المالية العالمية على معدلات نمو الاقتصاديات العالمية وتأثر اقتصاد البلد بها، وكذا لتراجع مستوى الطلب العالمي وخاصة على المادة الاستراتيجية ممثلة في برميل النفط اضافة الى تهاوي اسعارها، بينما اعلى قيمة عرفها معدل النمو سنة 2005م بـــ5.91% نتيجة اثار الاصلاحات المعتمدة في تلك الفترة والبرامج التنموية المسطرة، الى جانب مساهمة قطاع الصناعة بنسبة معتبر في تلك السنة.

الملاحظ خلال السنوات الاخيرة وانطلاقا من سنة 2014م ان معدل النمو يعرف تراجعا محسوسا وفي حدود 3% وهي نسبة اقل من طموحات البلد، لتتدهور سنة 2017م الى 1.70% نتيجة تراجع ايرادات قطاع المحروقات لانخفاض اسعارها وتعطل انتاج الكثير من المؤسسات الوطنية جراء سلسلة الاجراءات المانعة لاستيراد المواد الاولية الداخلة في عملياتها الانتاجية وكذا الحرائق التي تتعرض لها والاعطاب والحوادث التي تضعف مساهمتها فيه.

الفرع الثاني: الأثر على مؤشر الإنفتاح الاقتصادي للجزائر

تعتبر مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الوقت الحالي متعددة وهي تعمل على قياس درجة انفتاح تجارة البلد المعني على العالم الخارجي، وبالتالي درجة تأثيرها على السياسة الاقتصادية للبلد، والذي يكتب بالعلاقة التالية:

$$\boldsymbol{TC = \frac{(X + M)}{LePib} * 100}$$

اي أن معدل الانفتاح الاقتصادي الاكثر استعمالا يعبر عنه بانه النسبة بين متوسط الصادرات والواردات على $(\boldsymbol{LePib})$ حيث:

TC يعبر عن معدل الانفتاح الاقتصادي؛ **X:** حصيلة الصادرات؛ **M:** حصيلة الواردات؛ **LePib:** الناتج الداخلي الخام، فهذه العلاقة التي سوف يتم الاستعانة بها لقياس معدل الانفتاح للاقتصاد الجزائري مع الاتحاد الاوروبي ومع العالم الخارجي ويدل ارتفاع هذا المؤشر على زيادة اعتماد البلد على الخارج والعكس تماما في حالة انخفاضه فهو مقياس لدرجة انكشاف الاقتصاد للخارج، اذ هنالك من يعتبر ان نسبة 55% حدا لانكشاف اقتصاد الدولة تجاريا ، وهي تعكس العلاقة بين تطور الناتج الداخلي الخام وعلاقته بكل من الصادرات والواردات وذلك خلال الفترة بين 2005م و2017م.

الجدول رقم (3-13): يمثل تطور مؤشر الانفتاح الاقتصادي للجزائر مع الاتحاد الاوروبي والعالم الخارجي خلال الفترة ما بين (2005م-2017م)

الوحدة: وحدة

البيان / السنوات	اجمالي التجارة الخارجية للجزائر مع EU28 (مليار يورو)	اجمالي التجارة الخارجية مع العالم الخارجي (مليار يورو)	LePib (مليار يورو)	EUR/USD 1	مؤشر الانفتاح الاقتصادي للجزائر مع EU28 (%)	مؤشر الانفتاح الاقتصادي للجزائر مع العالم(%)
2005	36.848	52.28	82.90	1.2449	44.45	63,07
2006	34.132	60.55	93.15	1.2563	36.64	65,00
2007	31.855	63.071	98.45	1.3711	32.36	64,07
2008	43.661	80.736	116.12	1.4726	37.60	69,53
2009	32.232	60.566	98.46	1.3935	32.73	61,51
2010	36.671	73.508	121.57	1.3261	30.17	60,47
2011	45.161	86.724	143.58	1.3931	31.45	60,40
2012	53.889	95.124	162.58	1.2859	33.15	58,51
2013	54.306	90.957	157.93	1.3281	34.39	57,59
2014	52.85	87.84	160.80	1.3297	32.87	54,63
2015	43.16	75.97	149.49	1.1096	28.87	50,82
2016	36.927	68.689	143.65	1.1072	25.71	47,82
2017	37.411	70.023	150.76	1.1301	24.82	46,45

Source :https://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.KD.ZG?locations=DZ

- European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p :3

نلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان درجة انفتاح الاقتصاد الجزائري مع الاتحاد الاوروبي تتراوح عند المجال بين 24.82% و44.45% وهي نسب معتبرة، وان اعلى قيمة لها كانت في بداية تنفيذ اتفاقية الشراكة اذ قدرت بـــ45.45% الا انها عرفت انخفاض بشكل دوري في اغلب فترة الدراسة لتبلغ ادنى مستوى لها سنة 2017م بنسبة 24.82%، الا ان معدل انفتاح الاقتصاد الوطني على الاتحاد الاوروبي كمتوسط سنوي قدر بـــ 32.70% دليل على ارتباط الاقتصاد الجزائري بالحالة الاقتصادية لهذه المنطقة ويعرضها لمخاطر كبيرة ترتبط بتغيرات سعر الصرف ومعدل التضخم المستورد والصدمات الخارجية المرتبطة بأسعار المنتجات المتبادلة وخاصة البترول بالنسبة لحصيلة الصادرات، والمواد نصف المصنعة والمصنعة

الموجهة للصناعة والمواد الاستهلاكية الغذائية منها وغير الغذائية والفلاحية والتجهيزات وغيرها بالنسبة للواردات.

بينما بالنسبة للتجارة الخارجية مع العالم الخارجي فان المؤشر مرتفع ويتراوح بأكثر من 46%، اذ كان في السنوات الاولى لفترة الدراسة الى غاية سنة 2011م يتجاوز نسبة 60%، وليتراجع تدريجيا وسنويا ليبلغ ادنى مستوى له سنة 2017م وليبلغ 46.45% ومع ذلك فالمؤشر مرتفع مما يدعم فكرة تبعية الجزائر الى الخارج في موضوع التجارة وانها لا تستطيع ان تنعزل عن العالم الخارجي في تلبية احتياجاتها الضرورية.

وعليه تلعب درجة انفتاح الاقتصاد دورا مهما في تحديد نظام الصرف الملائم لأي دولة، فكل ما كان اكثر انفتاح قل التوجه نحو نظم الصرف المرنة، فثبات سعر الصرف يسمح بتوفير درجة عالية من الاستقرار في حجم تجارتها الخارجية من خلال التقليل من تكاليف المعاملات والتخفيض من عدم التأكد(كالحد من خطر الصرف) الذي يعاني منه الاعوان الاقتصاديين في اطار تعاملاتهم الدولية.

الفرع الثالث: درجة تعرض الاقتصاد الجزائري للصدمات الخارجية من منظور تطور معدل التبادل التجاري

لمعرفة درجة تعرض الاقتصاد الوطني للصدمات الحقيقية من العالم الخارجي نحاول ان نبين تطور معدلات التبادل التجاري للجزائر ضمن المنظومة التجارة العالمية وباعتبار ان التجارة الخارجية للجزائر مع الاتحاد الاوروبي تمثل نسبة كبيرة من اجمالي التجارة للجزائر مع العالم الخارجي، فالمعدلات متقاربة في الطرح والتوجه على العموم.

الجدول رقم (3-14): يمثل تطور معدل التبادل التجاري للجزائر مع العالم الخارجي خلال الفترة ما بين (2005م-2017م) الوحدة: وحدة

البيان / السنوات	معدل التبادل التجاري	التغير النسبي (%)	مؤشر حجم الصادرات (2000م=100)	مؤشر حجم الواردات (2000م=100)	رصيد الحساب الجاري للجزائر	متوسط سعر النفط
2005	296	33	208.80	183.04	21.18	54.6
2006	324.3	9.6	247.89	183.56	28.92	65.7
2007	326.7	0.8	273.08	206.82	30.35	74.7
2008	400.3	22.5	359.93	268.88	33.95	100
2009	293	-26.8	205.04	309.39	0.43	62.3
2010	360	22.9	258.96	322.21	12.22	80.15
2011	262.52	-27.07	333.57	331.11	17.67	112.9
2012	290.9	10.81	326.20	381.68	12.09	110.8
2013	283.23	-2.63	294.92	422.66	1.19	111.3
2014	269.07	-4.99	285.44	459.07	9.51-	100.2
2015	174.36	-35.19	157.36	490.67	27.23-	53.1
2016	83.98		131.10	473.06	26.18-	40.68
2017	-	-	-	-	-	52.51

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على موقع البنك الدولي:

https://data.albankaldawli.org/country/algeria;le15/10/2018à14h25.

من معطيات الجدول اعلاه يتضح لنا بان الجزائر من بين الدول النامية المعرضة بقوة الى الصدمات الحقيقية اذ ان التذبذبات التي يشهدها سعر برميل النفط خاصة نحو الانخفاض وارتباطه المفرط بالحصيلة الاجمالية لقطاع التصدير (اكثر من 97% كمتوسط سنوي خلال فترة الدراسة) تؤثر سلبا على اداء مؤشر معدلات التبادل التجاري، والذي يظهر جليا في السنوات التالية:

خلال سنة 2009م: تراجع معدل التبادل التجاري بنسبة 26.8% تبعا لانخفاض سعر النفط في البورصات العالمية والذي تراجع بـــ36.7 دولار للبرميل في اعقاب نتائج الازمة المالية العالمية 2008م؛

خلال سنة 2011م: تراجع معدل التبادل التجاري بنسبة 27.07% نتيجة ارتفاع فاتورة الاستيراد والتي قدرت بأكثر من 44.89مليار دولار امام حصيلة تصدير 72.89مليار دولار وباقل من 1.24مليار دولار كتصدير خارج قطاع المحروقات.

خلال سنوات 2016/2015/2014/2013: تراجع معدل التبادل التجاري التي بلغ دروتها بنسبة 35.19% تبعا لأعقاب صدمة انهيار اسعار النفط التي بدأت من النصف الثاني لسنة 2014م واستمرارها، وارتفاع فاتورة الاستيراد وتراجع وتيرة نمو حصيلة التصدير.

فمؤشر قيمة الواردات هي القيمة الحالية للصادرات (التسليم على ظهر السفينة(fob) محولة إلى الدولار الأمريكي ومعبرا عنها كنسبة مئوية من متوسط فترة الأساس (حسب تقديرات عام 2000) ويتم الإبلاغ عن مؤشرات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لقيمة الواردات لأغلب البلدان، كما تُستقى مؤشرات حجم الواردات من سلسلة مؤشرات الحجم الخاصة بالأونكتاد وتمثل نسبة مؤشرات قيمة الواردات إلى مؤشرات قيمة الوحدة المقابلة.

ومع قيام السلطات العمومية بتدابير جراء تراجع مداخيل البلاد من العملات الصعبة انطلاقا من سنة 2014م ومن ضمنها **التامين الذاتي** (او الهوامش الوقائية للمالية العامة) والتي تشمل تكوين احتياطات كبيرة من النقد الاجنبي في اوقات الرخاء لاستخدامها في اوقات تراجع النشاط الاقتصادي، وهو الدور الذي اوكل لصندوق ضبط الايرادات المستحدث سنة 2000م ، اذ بلغ رصيد صندوق ضبط الإيرادات 2072.5 مليار دج نهاية 2015 مقابل 4408.5 مليار دج (حوالي 40.5مليار دولار) نهاية 2014 اي ما يمثل تراجعا بنسبة 120%، وكان قانون المالية 2017 قد ألغى العتبة المرتبطة بالرصيد الأدنى الأقصى والإجباري الخاص بهذا الصندوق الذي حدد بـــ 740 مليار دج أو ما يعادل 6.7 مليار دولار من اجل الامتصاص الجزئي لعجز الخزينة في 2017 نتيجة لتراجع فائض الجباية النفطية منذ السداسي الثاني لسنة2014م، وهو

ما يعكس الانخفاض المتوقع لناتج الصندوق في العامين القادمين بعد اقتطاع ما يعادل 32 مليار دولار من موارده للتغطية على اتساع حجم العجز في الميزانية والذي نفذت موجوداته منذ نهاية سنة 2017م، كما ان ارتفاع حصة الجباية العادية مقارنة بالبترولية في ميزانية الدولية في بداية اشهر سنة 2018م، على خلفية توسيع دائرة التحصيل الجبائي وفرض ضرائب جديدة ورفع أخرى، وهي غالبا ما تثقل كاهل المواطن بالدرجة الأولى، في وقت امتنعت الحكومة عن اعتماد الضريبة على الثروة التي أثارت جدلا واسعا بشأن تفاديها وعدم اعتمادها، اصرف نظر الدولة في اعادة بعث الصندوق* لفائدة تقليص العجز في الميزانية هذه الحلول الظرفية والمؤقتة لا تعطي هامش امان بعيد المدى للسياسة العامة للدولة، وعليه وجب البحث عن البدائل للخروج من دائرة الاعتماد على قطاع المحروقات.

فالقيمة الخارجية للعملة الوطنية لا تحظى بقوة الطلب عليها من خارج قطاع المحروقات في الكثير من فترات الدراسة مما ادخل البلاد في حالة الركود التضخمي والتي عرف فيها الاقتصاد الوطني انخفاضا في مستوى الانتاج (انكماش الناتج المحلي) مع ارتفاع في مستويات الاسعار والذي حاولت السلطات الخروج منه بتنشيط الاقتصاد عن طريق التمويل بالعجز الموازني للنظرية الكينزية.

---

* صندوق ضبط الموارد الذي أنشأته الجزائر عام 2000، يصنف ضمن الصناديق الخاصة وينتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة العمومية في الجزائر، وتم إنشاء الصندوق بمقتضى المادة 10 من قانون المالية التكميلي 2000 بناء على القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 27 جوان 2000 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2000، وينص القانون على أنه "يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص رقم 103-302 بعنوان صندوق ضبط الموارد ويفيد في هذا الحساب، أولا في باب الإيرادات: فوائض القيمة الجبائية الناتجة عن مستوى أعلى لأسعار المحروقات عن تلك المتوقعة ضمن قانون المالية، كل الإيرادات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق، ثانيا في باب النفقات: ضبط نفقات وتوازن الميزانية المحددة عن طريق قانون المالية السنوي والحد من المديونية العمومية، تخفيض الدين العمومي، وينص القانون على أن وزير المالية هو الآمر الرئيسي بصرف هذا الحساب وعلى تحديد كيفيات تطبيق أحكام المادة عن طريق التنظيم، نقلا من الموقع الالكتروني:
http://iqtissad.blogspot.com/2014/09/blog-post_29.html;le15/12/2018à14h52.

فالصدمات الحقيقية هي صدمات خارجية المنشأ وتحدث لما يكون حدث مفاجئ في سوق السلع والخدمات وراس المال مما يؤثر على الناتج المحلي الاجمالي، وباعتبار الجزائر تعتمد على تصدير سلعة واحدة (اكثر من 97% محروقات) عرضة للصدمات الخارجية السلبية، والتي يثبتها معدل التبادل التجاري للبلد الذي يعبر عن عدد الوحدات المستوردة التي يحصل عليها البلد مقابل كل وحدة يصدرها، ومن مؤشراته نجد:

- مؤشر شروط التبادل التجاري السعري= الرقم القياسي لأسعار الصادرات منسوبا لأي الرقم القياسي لأسعار المستوردات؛

- مؤشر شروط التبادل التجاري = الرقم القياسي لكمية المستوردات منسوبا الى الرقم القياسي لكمية الصادرات؛

- مؤشر المقدرة على الاستيراد = مؤشر شروط التبادل التجاري السعري= الرقم القياسي لأسعار الصادرات منسوبا لأي الرقم القياسي لأسعار المستوردات * الرقم القياسي لكمية الصادرات، وهو يعكس القوة الشرائية لقيمة الصادرات مقاسة بأسعار الواردات.

الفرع الرابع: علاقة سعر الصرف الرسمي بسعر الصرف الموازي في السوق

يقوم بنك الجزائر بتحديد سعر الصرف الاسمي اسبوعيا في نظام الجلسات مع ممثلي البنوك والمتعاملين في تحديد قيمة الدينار الجزائري امام العملات الاجنبية، ففي فترة تسعينيات القرن 20م كانت السلطة النقدية مسيطرة بشكل كبير في وضعية سوق الصرف وان السوق الموازية كان دورها محدودا وكجال انفلاتها عن السعر الرسمي محدود الى حد بعيد كون المتدخلون فيه فئة معينة وايرادات البلاد في تلك الفترة تعرف صعوبات جمة، وباعتبار ان اولوية مجال تحقيق الامن والاستقرار في العشرية السوداء كان الهدف الاسمى، في حين الشق الاقتصادي يأتي بعدها، الا ان القيود المفروضة على سعر الصرف جعلت الهوة تزداد في قيمته

بين السوق الرسمي والسوق الموازي مع تحسن المشهد الامني والاقتصادي للبد، اذ عرفت تغيرات كبيرة من سنة الى اخرى ومع اتساع الفجوة السعرية بين السوقين اصبح يشكل خطرا وعائقا لنمو الاقتصاد الوطني، فاصبح سعر الصرف الموازي يجر معه سعر الصرف الرسمي ويؤثر فيه بشكل كبير، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-15): تطور كل من سعر الصرف الرسمي والموازي في السوق الوطنية خلال الفترة الممتدة بين (2005-2017) الوحدة: وحدة

البيان / السنوات	السوق الرسمي		السوق الموازي		السوق الرسمي		الفارق بين سعر الصرف الموازي والرسمي	
	USD/ DZA	EUR/ DZA	USD/ DZA	EUR/ DZA	$تغير% الى دج	€تغير% الى دج	USD/ DZA	EUR/ DZA
2005	73.3627	91.3014	/	94.5	1.80	1.85		
2006	72.6464	91.2447	/	100	-0.98	-0.06		
2007	69.3656	94.9973	/	105	-4.52	4.11		
2008	66.8299	98.3302	/	120	-3.66	3.51		
2009	72.6460	113.7714	90.50	125.00	8.70	15.70	17.854	6.2286
2010	74.4041	99.1927	95.50	129.00	2.42	-12.81	21.0959	29.8073
2011	72.8537	102.2154	102.00	139.00	-2.08	3.05	29.1463	36.7846
2012	77.5519	102.1627	120.00	146.00	6.45	-0.05	42.4481	43.8373
2013	79.3809	105.4374	132.00	149.50	2.36	3.21	52.6191	44.0626
2014	80.5606	106.9064	141.00	152.00	1.49	1.39	60.4394	45.0936
2015	100.4641	111.4418	155.00	165.00	24.71	4.24	54.5359	53.5582
2016	109.4654	121.1766	167.00	188.50	8.96	8.74	57.5346	67.3234
2017	110.9610	143.0046	171.00	204.00	1.37	18.01	60.039	60.9954

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على جريدة النهار لأعداد مختلفة خلال الفترة 2009-2017 من الموقع الالكتروني: -https://www.ennaharonline.com;le21/10/2018à12h25.

- Bank of Algeria. Bulletin Statistique de la banque d'algerie (series retrospectives). Juin 2012,p -p :86-88.

ازداد الفارق بين متوسط سعر الصرف الرسمي لدى بنك الجزائر وسعر الصرف الموازي في السوق الموازية لأغلب المواقع المعروفة في البلاد(كالسكوار في بور سعيد بالجزائر العاصمة مقابل مبنى البرلمان) لكلا العملتين الصعبتين، فقد انتقل من 14.3دج لكل وحدة واحدة من $ سنة 1991م إلى 19.0دج سنة 1994م، والذي تابع ارتفاعه إذ بلغ متوسط سعر

الصرف الرسمي سنة1996م بـــ54.7 دج لكل $1 في حين في السوق الموازية بلغ 85 دج نتيجة تطبيق الرقابة الصارمة من قبل بنك الجزائر والتزامه بقرارات صندوق النقد الدولي إلا أن الصعوبات التي واجهتها السلطات المحلية في المجال الإقتصادي زادت في الهوة؛ بالإضافة إلى تشديد الرقابة على التجارة الخارجية، واستقر السعر الرسمي في حدود 77.3دج لكل $ أمام 90 دج في السوق الموازي هذا التراجع في الفرق والذي بلغ 12.7دج يعود نتيجة تبعات الإصلاحات الإقتصادية والمالية للبلاد؛ ودور الرقابة في الحد من ظاهرة تهريب الأموال وبداية تحسن رصيد احتياطات البلد من العملة الصعبة.

كما عرف سعر الصرف الموازي انخفاضا تدريجيا ابتداء من 1994 " سنة تخفيض العملة بـــ 40%" ولا يرجع هذا التراجع إلى تخفيض العملة فحسب؛ بل إلى إتباع البنوك التجارية سياسة تسمح للمتعاملين الاقتصاديين الحصول على العملة الصعبة؛ باللجوء إلى ما يسمى بالقروض المستندية لتمويل التجارة الخارجية الشيء الذي أنقص من الطلب على العملة الصعبة؛ زيادة على هذا فإن ظهور بعض السلع التي كانت مفقودة في السوق الوطنية قلل أيضا من الطلب على العملة الصعبة إذ أنه في سنة2000م استقر سعر الصرف الموازي في حدود 1FF = 12DA تقريبا؛

تعتبر سنة 2004م سنة مرجعية لقياس مقدار التغير الحاصل لسعر صرف الدينار امام الدولار الامريكي واليورو، اذ قدر بـــ72.0652دج امام $ و89.6425 دج امام € وذلك لتحليل الوضع بناءا على العينة الزمنية المختارة للدراسة.

فمنذ بداية الازمة الاوروبية (ازمة الديون السيادية) عرفت السوق اقبالا على $ لتوجه التجار الجزائريين الى السوق الاسيوية وخصوصا الخليجية التي تتعامل بالدولار الامريكي واستمرارها مع دخول شهر رمضان والدخول الاجتماعي، حتى موسم الحج.

كما ان سبب ارتفاع سعر الأورو والدولار بالسوق السوداء سنة 2010 يعود إلى الإجراءات الجديدة التي اتخذتها الحكومة والمتمثلة في تجميد التحويل الحر للعملة الصعبة في التجارة الخارجية وفرض إجراءات القرض السندي (**crédoc**)، التعامل الذي جاء من أجل الحد من تحويل العملة الصعبة في التجارة الخارجية بطريق غير قانونية وبالتحديد في مجال المعاملات والخدمات التي لا يمكن مراقبتها كمؤسسات المقاولة، اذ ان المقاولين على سبيل المثال هجروا البنوك بسبب ذلك الإجراء وذهبوا إلى السوق السوداء لتحويل العملة الصعبة، ونظرا إلى زيادة الطلب زاد سعر العملة بنسبة كبيرة الى جانب تبعات الأزمة العالمية، وأن المهاجرين الذين يدخلون أرض الوطن في السابق كانوا يدخلون معهم "الأورو" بكميات كبيرة لتحويلها بالسوق السوداء، لكن نظرا للأزمة العالمية صارت الكمية التي تدخل عن طريق هؤلاء المهاجرين أقل من الطلب لهذا يتم الرفع من سعرها.

ان الصدمة النقدية: التي يواجهها الاقتصاد الجزائري لفترة زمنية اثرت على النشاط الاقتصادي للبلد والذي انعكست تبعاته على الطبقات الاجتماعية والحياة السياسية، ولعل هذه الصدمات داخلية المنشأ حدثت لوجود حدث مفاجئ في سوق النقد المحلي، فالتغير غير المتوقع في الكتلة النقدية المتداولة نتيجة تغير الطلب على النقد من طرف الاعوان الاقتصاديين غير البنكيين بحكم التذبذبات في مستوى الثقة وتزوير العملة وزيادة نفوذ الاسواق الموازية وظاهرة الاكتناز، الى جانب الصدمات المرتبطة بالإنفاق تبعا لتغير احد او كلا مكوناته (الاستهلاك او الاستثمار) او الانفاق العمومي والذي ارتفع بشكل كبير، ومن بين مؤشراته دراسة وتحليل سرعة تداول (دوران) النقود والذي يقصد بها عدد المرات في المتوسط السنوي لتداول وحدة نقدية في الاقتصاد ويعبر عنه بالعلاقة التالية:

سرعة تداول النقود = الناتج المحلي الاجمالي / الكتلة النقدية*

فتؤدي سرعة تداول النقود نفس دور الوحدات النقدية وسلوك سرعة تداول النقود مرتبط بسلوك الاعوان الاقتصاديين فيما يخص طلبهم على النقد، وعليه فكلما كان الطلب على النقود غير مستقر فان سرعة تداول النقود تكون غير مستقرة والتي تدل على ان البنك المركزي غير قادر على مراقبة التحركات النقدية وعلى ضبط معدل التضخم[1].

فيما يخص سعر الصرف للدولار واليورو امام الدينار الجزائري في السوق الرسمي فتم تناوله بشكل مفصل في السابق، ومع ذلك يمكن مقارنة تطورهما في السوقين، ففي سنة 2009م قدر صرف الدولار بـــ90.50دج بينما اليورو بـــ120دج في السوق الموازي أي بمقدار زيادة على التوالي بـــ 17.854دج و6.2286دج عن السعر الرسمي، ليعرفا وتيرة متزايدة بين 5دج و18دج سنويا للدولار الواحد و2.5دج و23دج سنويا لليورو خلال الفترة ما بين 2010م و2017م، والملاحظ ان فارق السعرين للعملتين في ارتفاع مخيف ومقلق ويهدد كيان العملة الوطنية ويضعف القدرة الشرائية وثقة المتعاملين والمواطنين، فبعدما كان الفارق بين السعر الرسمي والسعر الموازي للدولار الامريكي يقدر بـــ17.854دج سنة 2009م ارتفع سنة 2014م ليتجاوز 60دج كفارق وبنسبة 75% من قيمة العملة الرسمية رغم التخفيض المعلن من قبل بنك الجزائر للعملة بأكثر من 20% في السوق الرسمي مما يضرب العملة الوطنية بمقتل ويضعف اداء السياسة النقدية العامة وسياسة الصرف المنتهجة، ليعرف الفارق تراجعا طفيفا لسنتي 2015م و2015م بـــ5دج و3دج نتيجة التخفيضات المعلنة من قبل بنك الجزائر

---

* الكتلة النقدية المعنية قد تكون بصيغة M1 (النقود القانونية + ودائع تحت الطلب) او بصيغة M2 (M1+ ودائع لأجل) أو بصيغ اوسع اخرى وفقا للتطور النقدي للبلد.

[1] محمد الشريف المان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010م، ص:106/104.

لتتجاوب الاسعار الرسمية مع الهلع الذي يحدث في السوق الموازي ولتبعات تراجع مداخيل البلاد من العملة الصعبة، الا ان سنة 2017م اعادت زيادة الفارق الى مستواه القياسي متجاوزا سقف 60دج للدولار الواحد ونسبة 54% من قيمة الدينار الجزائري الرسمية رغم اجراءات بنك الجزائر بتشديد الرقابة على عمليات الصرف.

بيمنا كان الفارق بين السعر الرسمي والسعر الموازي لليورو يقدر بـــ6.2286دج سنة 2009م ورغم قيمته القليلة مقارنة بتطور قيمة الدولار الامريكي في البداية الا انه بدا الهوة تتسع تدريجيا مع مرور الزمن ونظرا لحاجة المتعاملين الكبيرة لليورو مقارنة بالدولار وتعافي الاقتصاد الاتحاد الاوربي من صدمة الازمة المالية وازمة الديون السيادية ارتفع سنة 2010م بأكثر من 20دج كفارق وبنسبة 20%، ومع ان السعر الرسمي تطوره كان طفيف خلال الفترة ما بين 2010م و2014م في حدود 2دج سنويا بينما في السوق الموازي كان اليورو يرتفع بقيم اكبر ومتجاوزا احيانا 10دج سنويا مما زاد الهوة بين فارق السعرين بـــ 29دج الى اقصى قيمة له متجاوزا عتبة 67دج سنة 2016م، فسنة 2016م تبين وتؤكد مدى هشاشة الثقة المدعمة لسعر صرف الدينار امام اليورو وفقده نسبة 55.56% من قيمته في السوق الرسمي.

الهوة الموجودة في سعر الصرف الرسمي وسعر الصرف الموازي لكلا العملتين الصعبتين امام الدينار الجزائري في تزايد وبقيم مرتفعة ، وان خسارة سعر الصرف الرسمي للدولار واليورو امام الدينار الجزائري خلال فترة الدراسة قدرت بأكثر من 37دج للدولار و52دج لليورو، بينما في السوق الموازي قدرت في الفترة ما بين 2005م و2017م بـــ80.5دج للدولار الامريكي و64دج لليورو.

فالمنحى التنازلي الذي عرفته منذ بداية أزمة انهيار أسعار البترول في شهر جوان 2014، جعلت الدينار يحتل المراتب المتأخرة على المستوى العالمي، بينما يعتبر الأرخص من بين

الدول الجارة، بصرف النظر عن الدول الصناعية المتقدمة أو العملات العالمية، وتشير المعطيات المالية والاقتصادية إلى أنّ قيمة العملة الوطنية تسجل "انحدارا" متسارعا في تعاملات الصرف مقابل العملات العالمية، لاسيما الدولار الأمريكي، أو العملة الأوروبية الموحدة "الأورو".

لقد أدى ظهور السوق الموازية لسعر الصرف في الجزائر إلى العديد من النقاط السلبية والمعيقة لتطبيق سياسة الصرف بفعالية وكفائدة ومن ضمنها نجد[1]:

- ✓ هروب حجم غير معروف من الأموال بالعملة الصعبة من الجهاز المصرفي الحكومي بسبب التسهيلات التفضيلية في التمويل بالعملة الصعبة الذي تستفيد منه بعض مؤسسات القطاع الخاص، وإعادة بيعها بالدينار في السوق الموازية وتحصيل الفارق بين سعر الاستلام وسعر البيع؛
- ✓ كتلة نقدية كبيرة من العملات الصعبة بحوزة الأشخاص وخاصة المهاجرين الجزائريين تنشط في السوق السوداء، دون أن تتمكن البنوك الجزائرية من استيعابها في حسابات جارية بالعملة الصعبة أو بتحويلها إلى الدينار؛
- ✓ تفضيل الأجانب القادمين إلى الجزائر من صرف عملاتهم في السوق الموازية بدل السوق الرسمية بسبب فارق السعر وعدم خضوع عمليات الصرف للضريبة، وبالتالي حرمان الخزينة العمومية من مصدر دعم معتبر لميزانية الدولة، ويعني هذا أن الخسارة تكون مزدوجة بالنسبة للنظام المصرفي وبالنسبة لخزينة الدولة، كما نجد عوامل اخرى من بينها:

- تدهور القدرة الشرائية نتيجة عامل المضاربة وارتفاع المستوى العام للأسعار وتخفيض لقيمة العملة من بنك الجزائر؛

---

[1] محمد راتول، تحويلات الدينار الجزائري وإشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات، الملتقى الوطني الأول تحت عنوان:المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 14 و 15 ديسمبر 2004 م، ص:8.

- سيطرة بنك الجزائر على عملية الصرف وعدم جعل العملية تتم وفق قواعد السوق الحر؛
- ظاهرة تحويل أموال وأرباح العمال الأجانب الى موطنهم والتلاعب بها في السوق الموازي؛
- تحويلات المغتربين وسحب اموالهم بالعملة الصعبة من البنوك المحلية وتوجيهها الى السكوار؛
- ظاهرة تضخيم الفواتير والتهرب والغش الضريبي والرشوة والبيروقراطية تزيد من خطر وتشوه سعر الصرف؛
- الاستيراد العشوائي وبمبالغ كبيرة لمنتجات كمالية وأحيانا لا قيمة لها للحصول فقط على العملة الصعبة من بنك الجزائر بالسعر الرسمي وتحويل جزء منها الى السوق الموازي لربح الفارق[1].

الجدول رقم (3-16): عينة من عمليات تهريب العملة الصعبة الى الخارج خلال الفترة (2015-2017)

البيان	المبالغ	البلد المقصود
تقديم خمسة عناصر قاموا بـــ19 عملية استراد وهمية لسنة 2015 الى قضاء وهران	38 مليون دولار	دبي
مختلف عمليات التهريب خلال سنة 2017	60 مليون يورو	دول مختلفة
السداسي الاول من سنة 2018	11مليون يورو	دبي، الامارات، تركيا، اسبانيا، تونس
حجز عناصر الجمارك بتبسة	2.2 مليون يورو	تونس
تهريب نحو الخارج عبر بنك خاص للفترة بين 2013و2014 وتمكن مصالح الجمارك من تحديد الثغرة بالارتفاع المتزايد لعمليات الاستيراد وتوطينها في البنك الخاص	400 مليون يورو	
رفض محافظ الحسابات المتعاقد مع شركات التصدير الناشطة بميناء وهران التأشير على اكثر من 33 عملية مالية	17 مليون يورو و39مليون دولار	تركيا

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على المواقع الاخبارية لجرائد وطنية.

[1] محمد بن بوزيان، الطاهر زياني، الاورو وسياسة سعر الصرف في الجزائر: دراسة مقارنة مع تونس والمغرب، الملتقى الوطني الأول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب بالبليدة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 21- 22ماي 2002، ص- ص:8-9.

ان تهريب رؤوس الاموال الى الخارج يعرف ارتفاعا محسوسا وخاصة في الآونة الاخيرة وفي مناسبات واوقات معينة ومن ضمنها المناسبات الدينية والاعياد الوطنية وحتى العطل فنج مناسبات العمرة والحج والاحداث الوطنية اكبر دليل على ذلك، بغية الاستفادة من الحدث ولتفادي الرقابة المشددة في مناطق الجمارك وخاصة في المطارات والمعابر الحدودية والموانئ، الا ان تزويد المصالح المعنية بآليات الرقابة الحديثة والاجهزة الداعمة لمثل هاته العمليات الى جانب التكوين والاحتكاك مع المختصين سواء على المستوى المحلي او الاجنبي مكن المصالح المختصة من ضبط مبالغ كبيرة من العملات الصعبة ومقابلات الكتلة النقدية من ذهب ومعادن نفيسة وتقديم مرتكبي جرائم الصرف الى المحكمة.

فعلى سبيل المثال تمكنت مصالح الجمارك والامن الوطني من حجز مبالغ كبيرة من العملات الصعبة وخاصة في سنة 2018م كانت مهربة الى المناطق التالية: تركيا، قطر، فرنسا، اسبانيا، ماليزيا، انجلترا، الصين، تونس، مالي.

ان القوانين الخاصة بالواردات والاستثمارات وآلية الرقابة على الصرف المطبقة من قبل الدولة وهيئاتها تراقب وتنظم جل العمليات التجارية والمعاملات المالية التي ترتبط بصرف العملات تجعل سعر الصرف الموازي يتطور وينمو بسرعة، أما إذا تم تلبية جزء معتبر من العمليات فيقل حجم السوق الموازي لا محالة، فمرتكبو جريمة الصرف هم مواطنين جزائريين واجانب واغلبهم يصرحون بانهم يجهلون قانون الصرف الجزائري ولا يعلمون بشروط وطريقة التصريح بالعملة، كما ان هنالك طرق مختلفة اكتشفت من قبل الجهات المختصة ومن ضمنها:

- ✓ تزوير السجل التجاري لاستيراد او تصدير مواد معنية؛
- ✓ تهريب الاموال تحت غطاء التجارة الخارجية والاستثمار؛

- ✓ فوترة نفس البضاعة بفاتورتين مختلفتين، احداها مضخمة تقدم الى البنك لتهريب اكبر مبلغ ممكن من العملة الصعبة الى الخارج واخرى مقلصة المبلغ تقدم لمصلحة الجمارك لدفع اقل قدر ممكن من الرسوم الجمركية.؛
- ✓ الاستفادة من الاعتمادات المستندية البنكية بغرض تحويل العملة الصعبة الى الخارج بقيمة الصرف المتعامل بها لدى البنوك المعتمدة في الجزائر؛
- ✓ تضخيم الفواتير الخاصة بالمنتجات المستوردة؛
- ✓ حشو العملة الصعبة في الاحشاء والحقائب والسيارات وغيرها من الطرق؛
- ✓ استراد بضائع وهمية او غير مطابقة لمواصفات العقد او تصريحات كاذبة ومضللة عن استيراد منتجات مطلوبة بقوة في السوق الجزائرية؛
- ✓ التواطؤ لبعض المسؤولين الغير مهنيين وغير الشرفاء لوطنهم الذين سهلوا عمليات تهريب الاموال نحو مصارف خارجية.

ان سعر الصرف الموازي شانه شان سعر الصرف الرسمي يتحدد بعدة عوامل وهي:

- **عامل الطلب** ويشمل كل من (تحويلات رؤوس الاموال؛ المدفوعات غير المنظورة؛ بعض الواردات وخاصة الاستهلاكية).
- **عامل العرض** ويتضمن كل من(التصدير؛ التهريب؛ السياح؛ الديبلوماسيين؛ العمال الاجانب؛ تحويلات المغتربين؛ تسعير بأكثر من قيمتها الحقيقية بالنسبة للواردات وباقل بالنسبة للصادرات).

كما ان تطور قيمة منحة السفر الى الخارج للجزائريين مقارنة بالمستويات المعمول بها دوليا والتي تدعم فكرة تجذر الاسواق الموازية في الجزائر وبقاؤها منفذا ومتنفسا للكثيرين، اذ تعتبر منحة السفر الممنوحة من قبل السلطات الجزائرية من النقد الاجنبي للمقيمين للاستفادة منها

قصد السفر الى الخارج من بين المنح الاضعف في العالم والتي لا تلبي مبيت ليلة واحدة في اغلب الدول المتقدمة، وخير دليل على ذلك ما يلاحظ في ارقام الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-17): قيم النقد الاجنبي الممنوحة قصد السفر الى الخارج لبعض الدول

البلد	الرقابة على الصرف	مقدار المنحة السنوية
الجزائر	نعم	ما يعادل 15000دج بالعملات الاجنبية
ايران	نعم	1000دولار منذ 01 جانفي 2012م
ليبيا	نعم	10000دولار في حالة شيك سفر و5000دولار في حالة النقد
موريتانيا	نعم	منذ فيفري 2012م حددت بـ10900دولار
المغرب	نعم	4700دولار
تونس	نعم	3800دولار
العراق	نعم	مارس 2016م حددت بـ3000دولار
الكويت/ عمان/ قطر/السعودية/ الامارات العربية المتحدة/ اليمن/ مصر/ الاردن/ البحرين/ لبنان	لا	لا يوجد سقف محدد

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على مقال عبد الحميد مرغيت، ادارة سعر الصرف في الجزائر على ضوء التحول نحو نظام الصرف المرن –دراسة تحليلية وتقويمية– اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف1، الجزائر، الموسم الجامعي 2017م/2018م، ص:220.

عرف الدينار الجزائري في السوق الموازية في الآونة الاخيرة حركية متزايدة وخاصة مع بروز فارق متزايد بين قيمة الصرف الرسمية وغير الرسمية، التي عرفت اتساعا بين سنة 2015م و2017 بصورة كبيرة، لاسيما مع مضاعفات الأزمة المالية العالمية وشح الموارد، وجعل امكانية توجه الرعايا الجزائريين إلى سوق الصرف الموازي للحصول على العملة الصعبة، أما الجانب الآخر المتصل بتطور سعر صرف العملة، فانه مرتبط بالأزمة ونقص السيولة، فالعملة الصعبة في زمن الأزمة تتحول إلى عملة "ملجأ" وفي ظل عدم الثقة في العملة الوطنية التي تنهار بصورة كبيرة في السوق الموازية، وهو ما يجعل الدينار قابل للتآكل أكثر مع غياب أي تصور لبدائل تقدمها الحكومة، فضلا عن رمزية علاوة السفر التي انخفضت بفعل

تراجع قيمة صرف الدينار وارتفاع الأورو والدولار مقابل 15000 دينار جزائري وهي الاضعف مقارنة بالدول المختارة رغم الامكانيات التي تملكها البلاد من احتياطات من العملات الصعبة ومن الذهب وغيرها.

ان تأثير الدينار الضعيف كان له تأثير على ارتفاع الاسعار غير المدعمة كالسيارات، قطع الغيار، بعض الادوية، العلاج بالخارج والملابس، وارتفاع فاتورة الدعم الحكومي لمشتقات النفط والحبوب، الزيوت، السكر والجليب، ما يضيف عبئا جديدا على ميزانية الدولة.

ان ضخامة السيولة في السوق الموازية خارج قطاع البنوك سواء بالعملة الوطنية او العملات الصعبة التي تتجاوز 40 مليار دولار– لسنة 2018م– في مقابل طلب محدود بسبب ضعف استثمار القطاع الخاص وضعف ادخار العائلات، وشلل سوق الطلب على التمويل الخاص بالمؤسسات الصغرى(البورصة)، ولجوء المستوردين الى طرح الدينار في سوق الصرف الموازية لصالح العملات الصعبة مما ضاعف من الطلب على النقد الاجنبي وبالتالي زاد من قيمته مقابل الدينار.

يعتبر سعر الصرف الموازي كمؤشر لمعرفة انحراف قيمة الدينار الجزائري، وكذلك قيمة التخفيض الواجب اجراؤها للتقليص من فارق السعرين في السوقين (الرسمي والموازي).

ان انخفاض قيمة الدولار (عملة التصدير بـــ97% كمتوسط للجزائر مع الاتحاد الاوروبي والعالم الخارجي ككل) مقابل اليورو (عملة الاستيراد لأكثر من 60% كفوترة للواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي مع توزيع 40% على باقي العملات الدولية) يجعل من تحركات متوسط سعر صرف اليورو/دولار بمثابة صدمة للاقتصاد الوطني حيث يسهم في تفاقم معضلة التضخم المستورد وارتفاع الالتزامات الخارجية المقومة باليورو وعند تحويلها الى الدولار او العملة الوطنية، وتتراجع قيمة احتياطات النقد الاجنبي المقومة بالدولار الامريكي،

كما يضعف معدلات التبادل التجاري للبلد بمعنى يخفض اسعار الصادرات المقومة بالدولار الامريكي بالنسبة لأسعار الواردات المقومة بعملات اخرى مرتفعة كاليورو.

تطور عملية حجز العملات الصعبة الى خارج الجزائر:

نجحت مصالح الجمارك في تسجيل سنة 2018 اكبر حصيلة لحجز العملة الصعبة خلال السنوات الماضية، حيث اقتربت الحصيلة من نحو 4 مليون أورو خلال التسع أشهر من سنة 2018، وكان شهري جويلية وأوت قد شهد حجوزات قياسية وهامة كما شهد شهر سبتمبر عملية هامة بحجز 1.045000 مليون أورو في مطار هواري بومدين و9200 أورو في قسنطينة وتم حجز في 22 أوت في سطيف 20 ألف أورو وفي 3 أوت بالعاصمة تم حجز 100 ألف أورو، وسجلت أكبر عملية حجز في تبسة بـــ 2.2 مليون أورو وفي 29 جويلية 10 آلاف اورو في سطيف، وإلى غاية منتصف سبتمبر 2018 تم حجز ما لا يقل عن 3.48 مليون أورو يضاف إليها كميات معتبرة أيضا من الدولارات والدينار التونسي، ووفقا لتقدير مصالح الجمارك فانه تم حجز 47.880 أورو خلال الثلاثي الأول من 2018 و44.880 أورو خلال الثلاثي الثاني من 2018.

وسجلت عمليات الحجز بفضل يقظة مصالح الجمارك زيادة محسوسة، لاسيما بالنسبة للسنة الحالية والتي يرتقب أن تعرف خلال السداسي الثاني حصيلة معتبرة وقياسية، وحسب الإحصائيات الخاصة بمصالح الجمارك فان هذه الأخيرة قامت بحجز 439.625 أورو و205.480 دينار تونسي و1050 دولار أمريكي فضلا عن 43.600 جنيه إسترليني و478.000 دينار جزائري، وقدرت القيمة الإجمالية المحجوزة 79.840.362 دج وقدرت قيمة الغرامات بـــ 1.776733572 دينار، كما حجز 8مركبات وحررت 39محضر وبلغت عدد عمليات الحجز خلال السنة 52.

ومن حيث المناطق فان أكبر عملية حجز تمت السنة الماضية خصت قسنطينة بـــ 296.650 أورو، كما سجل حجز 41.010 أورو في عنابة و40.480 أورو في سطيف، وتبقى العملة الأوروبية أكثر العملات الصعبة المستهدفة بالتهريب.

وخلال السداسي الاول من سنة 2018 تم حجز 92760 أورو و9.391.000 دينار جزائري و78.040 دينار تونسي، وقد لوحظ تركز تهريب الدينار التونسي في منطقة تبسة بالدرجة الأولى، وشملت عمليات التهريب عنابة ووهران وسطيف وتمنراست هذه الاخيرة شهدت عمليات حجز معتبرة للدينار الجزائري.

أما السداسي الثاني فقد سجلت 9 عمليات حجز بـــ 44880 أورو و35200 دينار تونسي و730000 دينار جزائري وتحرير 9 محاضر[1].

المطلب الثاني: اثار سياسة تخفيض العملة على حصيلة المديونية ومعدل التضخم

لعل من أبرز الآثار المرجوة من تخفيض سعر صرف العملة هي استهداف معدل التضخم بتخفيضه إلى أدنى مستوى له؛ ومدى التخلص من المديونية الخارجية وخاصة إذا كان البلد ضمن زمرة البلدان السائرة في طريق النمو .

الفرع الأول: اثر تخفيض سعر الصرف على حصيلة المديونية

المديونية تعبر عن اقتراض الدولة او احد هيئاتها او الاعوان الاقتصاديين سواء على المستوى المحلي او الاجنبي من المصارف التجارية او المؤسسات النقدية او المالية او الاسواق المالية او من الدول، بقصد إنشاء المشاريع المنتجة والصناعات التي تساهم في إنماء الدولة والزيادة في دخلها الوطني وإنتاجها الزراعي والصناعي او لمواجهة ظروف اقتصادية صعبة او

[1] https://www.eldjazaironline.net.le10/01/2018à03h17.

لتلبية سرعة نمو اقتصاد ما او مؤسسة ما، فتحدث لعدم مقدرة الدولة على تسديد التزاماتها أو تأخير تسديد مستحقاتها للطرف الأجنبي.

أزمة المديونية تعبر عن توقف حركة انتقال رؤوس الاموال من الدول المقترضة الى الدول الدائنة خلال فترة زمنية ما، فالمديونية من بين العوائق التي تكبح نمو وتطور البلدان النامية وخاصة التي تعتمد في مداخيلها على مورد واحد على الأقل، فهي تشكل أداة ضغط ومساومة خدمة لمصالح الدول القوية على حساب الدول الضعيفة.

يمكن معرفة مستوى تطور المديونية الخارجية للجزائر خلال فترة الدراسة وعلاقتها بسعر صرف الدينار الجزائري اما العملتين الاجنبيتين (الدولار الامريكي واليورو للاتحاد الاوروبي) وفق الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-18): تطور الديون الخارجية الجزائرية خلال الفترة (2005م-2017م)

الوحدة: وحدة

البيـان / السنـوات	EUR/USD 1	معدل حساب الاحتياط الاجباري(%)	معدل اعادة الخصم لدى بنك الجزائر(%)	مجموع الديون الخارجية (مليار $)	الديون الخارجية للجزائر (مليار يورو)	معدل تغطية صادرات الجزائر الى EU28 للمديونية الخارجية(%)	معدل تغطية صادرات الجزائر للعالم للمديونية الخارجية(%)
2005	1.2449	6.50	4.0	17.191	13,81	185,33	269,53
2006	1.2563	6.50	4.0	5.603	4,46	541,58	976,92
2007	1.3711	6.50	4.0	5.606	4,09	503,44	1 055,91
2008	1.4726	8.00	4.0	5.58	3,79	745,80	1 422,83
2009	1.3935	8.0	4.0	5.68	4,08	427,15	794,93
2010	1.3261	9.0	4.0	5.560	4,19	502,65	1 025,49
2011	1.3931	9.0	4.0	4.405	3,16	880,77	1 669,25
2012	1.2859	11.00	4.0	3.676	2,86	1 146,12	1 956,66
2013	1.3281	12.00	4.0	3.396	2,56	1 248,32	1 942,01
2014	1.3297	12.00	4.0	3.735	2,81	1 048,74	1 611,09
2015	1.1096	12.00	4.0	3.021	2,72	767,94	1 144,20
2016	1.1072	8.00	4.0	3.849	3,48	475,04	761,66
2017	1.1301	8.00	3.5	3.962	3,51	529,54	867,86

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:

- التقارير السنوية، بنك الجزائر، (2008م، 2012م)، (ص:72، ص:59).
- Evolution de la dette extérieure de l'Algérie (1994-2004). banque d'alger.

تميزت السنوات الأخيرة من عقد الثمانينات بتفاقم ازمة المديونية في الجزائر فقد بلغت أكثر من 34مليار$ كما استمر التزايد الخطير لخدمات الدين التي أصبحت تلتهم أكثر من 80 %من حصيلة الصادرات؛ فأصبحت الحكومة غير قادرة على تمويل وارداتها الضرورية من السلع الغذائية والوسيطية والمعدات الرأسمالية[1]، هذا المأزق المالي الخارجي تداعى مع سقوط أسعار البترول وانخفاض قيمة الدولار الأمريكي أين كان يبلغ 50$ للبرميل سنة 1985م وانخفض إلى 14.5$ في سنة 1986م[2].

منذ سنة 2005م وسعر الفائدة يراوح مكانه بـــ8% الى غاية سنة 2016م وذلك نتيجة لثبات سعر اعادة الخصم باعتبار ان معدل الفائدة تابع لسعر اعادة الخصم، وكذا للوفورات المالية التي تمتعت بها الجزائر الى جانب تحسن اداء السياسة النقدية وتراجع معدلات التضخم والبطالة.

معدل الاحتياطي الاجباري يعرف ارتفاع متواصلا الى غاية سنة 2015م ويبلغ حاجز 12% نتيجة الفوائض المالية المتحققة من عوائد قطاع المحروقات وللتحكم في معدل التضخم، الا ان الصدمة البترولية وتراجع سعره في البورصات العالمية جعل بنك الجزائر يخفض الاحتياط الاجباري الى 8% للسنتين الماضيتين لبعث عملية تمويل الاقتصاد ولمجابهة الركود الاقتصادي للبلاد ولتراجع مداخيل البلاد من العملات الصعبة ولمواصلة وتيرة تنفيذ البرامج التنموية.

---

[1] مخلوفي عبد السلام، أزمة المديونية ولجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي، من الموقع الإلكتروني: http://www.books.mec.biz/book/MzQzMjY0NTk3 pdf: p :11 ; le05/03/2014.à15h21 . أزمة المديونية ولجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي

[2] صالح مفتاح، تطور الاقتصاد الجزائري وسماته منذ الاستقلال إلى إصلاحات التحول نحو اقتصاد السوق، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول: "الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر"، يومي 16 و 17 نوفمبر 2004، جامعة بسكرة، الجزائر، 2004م، ص:04.

معدل تغطية صادرات الجزائر للاتحاد الاوروبي للمديونية الخارجية في ارتفاع مستمر اذ بلغ سنة 2005م اكثر من 185% وليتضاعف سنة بعد ذلك وليصل اعلى قيمة له سنة 2013م بقيمة 1248.32% ليعطي المزيد من الاريحية للاقتصاد الوطني وبقدرتك الكبيرة في التخلص من المديونية القليلة على عاتق الدولة الجزائرية، الا ان الملاحظ بعد سنة 2014م التراجع الكبير في نسب التغطية لأكثر من نصف قيمته لتراجع مداخيل البلاد من عملية التصدير رغم ثبات المديونية الخارجية وفي حدود3.5مليار يورو سنة2017م، وتقريبا نفس الطرح يقال على معدل تغطية صادرات الجزائر للعالم الخارجي للمديونية الخارجية.

كل ذلك جعل الجزائر من بين الدول النامية التي تعاني الويلات من جراء المديونية الخارجية التي أثقلت كاهلها وعطلت مسيرة التنمية المحلية فيها والتي استمرت مع فترة التسعينيات من القرن الماضي، إذ عرفت المديونية الخارجية للبلاد ارتفاعا متواصلا ففي سنة 1994م كانت تقدر بـــ29.48مليار$؛ وفي سنة 1996م أين بلغت ذروتها في حدود 33.65مليار$، ومن أجل الخروج من هذه الحلقة استوجب على السلطات اتخاذ مبادرة الإصلاح في أوائل سنة1994م؛ فقد عقد اتفاق للاستعداد الائتماني مدته سنة ثم اتفاق مدته ثلاث سنوات في إطار تسهيل الصندوق المعزز (ماي 1995م)، وصاحب الاتفاقين الحصول على قرض ضمن تسهيل التمويل التعويضي والطارئ واتفاقيات لإعادة جدولة الديون* في نادي لندن، أين شهدت الديون الخارجية تراجعا في قيمها انطلاقا من سنة 1997م إذ انخفضت إلى حدود 31.22مليار$، وعليه استهدفت الاتفاقيات السابقة خفض قيمة الدين إلى مستوى قابل لاستمرارية دفعه وتحسين أوضاع ميزان المدفوعات بحلول منتصف عام 1998م، فالعامل

* جدولة الديون: تعني التأجيل الرسمي لخدمة الدين وتطبيق آجال جديدة مسيرة للمبلغ المؤجل، ارجع إلى بلعزوز بن علي، دليلك في الإقتصاد، مرجع سابق، ص: 133.

الرئيسي لتحقيق ذلك كان تخفيض قيمة الدينار والدخول في نظام التعويم الموجه الذي يستجيب إلى قوانين السوق، غير أنه على خلاف سياسة التخفيض الأولى المطبقة رافقتها هذه المرة سلسلة من السياسات الإقتصادية متضمنة:

الحصول على المساعدات الخارجية؛ إتباع سياسات مالية مشددة؛ تحرير الأسعار ونظامي الصرف والتجارة بشكل رئيسي لتقريب الأسعار المحلية إلى الأسعار العالمية وتقديم الحوافز الملائمة للسوق؛ القيام بإصلاحات هيكلية لإنشاء آليات السوق وتحقيق استجابة العرض.

كما عرف رصيد الديون الخارجية اتجاها تنازليا منذ عام 2003م من 23.35مليار$ حيث انخفضت إلى 17.19مليار$ في نهاية عام 2005م.

سنة 2006م شهدت انخفاضا كبيرا في المديونية الخارجية للجزائر إلى حدود 5.61مليار$ نتيجة قرار التسديد المسبق للدين الخارجي الذي اتخذه رئيس الجمهورية مع تكليف الطاقم الحكومي على تنفيذه؛ بتقدمها إلى نادي باريس بطلب في 22مارس2006م للسماح لها بدفع مستحقات ديونها تجاه دول النادي مسبقا، مع التوقف عن الاقتراض الخارجي بالنظر للفوائض المالية التي حققتها منذ سنة2000م، كما استعملت الحكومة موارد صندوق ضبط الموارد للسداد بغية تخفيض حجم الدين الخارجي، وتشجيع التكامل الإقتصادي*بين دول الجوار.

شهد الدين الخارجي استقرارا سنتي 2009م و2010م بقيمة 5.68مليار$؛ ليعرف تراجعا في عام 2012م العام الثاني على التوالي (3.63مليار$ ضد 4.40مليار$ في نهاية 2011م)، لتعرف انخفاضا تدريجيا الى غاية سنة 2017م لتبلغ 3.962مليار دولار وتمثل نسبة 2% من

---

* التكامل الإقتصادي يتمثل في علاقات تقوم بين الوحدات الإقتصادية (دولتين أو أكثر) باتجاه تحقيق الاندماج بينها وإزالة مظاهر التمييز القائمة فيما بين هذه الوحدات وتكوين وحدة اقتصادية جديدة؛ صبيحة بخوش، اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الإقتصادي والمعوقات السياسية(1989م-2007م)، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011م، ص:56.

الناتج الداخلي الخام للجزائر، مما اعطى الجزائر اريحية من التزاماتها المالية اتجاه دول العالم الخارجي، وعليه فإن تخفيض قيمة العملة الوطنية ساعده تحسن في مداخيل البلاد من العملة الصعبة بسب ارتفاع أسعار المحروقات هذا ما مكن الحكومة من التخلص التدريجي من المديونية الخارجية، فلولا تحسن أسعار البترول لما استطاعت البلاد من دفع ديونها المستحقة وأن رصيد الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات سالب على طول فترة الدراسة؛ وبالتالي لا يغطي المديونية وإنما يرفع من حجم ضغطها على الاقتصاد والبلاد.

بالنسبة لنسب الدين الخارجي على الصادرات الجزائرية الى الاتحاد الاوروبي والعالم الخارجي، فان الصادرات تعتبر المصدر الرئيسي لتسديد الديون وبالتالي فكلما كانت هذه النسبة كبيرة كلما كان الاقتصاد في مواجهة خطر عدم التسديد ولذلك فان الدول تحرص على الا تتجاوز نسبة 50%، وفي وضعية الجزائر فان النسبة بلغت سنة 2017م ما نسبته 529,54 % امام الاتحاد الأوروبي وبـــ867,86 % مع دول العالم ككل وهي جد مرتفعة ومريحة.

الفرع الثاني: اثر تغير سعر الصرف على معدل التضخم

إن ما يشغل الدول كثيرا منذ القرن 20م هو ظاهرة التضخم التي تعتبر معضلة الاقتصاديين والسياسيين ومدى تأثيرها على النمو الاقتصادي، والتي تؤدي الى انعكاسات خطيرة سواء في عدم تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي أو في حدوث اختلال لبنية الهيكل الإقتصادي وحركية التطور والتنمية للبلاد، فالتضخم يعبر عن اتجاه صعودي لحركة مستوى العام للأسعار لسلة من السلع والخدمات المختارة خلال فترة زمنية معينة، أو يعبر عن تراجع في القدرة الشرائية لعملة البلد خلال فترة زمنية ما بمعنى تدهور قيمة النقود، ولعل الجزائر من بين تلك الدول التي تسعى إلى محاولة تقليل مستوياته إلى حد يساعد البيئة الاستثمارية ويحقق لها الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

الجدول رقم (3–19): يمثل اثر تتغير سعر الصرف على تطور مؤشر الأسعار عند الاستهلاك للجزائر خلال الفترة (2005م–2017م)

البيـان / السنـوات	USD/ DZA	EUR/ DZA	مؤشر الأسعار عند الاستهلاك في الجزائر*(%)
2005	73.3627	91.3014	1.38
2006	72.6464	91.2447	2.31
2007	69.3656	94.9973	3.68
2008	66.8299	98.3302	4.86
2009	72.6460	113.7714	5.74
2010	74.4041	99.1927	3.91
2011	72.8537	102.2154	4.52
2012	77.5519	102.1627	8.89
2013	79.3809	105.4374	3.25
2014	80.5606	106.9064	2.92
2015	100.4641	111.4418	4.78
2016	109.4654	121.1766	6.40
2017	110.9610	143.0046	5.59

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:

– الديوان الوطني للإحصائيات، حوصلة إحصائية (1962م–2011م)، الأرقام الاستدلالية، نشرة 2013م، ص:102.

- وزارة المالية الجزائرية/Taux d'inflation Ministère des finances.htm/ le 05/04/2014.à16h05 . http://www.mf.gov.dz/rubriques/48/Zoom-sur-les-Chiffres-.html

نتيجة لتدهور الوضع الإقتصادي والاجتماعي وحتى الأمني الذي عصف بالبلاد؛ والذي عطل الآلة الإنتاجية وساهم في عملية الخوصصة المتبعة كإجراء وقائي، وتماشيا والاتفاقيات المصادق عليها مع صندوق النقد الدولي، ازدادت ظاهرة تسريح العمال وغلق المؤسسات العاطلة، كل ذلك ساهم في رفع نسب التضخم في فترة تسعينيات القرن الماضي اذ بلغ نسبة

* مكونات مؤشر اسعار الاستهلاك في الجزائر 2016م بالأوزان: 43.9% غذاء ومشروبات، 7.45% ملابس واحذية، 9.29% السكن وتبعاته، 4.96% اثاث وملحقات، 6.20% العناية الصحية، 15.85% النقل والمواصلات، 4.52% التعليم والثقافة والترفيه، 8.64% اخرى نقلا عن: محسن حمريط، ادارة سعر الصرف واثرها على سياسة استهداف التضخم–دراسة حالة الجزائر–، اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر ببسكرة، الجزائر، الموسم الجامعي 2017/2016، ص:156. ويقاس مقارنة بسنة الاساس لعام 2001م.

29.08% سنة 1995م، إلى جانب ما قامت به الجزائر من جدولة ديونها ورفع الدعم عن الأسعار وتخفيض النفقات العمومية، بعدها بدأ معدل التضخم في التراجع من سنة إلى أخرى أين بلغ أدنى مستوى له سنة 2000م إلى 0.3% وهي نسبة تضاهي إقتصاديات الدول المتقدمة نتيجة تطبيق التدابير الصارمة المتفق عليها مع (FMI)؛ إضافة إلى تحسن الوضع الأمني وإعادة تدوير الآلة الإنتاجية؛ مع بداية عودة النازحين إلى قراهم للعيش واستغلال ممتلكاتهم في الإنتاج مع تحكم بنك الجزائر إلى حد بعيد في الكتلة النقدية للبلاد؛

إلا أن التضخم شهد العودة في الارتفاع بصفة محدودة انطلاقا من سنة 2001م الى غاية سنة 2009م بمتوسط زيادة بنسبة 1% في حين ان سعر الصرف تحسن امام الدولار الى غاية سنة 2008م بينما حدث العكس امام اليورو، ففي هذه الفترة نجد بان تحسن سعر صرف الدينار مقابل الدولار نتيجة زيادة حجم التصدير بالدولار وممثلة في حصيلة المحروقات فتراجع معدل التضخم الا ان ارتفاع فاتورة الاستيراد من الاتحاد الاوروبي وبالتالي زيادة الطلب على اليورو مقارنة بالدولار لإتمام المعاملات التجارية كان له اثر على تدهور قيمة الدينار مما ادى الى حدوث تضخم مستورد اثر على التضخم المحلي فارتفع.

عرف التضخم سنة 2012م ارتفاعا كبيرا والذي وصل 8.89% بارتفاع قدر بحوالي 50% مقارنة بسنة 2011م بسبب الارتفاع الكبير للواردات الجزائرية من المنتجات الغذائية والمواد الوسيطية التي تدخل في العملية الإنتاجية وفي إتمام البرامج التنموية، إلى جانب تداعيات التضخم المستورد وزيادة الطلب المحلي على الاستهلاك وتحسن مداخيل البلاد من العملة الصعبة أثر في المستوى العام للأسعار، كما كان هنالك زيادات في أجور العاملين في القطاع الحكومي بأثر رجعي من جانفي 2008م ولم يرافقها زيادة في إنتاجية القطاع الإقتصادي؛ كل ذلك ساهم في زيادة حجم الكتلة النقدية أمام حجم الإنتاج إلى جانب تأثير عامل

الطلب والاحتكار والمضاربة*، في حين سعر الصرف الدينار مقابل العملتين عرف تدهورا متواصلا–بشكل عام– وبنسب تهدد ثقة المتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين الاجانب في الاقتصاد الجزائري وفي وزن عملته، الا ان الملاحظ انخفاض كبير في مستوى التضخم بحوالي 75% في سنة 2014م ليصبح يمثل نسبة 2.92% بسبب الإجراءات المطبقة من السلطات الحكومية بتبني القرض السندي في تمويل الاستثمارات الاقتصادية والبنى مما ساهم في سحب كمية معتبرة من المعروض النقدي الى جانب تقديم امتيازات لمن يدخر امواله في البنوك وعدم مسائلته من اين لك هذا، ليعاود في الارتفاع ليبلغ 5.59%سنة 2017م بسبب الزيادات في مجال الوقود وادخال رسم على الواردات بـــ1%موجه حصيلته الى الصندوق الوطني للتقاعد، الى جانب المنع الاداري من استراد بعض المواد.

وعليه نستنتج بأن تخفيض سعر الصرف كان له أثرا على معدل التضخم وهو محدود نظرا لتدخل الحكومة في الحد منه فهو يبقى مرتبط بمستوى الإنتاج المحلي والطلب المحلي على المنتجات الأجنبية ومدى نجاعة الرقابة عليه، الى جانب المعايير المطبقة في حساب معدل التضخم والسلة المختارة، وان جزء كبير من التضخم ناتج من التضخم المستورد والاحتكار سواء في الانتاج المحلي او الاستيراد، اضافة الى تفشى ظاهرة الاسواق الموازية وخاصة بالنسبة للسلع والخدمات المقننة في تحديد سقف الاسعار كالسوق الموازي للعملة وسوق العقار وغيرها، الى جانب إنفاق الأسر محدودة الدخل بنسبة معتبرة من دخلها في الاستهلاك خاصة في ما يتعلق بالغذاء، وعلى السلطات المحلية ان تراجع سياسة الدعم كون نسبة معتبرة تكون مؤشر اسعار الاستهلاك والذي يستفيد منه الاغنياء والفقراء على حد سواء، واستبداله بنظام يحمي

* المضاربة: تعني عملية شراء أو بيع المنتجات المالية من قبل المتدخلين في السوق المالي في فترة قصيرة قصد تحقيق الأرباح أو تخفيض تكلفة الخسائر الممكنة.

الطبقات الهشة من المجتمع ويعطي صورة واضحة عن معدل التضخم في الجزائر الذي يستهدفه بنك الجزائر، مع وجوب تنويع عرض العملات في سوق الصرف بالسماح للمصدرين بحيازة حصيلة صادراتهم من العملة الاجنبية بنسبة 100% عوض 50% وتوظيفها في سوق الصرف، ومراجعة قاعدة الخاصة بالاستثمار للمادة 51/49 لزيادة عرض العملة الاجنبية في سوق الصرف الاجنبي وتخفيض نسب متطلبات الاحتياطي على الودائع بالعملات الصعبة.

المطلب الثالث: أثر تغير سعر الصرف على وضعية الاحتياطات من العملة الصعبة

احتياطات الصرف الأجنبي تشمل كل من الذهب النقدي، العملات الأجنبية، حقوق السحب الخاصة، سندات حكومية أجنبية، اذ تشكل دعامة للاقتصاد والعملة المحلية وهامش امان مستقبلي في حالة حدوث كوارث او ازمات مستقبلية وعامل امان للمستثمرين والمتعاملين خاصة الاجانب منهم.

الجدول رقم(3-20): احتياطات الصرف للجزائر خلال الفترة 2005م-2017م الوحدة: وحدة

البيـان / السنـوات	الاحتياطات الإجمالية (بدون ذهب) بمليار$	الاحتياطات الإجمالية (بما فيه الذهب) بمليار$	عدد اشهر استراد السلع والخدمات	USD/ DZA	EUR/ DZA
2005	56.18	59.17	27.36	73.3627	91.3014
2006	77.78	81.46	36.66	72.6464	91.2447
2007	110.18	114.97	39.73	69.3656	94.9973
2008	143.10	148.10	34.99	66.8299	98.3302
2009	148.91	155.11	36.40	72.6460	113.7714
2010	162.22	170.46	38.33	74.4041	99.1927
2011	182.22	191.37	36.76	72.8537	102.2154
2012	190.66	200.59	36.66	77.5519	102.1627
2013	194.01	201.44	35.40	79.3809	105.4374
2014	178.93	186.35	30.08	80.5606	106.9064
2015	144.13	150.59	27.17	100.4641	111.4418
2016	114.13	120.79	22.74	109.4654	121.1766
2017	97.33	104.85	21.76	110.9610	143.0046

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:

- ons، حوصلة إحصائية (1962م-2011م)، النقود والقروض، 2013م، ص: 221.

-Bank of Algeria. Bulletin Statistique de la banque d'algerie (series retrospectives). Juin 2006. p:51.
http://www.bankofalgeria.dz/pdf/bulletinmonetaire_1ersemestre2018.pdf;le 15/10/2018à21h22.

ان تبعات تغير اسعار الصرف على حصيلة الاحتياطات الاجمالية للجزائر تعرف سلوك مغاير فعند تحسن قيمة العملة المحلية امام الدولار تتدهور امام اليورو فان احتياطي الصرف يعرف تحسنا الى غاية سنة 2013م، لتشهد بعد ذلك وتيرة اخرى بتدهور سعر صرف العملة الوطنية امام الدولار الامريكي واليورو يقابل ذلك تراجع في احتياطات البلد.

من خلال التمعن في ارقام الجدول السابق نلاحظ بان احتياطي الصرف عرف ثلاث مراحل خلال فترة الدراسة وهما:

اولا- مرحلة الارتفاع التاريخي وبداية الانفراج المالي من(2005م الى 2007م): عرفت ارتفاع متواصل لاحتياطي الصرف فقد بلغ سنة 2005م مبلغ 56.18مليار دولار، هذا التحسن المتواصل ناتج عن ارتفاع أسعار البترول في البورصات العالمية والتخلص من تبعات خدمة الدين الخارجي، الى جانب ارتفاع الكميات المصدرة من المحروقات لحصة الجزائر في منظمة اوبك، اذ اصبح حجم الاحتياطات يغطي اكثر من 27 شهر لاستيراد السلع والخدمات، لترتفع بأكثر من 20مليارد‌ولار سنة 2006م، ولتتجاوز الاحتياطات من العملة الصعبة عتبة 100مليار$ سنة 2007م وتتضاعف عما كانت عليه سنة 2005م بسبب القفزة النوعية لسعر البترول الذي بلغ حدود 74.95$ للبرميل واصبح يغطي اكثر من 39 شهر استيراد وهي اعلى مدة تغطية خلال فترة الدراسة وبزيادة عن سنة 2006م بقيمة حوالي 33مليار دولار.

ثانيا- مرحلة الارتفاع المتناقص للاحتياطات من(نهاية 2007م-2014م): بعد تجاوز الاحتياطات عتبة 100مليار دولار واصلت منحى الارتفاع وحملت سنة2008م الاستثناء ومفارقات عدة من بروز أزمة مالية عالمية نتجت عن تبعات أزمة الرهن العقاري وتأثير عامل المضاربة؛ أين عرفت أسعار البترول مستوى قياسي كمتوسط بـــ99.97$ للبرميل والذي انعكست تداعياته على الاحتياطات فبلغت 143.10مليار$ بالمقابل عرفت مدة التغطية من

الاستيراد تراجعا مقارنة بسنة 2007م بحوالي 5اشهر، ومقدار زيادة في الاحتياطات بأكثر من32مليار دولار؛ لتشهد المزيد من الارتفاع ولكن بقيم اقل لتبلغ ثلاثة اضعاف احتياطات سنة 2005م، لترتفع بـــ20مليار دولار لسنة 2012م مع قيمة أخرى قصوى لسعر البترول بـــ 112.94$ للبرميل، وبميلغ 8مليار دولار لسنة 2009م، هذا التطور ساهم في تحقيق نوع من التوازن الإقتصادي والمالي للبلاد والتخلص من تبعات المديونية وضغط FMI على سياسة البلاد، كما تحسنت وضعية بعض المؤشرات الإقتصادية الكلية.

ثالثا- مرحلة تآكل الاحتياطات الاجنبية خلال الفترة (2015م-2017)

تبعات تخفيض سعر الصرف بدأت تظهر جوانبها السلبية اذ لم تساهم في رفع من قيمة الاحتياطات من العملة الصعبة سواء بوجود قطاع المحروقات او عدم وجوده؛ وأن الارتفاع المسجل الطفيف ناتج عموما من تحسن مداخيل البلاد من قطاع المحروقات لإرتفاع سعر النفط على المستوى الدولي، وزيادة الكميات المصدرة منه ومدى التحكم في فاتورة الاستيراد وضبط الميزانية العامة للدولة.

كما كشف تقرير لمجلس الذهب العالمي لشهر نوفمبر 2018 أن الجزائر تحتل المركز الثالث عربيا و24 عالميا في تصنيف أكبر احتياطات الذهب في العالم بـــ 173 طن، فيما تربعت السعودية عربيا على المركز الاول بأكبر احتياطي للذهب فيما تصدرت المملكة السعودية قائمة الدول العربية التي تمتلك أكبر احتياطي من الذهب بـــ 286طن من الذهب فيما ضمنت لبنان المرتبة الثانية عربيا بـــ 223 طن.

وتيرة نمو الاحتياطي ظلت سلبية بل عرفت تراجعا متسارعا، إذ يعاني الاحتياطي الجزائري من عدة ضغوط منها نسب المردودية الضعيفة للجزء الموظف كسندات خزينة

أمريكية وحتى سندات سيادية ألمانية وأوروبية مع تقلبات سعر الصرف، فضلا عن التراجع المعتبر لإيرادات سوناطراك وانكماش الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

على ضوء ذلك فان العلاقة بين سعر الصرف واساسيات الاقتصاد من خلال النموذج القياسي المعتمد من قبل بنك الجزائر لتحديد سعر الصرف الحقيقي التوازني اذ اصبح يتطور بدلالة تطورات الحاصلة في هذه الاساسيات، فقد ادى تدهور اسعار النفط في البورصات العالمية الى تدهور ألي لأساسيات الاقتصاد) انخفاض سعر برميل النفط ، مع ارتفاع مستوى الاتفاق العام، واتساع فارق التضخم بين الجزائر وشركائها التجاريين الرئيسيين) مما ادى الى تخفيض قيمة الدينار بصفة ادارية لا سيما مقابل الدولار الامريكي واليورو وحتى الجنيه الاسترليني، حتى يكون هنالك تناسق بين سعر الصرف في سوق الصرف واساسيات الاقتصاد المعتمدة في الجزائر.

ان تبعات سياسة تخفيض سعر الصرف على معدل التضخم تزيد من قيمه فالعديد من الدراسات تأكد ذلك اذ يسهم في بروز ظاهرة التضخم المستورد وانتقالها الى الاسعار المحلية كما ان تحركات سعر الصرف الاسمي الفعلي ترفع من قيمته، مع زيادة العرض النقدي M2 في الجزائر وتراجع الناتج الحقيقي خارج قطاع المحروقات وتدهور اسعار النفط والصدمات التي تصيب سعر صرف اليورو–دولار.

ظهور الاثر الانكماشي على مستوى الناتج الداخلي الخام اذ يؤدي انخفاض او تخفيض العملة في الجزائر الى زيادة الطلب الكلي وينخفض العرض الكلي بسبب زيادة تكلفة السلع الوسيطية المستوردة(مدخلات الانتاج).

مستوى المديونية الخارجية تراجع رغم انتهاج سياسة تخفيض العملة الا ان السبب يعود الى الدفع المسبق وبداعي الفوائض المحققة سابقا جراء القفزة النوعية لاسعار البترول، الا انه

غالبا ما ينجم عنها اثر ضرف سلبي على خدمات الديون وعلى اقساط خدمة الدين وارتفاع المديونية الخارجية، والملاحظ كذلك العودة القوية للمديونية الداخلية وبقيم كبيرة نتيجة لجوء الحكومة للقرض السندي والتمويل غير التقليدي، وفيما يخص سياسة الدعم فان تكلفة تخفيض سعر الصرف كان وقعها كبير على مستوى تكاليف الدعم وبشكل سلبي فارتفعت الفاتورة الى اكثر من 17مليار دولار سنة 2017م وهي ميزانية الواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي.

محدودية مجابهته للصدمات الخارجية فكلما حدث انهيار في اسعار النفط على المستوى العالمي كلما تراجعت مداخيل البلاد من العملات الصعبة وتراجع معها مقدار الجباية البترولية اذ نقصت سنة 2015م بـــ32.9% مما ضاعف في العجز الموازني ونضوب صندوق ضبط الايرادات.

اشكالية عدم اليقين والتنبؤ بسعر الصرف من قبل الفاعلين والشركاء الاقتصاديين لإعداد مشاريع وبعثها على ارض الواقع وتخوفهم من العراقيل المثبطة للاستثمار .

المبحث الرابع : تقييم اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي

ان الشراكة بين طرفين غير متكافئين في الإمكانيات المادية والقدرات البشرية والتقنية والثقل السياسي، ستؤدي حتما إلى نتائج لصالح الطرف الأقوى ومكلفة للطرف الضعيف، أي أن الآثار الإقتصادية لهذه الاتفاقية ستكون غير ملائمة في بعض الجوانب خاصة الجانب التجاري وبالرغم من أن اتفاق الشراكة الاورو جزائرية يكتسي أهمية بالغة لما سيترتب عنه بعد فترة 12 سنة انطلاقا من سنة 2005 من إقامة منطقة حرة للحركية الإقتصادية مستقبلا، سيترتب عنه حتما آثار وانعكاسات على قطاع التجارة الخارجية.

ولمعرفة انعكاسات الشراكة المؤكدة والمحتملة على الاقتصاد الوطني نبين ذلك وفق المطالب التالية:

المطلب الاول : آثار الشراكة المؤكدة والمحتملة على الميزان التجاري

لدراسة آثار الشراكة الاورو جزائرية المؤكدة والمحتملة على الميزان التجاري يجب التمييز بين تبعات ذلك على بنية الصادرات والواردات بين الجزائر والاتحاد الاوروبي، من بنية هيكلها الى المبالغ المخصصة الى وزن المعاملات الى معامل التبادل التجاري الاجمالي ومعامل التبادل التجاري خارج قطاع المحروقات.

الفرع الاول انعكاسات الشراكة على الواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي

بعد دخول اتفاق الشراكة الاورو جزائرية حيز التنفيذ شرع في الإزالة التدريجية للرسوم الجمركية لواردات الصناعية الجزائرية من الإتحاد الأوروبي، حيث مس ذلك أزيد من 53% من مجموع الواردات الجزائرية، فمن دون شك فإن الآثار المتوقعة على الواردات تكون كالتالي:

- ارتفاع الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي نتيجة لتخفيض الرسوم الجمركية عليها مقارنة بتلك القادمة من دول أخرى؛
- ارتفاع أسعار بعض السلع المستوردة والتي تمثل أساسا في المنتجات الغذائية بسبب خفض الدعم الموجه للفلاحين الأوروبيين؛
- كما أن السوق الجزائرية لا تتمتع بخاصية التنوع وتبقى عرضة للصدامات الخارجية، وهذا بسبب الحماية المفروضة والعوائق المتمثلة في الحواجز التعريفية والغير تعريفية، وسياسات الإحلال محل الواردات التي انتهجتها الجزائر خلال العشريات السابقة والتي أدت إلى الاتجاه نحو الأنشطة غير التنافسية، إضافة إلى الاحتكار الممارس من طرف الدولة عن طريق المؤسسات العامة في مختلف القطاعات الإقتصادية بما فيها قطاع التجارة، وتهميش دور القطاع الخاص كما تمثل دول الاتحاد الاوروبي اهم مستورد بالنسبة للجزائر.

الفرع الثاني: انعكاسات الشراكة على الصادرات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي

تتشكل الصادرات الجزائرية أساسا من المحروقات حيث تمثل 97% من مجموع الصادرات، ولما كانت صادرات المحروقات لا تشملها عملية التحرير فالمتوقع أن الاستفادة من عملية التصدير ستكون محدودة وتقتصر على بعض القطاعات فقط كالصادرات التي تتمتع بمرونة طلب عالية داخل السوق الأوروبية، وبذلك راجع لسببين هما:

- وجود تشابه ضعيف للصادرات الجزائرية مع صادرات باقي الدول المتوسطية نحو الإتحاد الأوروبي على صادرات الدول المقبلة على الانضمام للاتحاد الأوروبي؛
- تبقي أكثر الدول المتوسطية احتمالا لتعرض صادراتها اتجاه الإتحاد الأوروبي للآثار السلبية هي تركيا، تونس، المغرب، الكيان الصهيوني، بسبب تعرض صادرات هذه الدول للأثر المزدوج.

الفرع الثالث: بعض مؤشرات قياس فعالية سياسة الصرف على حصيلة التجارة الخارجية للجزائر مع الاتحاد الاوروبي

ان تطبيق مجموعة من التدابير والاجراءات من قبل السلطة النقدية ممثلة في بنك الجزائر في اعداد وضبط وتنفيذ سياسة الصرف في البلاد ومن ركائزها اختيار سياسة تخفيض سعر صرف الدينار الجزائري امام العملات الاجنبية والاعتماد على نظام سعر الصرف المدار كانت له آثار على حركية وحصيلة التجارة الخارجية للبلد مع الاتحاد الاوروبي وغيره، ولعل ابرزها نبين ذلك كما يلي:

الجدول رقم(3-21): بعض مؤشرات قياس فعالية سياسة الصرف على التجارة الخارجية للجزائر مع الاتحاد الاوروبي خلال الفترة 2005م-2017م

البيان	الشرح
اجمالي الصادرات الجزائرية نحو EU28	315.056 مليار €
اجمالي الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات نحو EU28	11.27 مليار €
اجمالي الواردات الجزائرية من EU28	224.046 مليار €
رصيد الميزان التجاري الاجمالي للجزائر	فائض قدره 91.01 مليار € متحصل عليه من قطاع المحروقات
رصيد الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات للجزائر	عجز مزمن قدره 212.776مليار €
متوسط مبلغ حصيلة استراد الجزائر السنوية من EU28	17.23 مليار € لتمويل الاقتصاد الوطني
الناتج الداخلي الخام لسنة 2017	131.94مليار€(او170.04مليار$) للجزائر ويمثل نسبة 0.76% من Le Pib وبفارق 17145.06مليار دولار للاتحاد الاوروبي. 17.277تريليون دولار للاتحاد الاوروبي
الاحتياطي الاجمالي لسنة 2017	97.33مليار دولار للجزائر 5079.24مليار دولار للاتحاد الاوروبي
€/DZA $/DZA	ارتفع متوسط سعر صرف اليورو مقابل الدينار في السوق الرسمي منذ بداية انشاء عملة اليورو الى غاية سنة 2017م بـ81.09%، بينما خلال فترة الدراسة المختارة (2005م/2017م) بـ37.23%، اما في السوق الموازية فارتفع بـ70% للفترة (2009م/2017م) . سنة 2017م عرفت فارق كبير لسعر صرف الدينار امام €و$ بين السوقين ولصالح السوق الموازي، فنجد فارق 61دج لليورو الواحد أي بنسبة تدهور بـ 42.26%، و60.03دج للدولار الامريكي أي بنسبة تدهور تقدر بـ54.10%مما يدعم فكرة التراجع الكبير لقيمة العملة الوطنية كما ارتفع متوسط سعر صرف الدولار امام الدينار في السوق الرسمي من (2001م/2017م) بـ43.61%، بينما خلال فترة الدراسة المختارة (2055م/2017م) بـ51.24%، اما في السوق الموازي فارتفع بـ 88.95% خلال الفترة (2009م/2017م) مما يؤكد التراجع الكبير للدينار الجزائري
سوق الصرف الموازي	الجزائر: متفشي كظاهرة ومؤثر قوي على النشاط الاقتصادي الاتحاد الاوروبي: محدود في اغلب دوله ويعاقب القانون عليه بكل صرامة
النمو الديمغرافي	كمتوسط سنوي للجزائر بـ2.026%، ومنذ سنة 2006م والنسبة في تزايد ونجد اعلى نسبة قدرت بـ2.17% سنة 2016م، فعدد السكان بلغ في نهاية سنة 2018م بـ43مليون نسمة ، وزيادة باكثر من 800000 الف شخص منذ 2012م* واكثر من مليون مولود حديث منذ سنة 2014م، وان عدد الوفيات في تزايد مستمر يتخلله بعض التراجع وقد وصلت سنة 2017م ما يفوق 190000 وفاة وهي ارقام مخيفة رغم تحسن الوضع الامني. بالنسبة للاتحاد الاوروبي: بلغ عدد السكان سنة 2018م اكثر من 513مليون نسمة وتتمتع اغلبه بمستويات معيشة متوسطة الى الجيدة، وتمتاز فئاته بالنشاط والرقي والابتكار، فهي قوى عاملة نشيطة، الا ان بعض الشعوب تتميز عن غيرها، فنجد دولا مثل المانيا والمملكة المتحدة وبصفة اقل فرنسا وايطاليا قاطرة الاتحاد.

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على المصادر التالية:

* ملاحظة: الزيادة الطبيعية لسنة 2013م في الجزائر قدرت بـــ795000 مولود

– الديوان الوطني للإحصائيات، حوصلة إحصائية (1962م–2011م)، النقود والقروض، نشرة 2013م، ص: 221.

-Bank of Algeria. Bulletin Statistique de la banque d'algerie (series retrospectives). Juin 2012. p -p :86-88

-European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018. p :3/9

-https://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD;le14/05/2018à14h52.

-http://www.ons.dz/-Population-et-Demographie-.html;le30/12/2018;à22h11.

ان مساهمة الاتحاد الأوروبي في التجارة العالمية لسنة 2017م بقيمة 52.58تريليون دولار، تدعم فكرة قوة الاتحاد الأوروبي على المستوى الدولي في مجال الاقتصاد العالمي وفي حركية المبادلات التجارية الدولية ونسبة مساهمته المرتفعة في حصيلة التجارة العالمية، وتؤكد الارقام الخاصة بالتصدير والاستيراد ذلك، فنجد مساهمته في قطاع التصدير العالمي بقيمة 44.640تريليون دولار، بينما في قطاع الاستيراد فحصة الاتحاد الأوروبي تقدر بـــ7.94تريليون دولار

اما ارقام الجزائر تجعلها في المراتب الدنيا وتأكد ضعف مساهمتها في التجارة العالمية وتأثرها بشكل كبير بالعوامل الخارجية، فحجم تجارتها في قصاع التصدير يقدر بـــ 40.94مليار دولار في حين الواردات تقدر ب61.91مليار دولار لسنة 2017م.

اغلب المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتكنولوجية والعلمية وغيرها كلها لصالح الاتحاد الاوروبي، فله من الامكانيات ما يجعله ورقة قوة في التجارة العالمية والعلاقات الدولية وواه وزن قوي في المحافر العالمية، فلا يمكن مقارنة الجزائر امام كيان متنوع وقوي في مختلف المجالات.

الفرع الرابع: تبعات اتفاقية الشراكة على الجباية الجمركية ورسم القيمة المضافة للواردات من الاتحاد الاوروبي

تعتبر ادارة الجمارك من ادارات الدولة المكلفة بتطبيق القوانين والتشريعات التي تنظم المبادلات الاقتصادية والتجارية، كما تهتم بتحصيل الرسوم والحقوق الجمركية وهذا من اجل احداث التوازن بين السلع المستوردة واسعار السلع المنتجة محليا.

تمثل حصيلة الجباية الجمركية نسبا معتبرة في حصيلة الايرادات العامة للجزائر قبل سنة 2005م، ولعل تنفيذ اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الاوروبي بتخفيض تدريجي للرسوم الجمركية كان له وقع كبير على الحصيلة الاجمالية على ايرادات الدولة والاحصائيات التالية تبين ذلك.

الجدول رقم(3-22): تطور الجباية الجمركية للجزائر مع الاتحاد الاوروبي خلال الفترة (2005م-2016م) الوحدة: مليار دج

البيـان / السنـوات	اجمالي الجباية الجمركية غير المحصلة على الواردات الجزائرية من EU28	TVA غير المحصلة على الواردات EU28	مجموع الايرادات الجمركية غير المحصلة على الواردات من EU28
2005	7.486	2.459	9.945
2006	30.653	5.184	35.837
2007	38.965	6.712	45.677
2008	75.154	17.791	92.945
2009	85.29	24.073	109.363
2010	76.663	16.065	92.728
2011	103.94	25.312	129.252
2012	110.107	17.865	127.972
2013	130.165	19.548	149.713
2014	132.824	20.733	153.557
2015	137.511	21.468	158.979
2016	120.00	21.953	141.953
المجموع	1048.758	199.163	1247.921

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مقال عبد الجبار مختاري، تاثير اتفاقية الشراكة الارور جزائرية على الجباية الجمركية في ظل انخفاض اسعار المحروقات خلال الفترة 2005م-2016م، مجلة دراسات-العدد الاقتصادي-، المجلد 15، العدد1، جامعة الاغواط، الجزائر، ص:165.

عرف اجمالي الجباية الجمركية غير المحصلة على الواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي انطلاقا من سنة 2005م وتيرة متزايدة بأكثر من 7 مليار دج لتعرف ارتفاعا كبيرا بأكثر من 24مليار دج للسنة الموالية، اين عرفت سنة 2009م قيمة قصوى تجاوزت 85 مليار دج نظرا لزيادة حصيلة الواردات والتفكيك التدريجي للرسوم الجمركية، لتتجاوز سنة 2011م حاجز 100ملياردج ومواصلة الارتفاع لتبلغ ذروتها سنة2015م بحصيلة 137.5ملياردج، لتعرف سنة 2016م تراجعا يقدر بـــ17.5ملياردج نتيجة قرارات وزارة التجارة المتمثلة في المنع الاداري لقائمة من السلع المستوردة وتخفيض فاتورة الاستيراد بقوة القانون.

سلوك TVAغير المحصلة على الواردات من الاتحاد الاوروبي عرفت كذلك تقريبا نفس النمط الخاص بإجمالي الجباية الجمركية غير المحصلة على الواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي وكانت تتراوح بين 2.4ملياردج و6.71مليار دج خلال الفترة 2007/2005، لتعرف سنة 2008م ارتفاعا كبيرا يقدر بـــ17.79ملياردج لتعرف تذبذبا بعدها بين الارتفاع والانخفاض وتبلغ سنة 2011م ما قيمته 25.3مليار دج، لتستقر في حدود 21.9مليار دج سنة 2016م.

مجموع الايرادات الجمركية غير المحصلة على الواردات من الاتحاد الاوروبي خلال فترة الدراسة تقدر بـــ1247.921مليار دج بما يقابل 15.52 دولار وهي تمثل سنة كاملة من الاستيراد كمتوسط من الاتحاد الاوروبي.

في حين عرفت حصيلة اجمالي الايرادات الجمركية انطلاقا من سنة 2005م وتيرة متناقصة من 147.98مليار دج وبأكثر من 30 مليار دج للسنة الموالية و27مليار دج و26مليار دج لسنتي 2007م و2008م لتداعيات الازمة المالية العالمية وتراجع وتيرة معدل النمو، لتعرف ارتفاعا كبيرا بأكثر من 28مليار دج السنة الموالية، ولتتجاوز سنة 2012م سقف 230مليار دج

نظرا لتوسع قاعدة النشاط الاقتصادي وزيادة عدد المتعاملين الاقتصاديين ونسب التحصيل الجبائي وتوسيع الوعاء الضريبي، اين تضاعفت القيمة لتبلغ سنة 2014 قيمة 485.7مليار دج نتيجة زيادة معدلات الضرائب واضافة رسوم على المشتقات البترولية لمواجهة تراجع مداخيل البلاد من العملة الصعبة، لتستمر الحصيلة في الارتفاع وتبلغ ذروتها سنة 2016م بأكثر من 555.35مليار دج.

لجوء بنك الجزائر الى التخفيض الاداري للدينار في تناغم مع حقيقة السوق النقدية، جاء ليعوض خسارة الميزانية من الجباية النفطية بعد تسجيل تراجع كبير عبر فترة الدراسة من سنة الى اخرى، والحد من الواردات، على اساس ان الاستيراد بالدينار الضعيف يقلل من تنافسية المنتج الاجنبي في السوق الوطنية لأنه يصبح سعره اعلى لكن حدث العكس لعدة اسباب، نلخصها في : عدم مرونة الانتاج الوطني من حيث الكم والجودة، وتضاعف الطلب الداخلي تحت ضغط زيادة الانفاق الحكومي وارتفاع الاجور وتضخم السيولة في السوق الموازية، مما يعني محدودية اثر الدينار الضعيف على الميزان التجاري وتحمل المستهلك اثر زيادة الاسعار غير المسقفة وليس المستورد.

تشمل الضرائب على التجارة الدولية الرسوم على الواردات والصادرات والارباح من احتكار التصدير او الاستيراد، وارباح صرف النقد الاجنبي، والضرائب على عمليات صرف النقد الاجنبي، فالنسب المرتبطة بالجزائر مرتفعة نسبيا مقارنة بنسب الاتحاد الاوروبي، مما يدعم فكرة خضوع قطاع التصدير لسيطرة الدولة ضمن المؤسسات الاقتصادية العمومية وتبقي الدولة متحكمة في فرض الرسوم الجمركية والضرائب في مجال التجارة، الا ان النسب في تراجع مستمر منذ بداية اتفاقية الشراكة، وتأكد حدوث تفكيك جمركي لصالح الاتحاد الأوروبي.

الجدول رقم (3-23): مقارنة بين الجباية الجمركية غير المحصلة من الاتحاد الاوروبي واجمالي الجباية الجمركية خلال الفترة ما بين 2005م-2016م الوحدة: مليار دج

البيـان / السنـوات	الايرادات الجمركية غير المحصلة على الواردات من EU28	اجمالي الايرادات الجمركية	% الضرائب على التجارة الدولية من الايرادات EU28	% الضرائب على التجارة الدولية من الايرادات للجزائر	نسبة الايرادات الجمركية غير المحصلة من EU28 الى اجمالي الايرادات الجمركية
2005	9.945	147.982	0.01	4.66	%6.72
2006	35.837	117.080	0.01	3.12	%30.61
2007	45.677	120.753	0.01	3.39	%37.83
2008	92.945	121.300	0.01	3.32	%76.62
2009	109.363	149.600	0.01	4.45	%73.10
2010	92.728	170.300	-	3.92	%54.45
2011	129.252	160.400	-	3.79	%80.58
2012	127.972	232.850		-	%54.96
2013	149.713	228.850		-	%65.58
2014	153.557	485.7		-	%31.61
2015	158.979	517.000		-	%30.75
2016	141.953	555.350		-	%25.56

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على:

عبد الجبار مختاري، تأثير اتفاقية الشراكة الارور جزائرية على الجباية الجمركية في ظل انخفاض اسعار المحروقات خلال الفترة 2005م-2016م، مجلة دراسات-العدد الاقتصادي-، المجلد 15، العدد1، جامعة الاغواط، الجزائر، ص:165.

https://data.albankaldawli.org/indicator/GC.TAX.INTT.RV.ZS?locations=DZ&view=chart.;le15/05/2018à12h52.

الفرع الخامس: تبعات سياسة الصرف على الأجر الوطني الأدنى المضمون، معدل البطالة ومعدل التشغيل

ارتفع الأجر الوطني الأدنى المضمون بالجزائر سنة 2001م إلى 8000 دج، ليتم رفعه في سنة 2004 م إلى حدود 10 آلاف دج، ليستقر بعدها في 12 ألف دج سنة 2007، ليتم مراجعته مرة أخرى في سنة 2010م حيث تم تحديده بـــ 15 ألف دج، وفي سنة 2014 تم تثبيته عند سقف 18 ألف دينار جزائري إلى يومنا هذا، وبالرغم من الزيادات الكبيرة التي

عرفتها هذه الفترة في العديد من السلع والخدمات، إلا أن السلطات العمومية لم تلمح لأي مبادرة لإعادة النظر في الأجر القاعدي.

الجدول رقم (3-24): يبين تطور الأجر الوطني الأدنى المضمون خلال الفترة بين(2005م-2018م)

الوحدة: وحدة نقدية

البيـان / السنـوات	الأجر الوطني الأدنى المضمون "دج"SNMG	الأجر الوطني الأدنى المضمون "باليورو" في السوق الرسمي	الأجر الوطني الأدنى المضمون "باليورو" في السوق الموازي
2005	10000	109.53	105.82
2006	10000	109.60	100.00
2007	12000	126.32	114.29
2008	12000	122.04	100.00
2009	12000	105.47	96
2010	15000	151.22	116.28
2011	15000	146.75	107.91
2012	18000	176.17	123.29
2013	18000	170.72	120.40
2014	18000	168.37	118.42
2015	18000	161.52	109.09
2016	18000	148.54	95.49
2017	18000	125.87	88.24
2018	18000	125.00	85.71

Source : http://www.ons.dz/-Salaires-.html.

الملاحظ من ارقام الجدول المتعلق بتطور الاجر الوطني الادنى المضمون المعبر عنها باليورو في السوق الرسمية تعرف تحسنا منذ سنة 2005م الى غاية 2007م ليقارب 126.4يورو ليعرف تراجعا كبيرا بأكثر من 20يورو سنة 2009م لتبعات الازمة المالية 2008م، اين يعرف تحسنا في السنة الموالية نظرا لزيادة المعلنة من الجهاز الحكومي والمقدرة بـــ3000دج، سنة 2012م عرف اعلى مستوى له بـــ176.17 يورو نظرا للزيادة المقررة من قبل الثلاثية والمقدرة بـــ3000دج عن السابق الا انه يعرف تراجعا بعد ذلك الى غاية سنة 2018م بسبب ثبات قيمته المقدرة بالدينار الجزائري التي تبلغ 18000دج مع تراجع سعر صرف العملة الوطنية امام العملات الصعبة الاجنبية وارتفاع معدل التضخم لعينة من السلع والخدمات، ومنذ تلك الفترة والاجر الوطني الادنى المضمون المعبر عنه باليورو يعرف تدهورا

كبيرا ليصل الى 125يورو فقط، فراتب شهر عمل كامل بالسعر الرسمي لا يلبي يوم عمل واحد في الاتحاد الاوروبي.

بينما الاجر الوطني الادنى المضمون المعبر عنها باليورو في السوق الموازي فينذر بتدهور كبير في القدرة الشرائية للعامل فالتراجع واضح من سنة الى اخرى يتخلله زيادة طفيفة كلما تم رفع قيمة الاسمية من السلطة الرسمية ليعاود في الانخفاض وليعرف مستويات ادنى واقل من 100يورو بداية من سنة 2009م، وليعرف ادنى مستوى له سنة 2018م عند 85.71يورو، ويعرف تراجعا واضحا منذ سنة 2013م ليفقد 37.58 يورو من قيمته و خسارة بـــ30.48%.

لعبت سياسة الصرف في الجزائر دورا مهما في التأثير على معدلات البطالة ومعدلات التشغيل في البلاد، اذ عرفت معدلات البطالة ارقام مرتفعة في بداية الاتفاقية بنسبة 15.3% بسبب مخلفات الازمة الامنية في العشرية السوداء والقرارات الاصلاحية والشروط المفروضة من قبل صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، الا ان المعدلات تعرف تراجعا من سنة الى اخرى الى غاية سنة2012م لتستقر عند 10% نتيجة البرامج التنموية المعتمدة وخلق اجهزة للتوظيف(كجهازDAS ANEM ANSEJ CNAC ANJEM) ومنح القروض للشباب والبطالين بواسطة وكالات معتمدة، ليشهد معدل البطالة تغيرا بين الزيادة والتراجع وليستقر في سنة 2017 عند 11.7%.

الملاحظ على ارض الواقع ان نسبة معتبرة من فئة الشباب بطالين مما يوحي بان معدلات البطالة المعتمدة في الجزائر بعيدة عن الواقع.

بينما عرف معدل التشغيل في الجزائر خلال فترة الدراسة استقرارا ضمن المجال[34.7%- 39.0%] فخلال الفترة بين 2005م الى غاية 2013م شهد المعدل اتجاه

صعودي على العموم مما يوحي تحسن ظروف العمل وتوفر مناصب الشغل وخاصة في القطاع الحكومي ومن ضمنها قطاع التربية الوطنية والصحة والحماية المدنية والشرطة، نظرا لسياسة البلد المعتمدة من خلال تجسيد شروط الامن والتعليم والصحة الملائمة للمواطن الجزائري وتعزيز مبدا التكافل الاجتماعي للدولة مع المواطن.

الا ان القطاع الخاص يعرف وتيرة متزايدة في توفير المناصب رغم الصعوبات التي تواجهه سواء من ناحية قلة توفير العقار الصناعي لتجسيد المشاريع او عدم تهيئة مناخ الاستثمار من مختلف الجوانب، لتفقد نقطتين سنة 2017م مقارنة بسنة 2013م نتيجة تطبيق اجراء التقاعد النسبي الى جانب المتقاعدين والمتوفين من الطبقة الشغيلة.

الجدول رقم (3-25): يبين تطور معدل البطالة ومعدل التشغيل في الجزائر خلال الفترة بين 2005م-2017م

الوحدة: وحدة

البيـان / السنـوات	عدد البطالين	معدل البطالة(%)	معدل التشغيل(%)
2005	1448000	15.3	34.7
2006	1241000	12.3	37.2
2007	1375000	13.8	35.3
2008	1169000	11.3	37.0
2009	1072000	10.2	37.2
2010	1076000	10.0	37.6
2011	1062000	10.0	36.0
2012	1253000	11.0	37.4
2013	1175000	9.8	39.0
2014	1214000	10.6	36.4
2015	1337000	11.2	37.1
2016	1272000	10.5	37.4
2017	1440000	11.7	36.9

Source :http://www.ons.dz/-Emploi-et-Chomage.204-.html ;le21/08/2018à13h22.

معدل التشغيل يعبر عن نسبة السكان المشتغلين الى اجمالي السكان البالغين (15 سنة فاكثر)، وتظهر التركيبة النسبية حسب قطاع النشاط الاقتصادي تواصل هيمنة قطاع الخدمات بالمفهوم الواسع فنجد في سنة 2014م والذي يشغل61.6% من اجمالي اليد العاملة، يليه قطاع

البناء والاشغال العمومية بنسبة 16.8% ثم قطاع الصناعة بنسبة 13.0%، واخيرا قطاع الفلاحة بنسبة 8.7%، كما يظهر التوزيع حسب القطاع القانوني ان القطاع الخاص يشغل 58.0%من اجمالي اليد العاملة وهو يوافق حجما يبلغ 6139000 مشتغلا،

اما سنة 2017 فيتجاوز 6.8ملايين مشتغل في حين القطاع العمومي يشغل حوالي 4ملايين مشتغل، وتتميز اليد العاملة النسوية بتمركز اكبر في القطاع العام بنسبة 64.1%، كما بلغت فئة البطالين حجما قدر بـــ1337000شخصا سنة 2014م بينما ارتفعت سنة 2017م لتصل الى 1440000 بطال.

الملاحظ على ارض الواقع انه اصبحت هنالك شريحة واسعة من المواطنين سواء التي كانت عاطلة عن العمل او التي غيرت نشاط عملها او التي تشتغل، تمتهن مهنة بيع وشراء العملات الصعبة في الاسواق الموازية وحتى السلع والخدمات الاخرى لمواكبة الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة ولغياب تطبيق القانون على الجميع، مما جعلها تشكل نفوذ واسع في اوساط المتعاملين والسياح وحتى الاجانب وامام مرأى هياكل السلطات الرسمية.

المطلب الثاني: نتائج وآثار الشراكة الارور جزائرية على المؤسسة الجزائرية

من المنظور الإقتصادي والمالي فإن من نتائج الشراكة الأورو جزائرية انه توجد انعكاسات على اقتصاد الجزائري، حيث يعد الإتحاد الأوربي الشريك التجاري الأول بنسبة 51% من الواردات و48% من الصادرات وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر تحتل المرتبة 21 ضمن الشركاء التجاريين بالاتحاد الأوربي، وتمثل نسبة الصادرات الجزائرية خارج المحروقات نحو الإتحاد الأوربي حوالي40% من إجمالي الصادرات، وتأتي فرنسا في المرتبة الأولى حسب بيانات مصالح الجمارك.

كما أن فكرة إنشاء منطقة للتبادل الحر في آفاق سنة 2020م تعد نقطة بالغة الأهمية لا لشيء سوى أن الطرف الجزائري مضطر لتحسين الاقتصاد الوطني حتى لا يدفع ثمن تأخره الإقتصادي عند دخول هذه المنطقة.

الفرع الأول: نتائج الشراكة على المؤسسة الإقتصادية الجزائرية

بالنظر إلى محتوى اتفاق الشراكة يتضح أن المؤسسات الإقتصادية الجزائرية تستفيد من خلال الانعكاسات الإيجابية او السلبية لمضمون هذا الاتفاق والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

- احتكاك المؤسسات الإقتصادية الجزائرية مع المؤسسات الكبرى الأوربية ذات الخبرة والكفاءة في التسيير مما يؤدي إلى اكتساب الخبرات والمهارات التسييرية وجعلها تقارب نظيرتها الأوربية في ظل انفتاح الاقتصاد الجزائري، مما يعطيها منافسة مع المؤسسات الأوربية ما يدفعها إلى تطوير المنتجات ورفع الكفاءة الإنتاجية وخلق مزايا نسبية تسمح لها لدخول الأسواق الأجنبية وتقييم أرباحها؛
- انضمام المؤسسات الى برنامج التأهيل والمنح المصروفة فلقد انطلق هذا البرنامج في بداية 2000م تحت اسم "برنامج الاندماج لتحسين التنافسية الصناعية وتدعيم إعادة هيكلة المؤسسات الصناعية" بمبلغ إجمالي قدره 11.4مليون دولار في نهاية سنة 2000م منحت ايطاليا دعما قدره 1مليون دولار لعشرة مؤسسات 8 خاصة و2عمومية تنشط في مجال النسيج والصناعات الغذائية و3 مراكز مرافقة حيث كان من المقرر الانتهاء من هذا المشروع في السداسي الثاني من 2001م؛
- كانت هناك مرحلة ثانية انطلقت في السداسي الثاني من 2001م ممولة من طرف ايطاليا ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بمبلغ وصل 200الف دولار لفائدة 11مؤسسة صناعية

منها 8 مؤسسات خاصة و3 مؤسسات عمومية وتقرر الانتهاء من هذه المرحلة في السداسي الأول من 2002م؛

- قامت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بمرافقة 21 مؤسسة صناعية 16 مؤسسة خاصة و5 مؤسسات عمومية، دون أن ننسى مساهمة كل من فرنسا ومنظمات عالمية أخرى في تمويل مشاريع تأهيل لفائدة مؤسسات جزائرية بمبالغ قدرها على التوالي9.5 مليون فرنك فرنسي و258 الف دولار حيث كانت موجهة هذه المشاريع أساسا للحصول على شهادة المقاييس العالمية ايزو؛
- شهدت سنة 2002م عملية انطلاق مشروع برنامج تأهيل مسجل ضمن برنامج الإنعاش الإقتصادي بغلاف مالي بلغ 4 مليار دينار منها 2 مليار وضعت تحت تصرف صندوق ترقية التنافسية الصناعية ممتد على مدى 3 سنوات و2 مليار دج الأخرى موجهة لتحديث المناطق الصناعية ومناطق النشاطات الكبرى؛
- لقد ساهم صندوق ترقية التنافسية الصناعية في تمويل برنامج تأهيل 180 مؤسسة بمعدل 10مليون دينار لكل واحدة منها؛
- واصل صندوق ترقية التنافسية الصناعية في تمويل برنامج التأهيل حتى بلغ عدد المؤسسات المستفيدة 200 مؤسسة ما بين 2003/2002؛
- استفادة المؤسسات الجزائرية من برنامج التأهيل لغاية سبتمبر 2002م شهد برنامج تأهيل المؤسسات الجزائرية انضمام 89 مؤسسة 45 مؤسسة خاصة، حسب القطاعات فان قطاع الصناعات الغذائية هو القطاع أكثر انضمام في برنامج التأهيل؛
- اتفاق الشراكة يدعم تدفق التقنيات والتكنولوجيات الحديثة ويساهم في تطوير الإمكانيات الإنتاجية ونوعية المنتجات والخدمات ومساعدة المؤسسات الجزائرية على تعلم التقنيات الجديدة في

التسويق والتسيير والتجارة الخارجية، يسمح هذا الاتفاق بتدويل النشاطات التي تقوم بها المؤسسات ويدفعها إلى الدخول في الاقتصاد العالمي.

الفرع الثاني :الاثار السلبية للشراكة على المؤسسة الإقتصادية الجزائرية

إن اتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر والإتحاد الأوربي يحمل في طياته انعكاسات سلبية على المؤسسات الإقتصادية الجزائرية يتمثل أهمها في[1]:

أولا– المنافسة: إن إزالة القيود الجمركية وغير الجمركية التي كانت تواجه السلع الأوربية عند دخولها السوق الوطنية وضع المؤسسات الوطنية أمام منافسة شديدة داخل حدودها فالمؤسسات الجزائرية على الباب المغلق وعدم المنافسة، حيث ظلت لمدة طويلة تعمل في ظل احتكارات وقيود تفرضها الدولة على المؤسسات الأجنبية وخاصة الأوربية ولكن مع دخول اتفاق الشراكة خير التطبيق والبدء في عملية تفكيك الحواجز إلى:

- تحطيم المؤسسات غير التنافسية التي كانت تتمتع بحماية كبيرة أو ضعيفة؛
- الصعوبات التي ستواجه المؤسسات الإقتصادية التنافسية ذات الحماية الكبيرة؛
- الصعوبات التي يمكن أن تواجه المؤسسات العاملة في قطاعات السلع الاستهلاكية.

ثانيا– جانب الأسواق والأسعار: إن عدم تكافئ القوى الإقتصادية بين طرفي الأوروبي والجزائري سيؤثر على المؤسسات الإقتصادية الجزائرية، خاصة فيما يتعلق باقتحام الأسواق وعملية المحافظة على الحصص السوقية، التي كانت موجودة في السابق فضخامة تكاليف منتجات المؤسسات الجزائرية سيؤدي إلى ارتفاع أسعارها مع أسعار السلع الأوربية، الأمر الذي يترتب عنه خسارة مؤسساتنا لحصصها السوقية لصالح المؤسسات الأوربية.

---

[1] تشام فاروق، تشام كمال، دور وأهمية التأهيل في رفع القدرة التنافسية للمؤسسات، مداخلة في الملتقى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 18/17 أفريل 2006م، ص:68.بتصرف.

إزالة القيود الجمركية في ظل الأوضاع الإقتصادية الحالية للجزائر يؤدي إلى ظهور خطر جديد وهو إغراق السوق المحلية بالمنتجات الأوربية مما يؤثر سلبا على المؤسسات الإنتاجية الجزائرية.

إن إلغاء القيود الكمية والرسوم الجمركية يرفع من مستويات الاستهلاك الكلي والمحلي ويدفع المستهلكين إلى شراء السلع المستوردة بدلا من السلع المحلية نتيجة جودتها وأسعارها وهذا ما سيضعف المنتوج الجزائري وبالتالي إضعاف المؤسسة الجزائرية؛

وجود المنافسة أمام صادرات المؤسسات الوطنية نحو الإتحاد الأوربي بسبب الاندماج المتزايد لدول أوربا الوسطى والشرقية في مبادلات الإتحاد الأوربي.

ثالثا- في جانب المواصفات والجودة: إن أهمية الجودة لا تقف عند حدود السلعة ولكنها ترتقي وصولا إلى جودة المؤسسة ككل وتظهر في منتجات مؤسستنا الوطنية ونجدها تتميز في غالبيتها بنقص جودتها وعدم تطابق المعايير الدولية على عكس السلع الأوربية، التي تتمتع بجودة عالية الأمر الذي يخلق صعوبات لمؤسساتنا في مواجهة نظيراتها الاوروبية.

المطلب الثالث: الإجراءات اللازمة لمواجهة آثار الشراكة

إن الشراكة الأورو متوسطية في صفتها الثنائية هي أحد أدوات الرئيسية والهامة من أجل تفعيل أداء المؤسسات الإقتصادية الوطنية وتوسيع النسيج المؤسساتي الوطني وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية وإنعاش الاقتصاد الوطني، غير أن العراقيل والصعوبات التي تخلقها هذه الشراكة جعلت مؤسساتنا الإقتصادية تستوجب منها تدخل أطراف عدة، نفسها المؤسسات والحكومة الجزائرية من أجل تمكين هذه المؤسسات من مواجهة الآثار السلبية لهذه الشراكة.

الفرع الاول: الدور المطلوب من المؤسسات الإقتصادية

إن الشراكة لوحدها لا تستطيع حل المشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الإقتصادية الجزائرية لذلك على هذه المؤسسات القيام بمجموعة من الإجراءات لمواجهة تحديات اتفاق الشراكة ومن أهم الإجراءات نذكر ما يلي:

- تحسين نوعية المنتجات وتكييفها مع متطلبات الأسواق المحلية والأجنبية، وعصرنة طرق التسيير والتنظيم والتسويق؛
- السعي نحو اجتذاب مستثمرين من دول الإتحاد الأوربي والدخول معهم في شركات استراتيجية للاستفادة من خبراتهم وتجاربهم في تطوير الصناعة المحلية من جهة، وللاستفادة من شبكات التوزيع التي يمتلكونها أو يعرفونها بصورة أفضل في دول الإتحاد الأوربي من جهة أخرى؛
- استخدام التكنولوجيا الحديثة والتقنيات الجديدة المولدة للثروة؛
- تطوير الشراكة بأشكالها المختلفة والاستفادة من الخبرات ذات الكفاءة العلمية.

الفرع الثاني: الدور المطلوب من السلطات العمومية

على السلطات العمومية وخاصة بنك الجزائر ووزارتي المالية والتجارة القيام بما يلي:

- إتمام المزيد من الإصلاحات على مستوى الأنظمة النقدية، الجبائية والقانونية؛
- إصلاح المنظومة المصرفية التي مازالت تعمل بطرق تقليدية تعيق حصول المؤسسات على التمويل ضرورة تدعيم النسبة التحسينية التي تساعد على تحسين الأداء الإنتاجي للمؤسسات؛
- تشكيل هيئة رسمية لدراسة ومتابعة موضوع الشراكة وأثرها على الاقتصاد والمجتمع الجزائري؛
- تبسيط عمليات دخول الاستثمار الأجنبي وتشجيعه؛

- إصلاح التعليم التقني والتكوين المهني، وإشراك المؤسسات من خلال التأهيل النوعي؛
- العمل على توسيع دائرة المساعدات المالية والفنية المقدمة من طرف الإتحاد الأوروبي لصالح مؤسساتنا الإقتصادية؛
- تطبيق المعايير الدولية المعتمدة في مجال تحسين الإنتاج وزيادة قدرة المؤسسات على المنافسة؛
- ترقية الابتكار التكنولوجي وتشجيع المؤسسات الإنتاج وزيادة قدرة المؤسسات على المنافسة وتمكينها من برامج التأهيل المفتوحة؛
- ضرورة المساهمة في ربط المؤسسات الإقتصادية بمراكز البحث والتطوير بالجامعات والمؤسسات المختلفة.

الفرع الثالث: المنظور السياسي والامني

إن الشق السياسي في اتفاقية التعاون أو حتى الشراكة مرهون بمدى صدق واستعداد الإتحاد الأوربي لتبني مواقف أكثر شجاعة، وتبدأ من خلاله حرصها على استمرارية العلاقة مع الطرف الجزائري وهو أمر مستعبد إلى يومنا هذا بسبب الاختلاف الواقع بين مكونات الإتحاد الأوربي حول الكثير من القضايا والمشاكل الداخلية والخارجية، وهذا ما يعكسه الاستمرار الضعيف للاتحاد الأوربي اتجاه مجموعة من القضايا العربية العالقة مثل (قضية الصراع الإسرائيلي العربي" أو ما تعلق الأمر بالأزمة الجزائرية الداخلية او القضية الصحراوية).

إن السعي للبحث عن بديل غير الإتحاد الأوربي شيء يفتقد إلى التكريس والوقاية، إلا أن هذا يضفي طابع استحالة عن أي محاولة وإن كانت لتجعل التعاون يميل إلى التوازن بين الطرفين، وعلى هذا الأساس وبحكم إن منطقة البحر المتوسط تجتاز تحول حاسم سيحدد مستقبل التعاون بين الجزائر والإتحاد الأوربي للقرن الواحد والعشرين بكامله، ولهذا يستوجب طرح سياسات أكثر جدية وتتطابق وعصر التكتلات من النوع الجديد، وعلى ضوء بوادر المنافسة

القوية للولايات المتحدة الأمريكية التي تشكل مصدر تهديد على مصالح الإتحاد الأوربي، ولهذا فإن الحاجة إلى التخلي عن السياسة الغامضة لأروبا ولإقامة مشاريع إقليمية مشتركة وتجاوز الخلافات السياسية ضرورة يميلها الواقع.

إن أسباب التباعد في وجهات النظر والتعاون بين الجزائر والإتحاد الأوربي نفسها هي الأسباب والمقدمات التي تدفع إلى التقارب وهي رجوع الأمن والديمقراطية والتنمية ولإنعاش الإقتصادي بحيث هذه مقومات التعاون والشراكة.

لقد طبق مع اتفاقية الشراكة لعبة المصالح وازدواجية المعايير في علاقتها مع الجزائر أثناء الأزمة التي عصفت بالبلاد، حيث كان الأول يندد ويستنكر حيال المجازر التي ارتكبت في الجزائر، في نفس الوقت كانت أبرز العواصم الأوروبية تأوي وتعطي حق اللجوء السياسي لقادة الحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة بحجة أن أراضيها مسخرة للعمل الديمقراطي الحر[1].

[1] هشام صاغور، السياسة الخارجية للاتحاد الأوربي في تجاه الجزائر، مكتبة الوفاء القانونية، بدون طبعة، الإسكندرية، مصر،2008م ، ص/ص:284/286.

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل تداعيات تطبيق سياسة الصرف في الجزائر وبالتركيز على سعر الصرف وسياسة تخفيض العملة المنتهجة في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي ومدى تبعاتها على وضعية التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي ومع العالم الخارجي، اذ تم التطرق الى اهم مبادئ الاتفاقية ومحاولة تجسيد تحقق اهدافها على ارض الواقع من خلال معرفة الانعكاسات من تخفيض قيمة العملة المحلية على الصادرات والواردات وهيكلهما الى جانب رصيد الميزان التجاري بشقيه، فكان رصيد الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات سالبا على طول فترة الدراسة مما يعطي صورة سلبية لعدم نجاح فكرة الشراكة بمفهوم رابح– رابح، اذ تأكد بعض المؤشرات الإقتصادية ذلك وفي الاخير تعرفنا على الواقع الحقيقي للشراكة من خلال تقييمها واعطاء بعض التدابير الناجعة لهذه المعضلة.

وعموما يمكن القول أن العلاقات التجارية الجزائرية الأوروبية يحكمها اتفاق الشراكة منذ 2005م، والتي استفادت منها كثيرا دول الإتحاد الأوروبي على غرار فرنسا، المانيا، ايطاليا، وهذا نظرا للمزايا المقدمة للبضائع الأوروبية من طرف الجزائر وخاصة السلع الصناعية، وعلى الرغم من اختلاف رؤية كل طرف منها للآخر، وقيمة كل واحد بالنسبة للآخر إلا أن المبادلات التجارية بين الجزائر ودول الإتحاد الأوروبي ظلت نشيطة وتحظى باهتمام كبير من طرف البلدين، ومعبر عنه من مختلف السياسيين للطرفين، حيث تجمعهما مصلحة مشتركة فالاتحاد الأوروبي يحتاج إلى المواد الطاقوية الجزائرية وهذه الأخيرة تحتاج إلى مختلف السلع والخدمات ومن ضمنها المواد الغذائية والتجهيزات الصناعية، التكنولوجيا والخدمات وغيرها.

خـــاتمـــة

خاتمة:

يعتبر التبادل التجاري في العصر الحديث أحد اهم ركائز إقتصاديات الدول واستمرارها وتقدمها؛ فكان من الضروري وجود وسيلة لتسهيل اجراء المبادلات التجارية وتسريع وتيرتها من خلال ادارة سياسة الصرف والتي ترتكز اساسا على اهم مكون لها وهو سعر الصرف؛ فيعتبر سعر الصرف أداة ربط بين إقتصاديات دول العالم، فهو يمثل حلقة ربط بين أسعار المنتجات والمتعاملين التجاريين على المستوى الدولي، ومن خلاله تتم ترجمة الأسعار ما بين الدول؛

ونظرا لطبيعة الصادرات الجزائرية المتكونة أساسا من المحروقات والإيرادات الخارجية مدفوعة أساسا بالدولار في حين أن واردات البلد آتية في معظمها من الدول الأوربية ومقومة باليورو، ونتيجة تأزم الأوضاع الإقتصادية والمالية خاصة عند انخفاض أسعار البترول (سنة 1986)، استوجب اللجوء إلى سلسلة من التصحيحات لاسترجاع التوازنات الإقتصادية والمالية، فشرع في تمهيد عملية التخفيض مع تبني نظام تعويم الصرف، وتماشيا مع الاتفاقيات والمعادات الدولية في شتى المجالات، وتعزيز العلاقات السياسية للدول بادرت الجزائر في مفاوضات مع الإتحاد الأوروبي لتعرف الشراكة النور في سبتمبر سنة 2005م بغية تحقيق الاهداف المسطرة لكل طرف،

فالشراكة الأورو متوسطية واقع فرضته المتغيرات الدولية على الدول النامية ومن ضمنها الجزائر، لتتفادى البقاء لوحدها في بيئة يشوبها الكثير من المخاطر ولتحسين صورتها الخارجية والخروج من العزلة التي فرضت عليها العشرية السوداء، وفي ظل موجات التحرر المالي والتجاري من جميع القيود والانفتاح الإقتصادي الذي ولد الكثير من الأزمات.

ومع مرور السنين وتراجع مداخيل البلاد من العملات الصعبة جراء تراجع اسعار البترول والكميات المصدرة وزيادة الطلب المحلي- خاصة انطلاقا من سنة 2014م- كان لزاما على

السلطات ان تقوم بإجراءات حمائية للحد من نزيف العملة الصعبة وكبح الاستيراد وضبطه واستدعى ذلك اجراء دراسة تقييمية لأثار اتفاقية الشراكة والتي كانت سلبية بشكل كبير على الاقتصاد الجزائري.

ففي سنة 2017م اقرت الحكومة بضرورة مراجعة بنود اتفاقية الشراكة الجزائرية مع الإتحاد الأوروبي وادخال تعديلات عليها، حتى تواكب المؤسسة الجزائرية نظيرتها الاوروبية وعلى الإتحاد الاوروبي ان يتفهم الوضع الراهن الإقتصادي والمالي للدولة الجزائرية لتحقيق مستقبلا شراكة رابح–رابح– للطرفين.

وتجلت أثار الاتفاقية للفترة المدروسة بشكل يثير الكثير من الاستغراب، من خلال مواصلة انتهاجه من قبل سلطات البلد رغم ما حققه من إخفاقات على طول الفترة برصيد سالب ومتزايد، والتي انتقلت تداعياتها على بعض المؤشرات الإقتصادية الكلية سلبا؛ مما يهدد كيان واستقرار البلد ومصالح الأجيال اللاحقة؛ وعليه يستوجب إعادة مراجعة بنود الاتفاقية من قبل خبراء ومختصين في مجال العلاقات الإقتصادية والمالية الدولية ومختلف الفاعلين في المجالات المرتبطة بالاتفاقية ليتسنى لهم تقديم معالم القوة والضعف وعلاج الخلل.

اختبار الفرضيات:

1. **بالنسبة للفرضية الأولى** والتي تفترض أن سياسة الصرف المنتهجة من قبل بنك الجزائر فعالة، فقد أثبتت دراسة حالة الجزائر أنها غير فعالة ولم تحقق الاهداف المتوقعة، وخير دليل على ذلك صعوبة التحكم في معدلات التضخم والعجز المتواصل لرصيد الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات للجزائر مع الإتحاد الاوروبي، الى جانب عدم توفر اليات دعم سياسة الصرف وضبط سوق صرف العملة وانتشار السوق السوداء وزيادة هروب سعر

الصرف الموازي عن السعر الرسمي، ومشكلة تهريب رؤوس الاموال الاجنبية وعدم فتح مكاتب الصرف، وعدم توفر المرونة الكافية للطلب الأجنبي على المنتجات الجزائرية.

2. **بالنسبة للفرضية الثانية** والتي تفترض ان مفاوضات اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الاوروبي كانت مدروسة جيدا من الطرف الجزائري، فقد أثبتت الدراسة أنها لم تكن مدروسة جيدا وخير دليل طلب الجزائر لإعادة النظر في الاتفاقية سنة 2017م، كل ذلك بسبب التباطؤ في اجراء المباحثات سابقا مما الزمها شروط اضافية صعبة ومكلفة مقارنة بنظرائها–تونس، المغرب–، الى جانب ان الاطارات المعنية بالاتفاقية لم يلموا بكل الجوانب المخفية للاتفاقية والتوقعات المستقبلية لها وعدم تمكنهم من معرفة القدرات الحقيقية لواقع المؤسسات الجزائرية امام نظرائها في الاتحاد الاوروبي من كل النواحي، وان اشكالية موارد الجزائر ما تزال خاضعة لتقلبات اسعار البترول في البورصة العالمية.

3. **بالنسبة للفرضية الثالثة** والتي تفترض أنه يساهم تخفيض سعر الصرف في الرفع من حصيلة الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الاوروبي، فقد أثبتت الدراسة نفيها، فبالنسبة لإجمالي ميزان التجاري يعرف تحسنا في السنوات الاولى ليتراجع مع مرور الوقت على العموم، وان ايرادات البلاد متأتية بنسبة 97% من قطاع المحروقات بينما التجارة غير المنظورة وميزان التجاري خارج قطاع المحروقات فرصيدهما سالب على طول فترة الدراسة، مما يدعم فكرة بقاء المؤسسات الإنتاجية حبيسة تفكير العائلات والقوانين والتشريعات المتغيرة وغير المستقرة ولعدم توفر شروط مناخ الاستثمار العالمي(نحو توفر البنى التحتية والفوقية؛ استقرار القوانين والأنظمة السياسية؛ إمكانية التمويل...)؛

4. **بالنسبة للفرضية الرابعة** والتي تفترض أنه لا يساهم تخفيض سعر الصرف في الحد من حصيلة الواردات الجزائرية من الإتحاد الاوروبي، فقد أثبتت الدراسة صحتها، بل ازداد

لمستويات مرتفعة نظرا لزيادة الطلب المحلي على المنتجات الاوروبية وطبيعة سلوك الفرد والمؤسسة الجزائرية بميلهم للمنتجات الاوروبية لخصائصها، او لعدم مقدرة المؤسسات في تموين المواد الاولية اللازمة من الإتحاد الأوروبي.

5. **بالنسبة للفرضية الخامسة** والتي تفترض أن التجارة الخارجية للجزائر ومؤشراتها الإقتصادية في ظل اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الاوروبي كانت بالإيجاب منذ سنة 2005م، فهي ليست صحيحة انما تبعات ذلك كانت في مجملها سلبية نظرا لوجود عجز مزمن في الميزان التجاري للجزائر امام الإتحاد الاوروبي، والذي انعكس سلبا على بعض المؤشرات الإقتصادية كارتفاع معدل التضخم المحلي لتأثره بمعدل التضخم المستورد، تآكل الاحتياطات من العملة الصعبة من 190مليار دولار سنة 2014م الى اقل من 86 مليار دولار في ديسمبر 2018م ويفقد ما قيمة 107.89مليار دولار خلال اربعة سنوات، ازدياد تكاليف انجاز المشاريع وصيانتها وخاصة الاشغال العمومية للطرقات، بينما الايجابيات تمثلت في التخلص النهائي من جزء كبير من الديون الاجنبية للاتحاد الاوروبي التي كانت على عاتق الجزائر نتيجة الدفع المسبق للديون سنة 2006م بقرار من رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة وفي ظل المباحثات المنطوية تحت فكرة الشراكة والاعانات المقدمة لصالح تأهيل المؤسسة الجزائرية وتشجيع انشاء المشاريع في الجزائر.

نتائج الدراسة: من بين نتائج الدراسة نجد ما يلي

1- إن إجراءات تخفيض قيمة العملة الوطنية – الدينار الجزائري – قصد تحسين وضعية ميزان المدفوعات وخاصة رصيد الميزان التجاري وتنويع الصادرات لم تكن ناجعة مقارنة بالأهداف المنتظرة والمسطرة، مما يدعم فكرة فشل سياسة الصرف المطبقة من قبل بنك الجزائر؛

2- عدم تحقق ميدانيا شروط نجاح فعالية سياسة الصرف في الجزائر وعدم توافق طرحها لما تمليه النظريات الإقتصادية؛

3- إن تحسن وضعية ميزان المدفوعات لم تكن راجعة لإجراءات تخفيض قيمة الدينار بل تعود لارتفاع أسعار المحروقات خاصة خلال الفترة من 2012-2015، وبالتالي تحقيق فائض في الميزان التجاري الإجمالي، في حين عرف رصيد الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات عجزا دائما على طول فترة الدراسة وبقيم متزايدة؛

4- اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي لم تكن مدروسة جيدا من الجانب الجزائري ومخلفاتها على الاقتصاد الجزائري كانت مكلفة جدا وما تزال تستنزف الاحتياطات من العملات الصعبة وخيرات البلاد وتضعف المؤسسة الجزائرية بشكل باطني؛

5- طبيعة التجارة الخارجية للجزائر مع الإتحاد الأوروبي لم تتغير منذ تاريخ تطبيق الاتفاقية سنة 2005م فهي تجارة في اتجاه مصلحة طرف واحد وهو الإتحاد الأوروبي.

6- إن عرض صادرات المنتجات الجزائرية خارج قطاع المحروقات محـــدودة جدا كما وكيفا ؛ وان مداخيل البلاد مرتبطة اساسا بقطاع المحروقات بشكل كبير رغم الإمكانيات الضخمة التي تتوفر بها الجزائر وتبقى الواردات في المجال الغذائي والخدمي مرتفعة ؛

7- تبدو مرونة الطلب على الصادرات منعدمة الفعالية لأن أسعار أهم مكوناته (المحروقات) محددة بالدولار خارج دائرة الجزائر أما باقي الصادرات لا تزال ضعيفة نظرا لضعف الإنتاج المحلي واختلال القطاع الإنتاجي؛

8- يتمثل تأثير تخفيض قيمة الدينار على إيرادات البلد من تعظيم المداخيل بالعملة الوطنية لتغطية النفقات العمومية وللتأثير على توازن الميزانية العامة للبلاد المقومة بالدينار الجزائري؛

9- ارتفاع نفقات التسيير تلتهم الجزء الأكبر من مداخيل البلاد وتفوت الفرصة لاستثمارها وإعطاء ثروة جديدة مدرة للعملة الصعبة؛

10- ضعف قابلية تحويل الدينار الجزائري إلى العملات الصعبة في العالم؛

11- ظاهرة تآكل قيمة العملة بفعل تراجع قوتها الشرائية للأسباب المرتبطة بالتضخم جراء ارتفاع الأسعار وضعف القدرة الشرائية للمواطن، جعلت استعمال القيّم النقدية الصغيرة على غرار1دينار، 2دينار، 5 دينار و10 دينار إلى غاية 50 دينارا في المعاملات التجارية معرضة للاختفاء تدريجيا، تدعمه توجه الحكومة إلى عدم استصدار القطع النقدية ذات القيّم الصغيرة، وبروز الأوراق النقدية الكبيرة، على غرار 2000 دينار، وهو ما يعتبر ظاهرة نقدية خطيرة تستدعي إيجاد الحلول لها على أسس اقتصادية، وليس على صعيد السياسة النقدية فقط؛

12- تراجع قيمة الدينار الجزائري يعتبر "تخفيضا" وليس "انخفاضا" ومن هذا المطلق فإنه يعتبر تخفيضا عمديا وإراديا لجأت إليه الحكومة كأحد الحلول الترقيعية لتسيير أزمة تضاءل الموارد وتقلص حجم المداخيل الوطنية واعتبار أنه حل آني للأزمة التي تعانيها المنظومة الاقتصادية الوطنية، ولكن إسقاطاته السلبية ستؤدي إلى انهيار القدرة الشرائية للمواطنين من الناحية الاجتماعية؛

13- طبيعة المشاريع التنموية التي تبنتها الجزائر والتي كلفت الخزينة العمومية أكثر من 1000 مليار دولار انطلاقا من سنة 2001م، ساهمت في الحد من أثر تخفيض سعر الصرف على الميزان التجاري، وبالتالي جعلت فاتورة الواردات في ارتفاع مستمر، كون نمو الإنتاج المحلي لا يتماشى مع نمو المشاريع المبرمجة من قبل الدولة الجزائرية.

الاقتراحات:

بناءا على النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة يمكننا عرض جملة من الاقتراحات والتي يمكن القول بأنها كفيلة لتتماشي مع متطلبات الاقتصاد العالمي والأوضاع الدولية الراهنة:

- العمل على إعادة تقييم الدينار الجزائري بما يخدم الإقتصاد الوطني على المدى القصير والمتوسط من خلال فتح مكاتب للصرف والقضاء على السوق السوداء وتهريب رؤوس الاموال الى الخارج ورفع منح السفر وغيرها الى الخارج؛
- رفع هامش الربح المتعلق بتجارة العملة الصعبة وتأطيرها في منافذ ومكاتب الصرف بشكل قانوني.
- إعادة النظر في قيمة العملة الوطنية استنادا إلى معطيات الاقتصاد الجزئي الوطني من جهة، والتحويلات للعملات الاخرى على الصعيد الخارجي من جهة مقابلة، من منطلق أن قيمة الدينار لا تمثل رمزا وطنيا فحسب، بل تعكس القوة التنافسية للاقتصاد.
- ضمان استقلالية البنك المركزي لأداء مهامه على الأسس المالية والاقتصادية، والخروج من منطلق أنه "أداة في يد السلطة التنفيذية"، و أنّ كل من محافظ البنك ومجلس النقد القرض هم لوحدهم أصحاب الصلاحيات لتحديد قيمة العملة الوطنية بناء على تفكير اقتصادي يخرج عن الحسابات السياسية.
- طرح عملة نقدية جديدة ذات طبيعة بلاستيكية لسحب الكتلة النقدية المتداولة خارج الجهاز المصرفي في اجل قصير ولتنقية الوضع من العملات المزورة وللحد من التضخم النقدي.
- العمل على استخدام ادوات الدفع الحديثة في المعاملات اليومية لتفادي تكاليف طبع النقود المكلفة للوقت والجهد والسعر.

- ضرورة ترقية رأس المال البشري والاهتمام به كونه المحرك الجوهري للتسيير الفعال؛ وترشيد الواردات والانفاق العام الرفع من مرونة اسواق العمل وراس المال
- محاربة كل أشكال الفساد الإداري والبيروقراطية المثبطة لروح الإبداع والإنتاج؛
- العمل على ترقية مناخ الاستثمار وتوجيهه نحو القطاعات الإنتاجية المدرة للثروة؛
- ضرورة القيام بالتعديلات اللازمة في ظل عدم تمكن الجزائر من الخروج من تبعيها لقطاع المحروقات؛
- العمل على تحسين قطاع الخدمات، النقل والاتصال؛ وتحديث البنى التحتية والفوقية للبلاد؛
- تشجيع المشاركات في المعارض المحلية والأجنبية لتسويق المنتجات الوطنية؛
- تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد ومحاربة كافة اشكال الفساد للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية؛
- تسهيل تحويلات المغتربين للبلاد وتبسيط الإجراءات الإدارية لهم وتشجيعهم على قيام مشاريع في موطنهم الاصلي؛
- ضرورة التسيير الجيد لقطاع التجارة الخارجية وتطبيق القانون على جميع الفاعلين، وتنقية قائمة المستوردين وتهيئة الظروف للمصدرين.
- إنشاء مؤسسات مختصة في تنمية قطاع الصادرات مع تبني برنامج وطني لمساعدة المؤسسات المنتجة محليا؛
- على الجزائر ان تتخذ جملة من الاجراءات والتدابير لمعالجة التراجع الكبير لمداخيلها من العملات الصعبة من خلال النهوض بقطاع التصدير ولمواجهة التحرير النهائي للقيود الجمركية بنهاية الجدول الزمني لاتفاق الشراكة، وخاصة عند تحرير عناصر القائمة الثالثة والمتكونة من

منتجات تامة الصنع تنتج محليا، التي كانت محمية من قبل الدولة الجزائرية بفرضها رسوم مرتفعة نسبيا

- التريث في انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية ومحاولة علاجها أولا للأثار السلبية لاتفاقها مع الإتحاد الاوروبي.
- نجاح شراكة الجزائر مع الإتحاد الأوروبي سيكون جسرا مع منظمة التجارة العالمية ويسهل المفاوضات للدخول إلى هذا النظام التجاري العالمي، وللاستفادة من الاستثناءات التي تطرحها المنظمة والانضمام إليها في الوقت المناسب.

آفاق البحث:

من خلال دراستنا لموضوع البحث نمت إلينا بعض الآفاق التي يمكن أن تكون مواضيع بحوث مستقبلية، نذكر منها ما يلي:

- دراسة تقييمية لاتفاقية الشراكة بين دول شمال افريقيا والإتحاد الأوروبي.
- دور مكاتب الصرف في تفعيل سياسة الصرف في الجزائر.
- ظاهرة الاسواق الموازية في الجزائر– الواقع والحلول–
- اثر تحرير راس المال لميزان المدفوعات في الجزائر على المتغيرات الاقتصادية.
- طرق تفعيل التجارة الخارجية للجزائر مع دول الجوار والدول الافريقية (جنوب جنوب).

وأملنا أن نكون قد وفقنا في اختيار هذا الموضوع ومعالجته، فإن أصبنا فمن الله وحده وإن أخطأنا فمن أنفسنا وأننا حاولنا والله المستعان.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

الكتب:

1. أحسن بوسقيعة، جريمة الصرف على ضوء القانون والممارسة القضائية ، بدون طبعة، دار الفكرTCISI، الجزائر، 2013.
2. أحسن بوسقيعة، "الوجيز في القانون الخاص"، الجزء الثاني، ط15، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015م.
3. أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، النقود والتوازن الإقتصادي، بدون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، 2000م.
4. أشرف أحمد العدلي، التجارة الدولية، ط1، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2006م.
5. بسام الحجار، نظام النقد العالمي وأسعار الصرف، ط1، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2009م.
6. بلعزوز بن علي، الطيب امحمد محمدي، دليلك في الإقتصاد، بدون طبعة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008م.
7. بوعلام بوشاشي، الأمين في الإقتصاد، بدون طبعة، دار المحمدية العامة، الجزائر، بدون تاريخ.
8. بوعلام بوشاشي، مفاهيم اقتصادية وقانونية، بدون طبعة، دار هومة، الجزائر، 2007م.
9. توفيق عبد الرحيم يوسف حسن، الإدارة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية، بدون طبعة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2004م.
10. حاكم الربيعي وآخرون، المشتقات المالية، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011م.

11. حسن خلف الله فليح، العلاقات الإقتصادية الدولية، ط1،مؤسسة الوراق للنشر، الأردن، 2001م.
12. حمدي عبد العظيم، الاصلاح الاقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف والموازنة العامة، بدون طبعة، دار زهراء الشرق، مصر،1998م.
13. خالد اجمد فرجان المشهداني، رائد عبد الخالق علد الله العبيدي، عباس خضير الجنابي، التمويل الدولي، بدون طبعة، دار الايام للنشر والتوزيع، الاردن، 2014م.
14. خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية، ط1، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2007م.
15. زكريا أحمد عزام، علي فلاح الزعبي، سياسات التسعير (مدخل منهجي تطبيقي متكامل)، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011م.
16. زينب حسين عوض الله، العلاقات الإقتصادية الدولية، الفتح للطباعة والنشر، مصر، 2003م.
17. سامي خليل، الاقتصاد الدولي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية ، القاهرة، مصر، 2005م.
18. سعود جايد مشكور العامري، المالية الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع ،الاردن، 2008م.
19. شكري ماهر كنج، العمليات المصرفية الخارجية، ط2، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004م.
20. صبيحة بخوش، إتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الإقتصادي والمعوقات السياسية(1989م–2007م)، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011م.
21. الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013م.
22. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004م.
23. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007م.
24. الطيب بولحية، التحليل الاقتصادي الكلي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2015م/2016م.

25. عادل أحمد حشيش، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000م.

26. عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، الإقتصاد الدولي، الدار الجامعية، لبنان، 1990م.

27. عادل أحمد حشيش، مجدي محمود، الإقتصاد الدولي، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1998م.

28. عبد الحسين جليل عبد الحسن الغالبي، سعر الصرف وإدارته في ظل الصدمات الإقتصادية (نظرية وتطبيقات)، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2011م.

29. عبد الرزاق بن الزاوي، سعر الصرف الحقيقي التوازني، ط2، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان، الجزائر،2016م

30. عبد القادر السيد متولي، الأسواق المالية والنقدية في عالم متغير، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2009م.

31. عبد القادر السيد متولي، الإقتصاد الدولي " النظرية والسياسات"، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010م.

32. عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية " دراسة تحليلية تقييمية "، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003م.

33. عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2006م.

34. عبدالسلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، بدون طبعة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنيـــة، مـــصر، 2001م.

35. عثمان أبو حرب، الإقتصاد الدولي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2008م.

36. عرفان تقي الحسني، التمويل الدولي، ط1، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 1999م .

37. فراس الاشقر، مقدمة في التجارة الدولية، جامعة حماة، كلية الاقتصاد،2017م.

38. كامل بكري، الاقتصاد الدولي للتجارة الخارجية والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2002م.

39. لحلو موسى بوخاري، سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية ، بدون طبعة، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2010م.

40. مجدي محمود شهاب سوزي عدلي ناشد، أسس العلاقات الإقتصادية الدولية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، الأردن، 2006م.

41. محمد الشريف المان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، الجزء الثالث، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010م.

42. محمد الصغير بعلي، تنظيم القطاع العام في الجزائر (إستقلالية المؤسسات)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992م.

43. محمد دياب، التجارة الدولية في عصر العولمة، ط1، دار المنهل اللبناني للدراسات والتوثيق، بيروت، لبنان، 2010م.

44. محمد عابد، التجارة الدولية، بدون طبعة، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 1999م.

45. محمد عبد العزيز عجيمة، الإقتصاد الدولي، بدون طبعة، الإسكندرية، مصر، 2000م.

46. محمد علي إبراهيم العامري، الإدارة المالية الدولية، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013م.

47. محمد فتح الله النشار، التعامل بالأسهم في سوق الأوراق المالية، بدون طبعة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2006م.

48. محمود يونس وآخرون، اقتصاديات النقود والبنوك والتجارة الدولية، الكتاب الأول، دار الجامعية، مصر، 1995م.

49. مسعود مجيطنه، دروس في المالية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013م.

50. نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2001م.

51. نداء محمد الصوص، التجارة الخارجية، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008م.

52. هشام صاغور، السياسة الخارجية للاتحاد الأوربي في تجاه الجزائر، مكتبة الوفاء القانونية، مصر،2008م.

53. هني أحمد، إقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1993م.

54. هوشيار معروف، تحليل الإقتصاد الدولي، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006م.

55. وسام ملاك، الظواهر النقدية على المستوى الدولي، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2001م.

56. يوسف مسعداوي، دراسات في المالية الدولية، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، الاردن، 2013

الأطروحات:

1. شواشي فاطمة، دور الشراكة الاورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، اطروحة دكتوراه في قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة معسكر، الجزائر، الموسم الجامعي 2018/2017.

2. الصادق بوشنافة، الآثار المحتملة لانضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة على قطاع صناعة الأدوية –حالة مجمع صيدال–، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تخطيط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006م/2007م.

3. عبد الباقي روابح، المديونية الخارجية والإصلاحات الاقتصادية في الجزائر" دراسة تحليلية مقارنة"، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2006م.

4. عبد الحميد مرغيت، ادارة سعر الصرف في الجزائر على ضوء التحول نحو نظام الصرف المرن –دراسة تحليلية وتقويمية– اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف1، الجزائر، الموسم الجامعي 2017م/2018م.

5. محسن حمريط، ادارة سعر الصرف واثرها على سياسة استهداف التضخم–دراسة حالة الجزائر– ، اطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر ببسكرة، الجزائر، الموسم الجامعي 2017/2016.

6. الياس غقال، تقييم الدور التمويلي للشراكة الاورو جزائرية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2000م–2014م)، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، الموسم الجامعي 2016م/2017م.

الرسائل:

1. بعياي رابح، العلاقة بين سعر الصرف وسعر الفائدة وأثرهما على ميزان المدفوعات–دراسة حالة الجزائر 1994م/2014م– رسالة ماجيستير في علوم التسيير، تخصص علوم مالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، الموسم الجامعي 2016م/2017م.

2. عجال مسعودة، القيم التنظيمية وعلاقتها بجودة التعليم العالي، رسالة ماجيستر في علم النفس العمل والسلوك التنظيمي بجامعة محمود منتوري بقسنطينة، الجزائر، 2010/2009.

3. فريحة نشيدة، التمويل الداخلي للاستثمارات العمومية المنتجة في الجزائر، رسالة ماجستير، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، السنة الجامعية 1997/1996.
4. ليندة بلقاسم، أثر تقلبات سعر الصرف على التجارة الخارجية- دراسة قياسية- "حالة الجزائر 1998م-2010م"، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص اقتصاد كمي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2012م/2013م.
5. محادي الطاهر، جرائم الصرف في التشريع الجزائري، رسالة ماجيستير بكلية الحقوق والعلوم السياسية، بجامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2009/2008.

التقارير:

1. التقارير السنوية، بنك الجزائر، (2008م، 2012م).
2. الديوان الوطني للإحصائيات، حوصلة إحصائية (1962م-2011م)، الأرقام الاستدلالية- المحاسبة الوطنية- النقود والقروض، نشرة 2013م.
3. تقرير بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية، رقم25،39 (مارس 2014، سبتمبر2017).

القوانين والمراسيم:

1. الأمر رقم 01/03 مؤرخ في 19فبراير ،2003يعدل ويتمم الأمر رقم 22/96 المؤرخ في 9يوليو سنة 1996 والمتعلّق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، الجريدة الرسمية، العدد12، الصادر بتاريخ 23فبراير 2003.
2. الامر رقم 03-11 والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة المؤرخ يوم 26 اوت 2003م، العدد52، الصادر يوم 27 اوت 2003م.
3. الامر رقم 76-104 المؤرخ في 9 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الضرائب المباشرة، الجريدة الرسمية، العدد 70، الصادر في 2 اكتوبر 1977.

4. القانون 01/05 المؤرخ في 06 فبراير 2005 المتضمن قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.
5. قانون 01/07 المؤرخ في 2003/02/03 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات التجارية الجارية مع الخارج وحسابات العملة
6. القانون 90-10 المؤرخ في 14-04-1990 المتعلق بالنقد والقرض في مادته 2 المتعلقة بالأوراق النقدية المصرفية والقطع النقدية المعدنية.
7. القانون رقم 95-07 المؤرخ في 23-12-1995 المتعلق بمراقبة الصرف المعدل 07-01 المؤرخ في 03-02-2007 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات العملة.
8. المادة 01 من الأمر رقم 96-22 المعدل المتمم بالأمر رقم 03-01 المؤرخ في 19-02-2003 مخالفة أو محاولة مخالفة للتشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج.
9. المادة 01 من النظام رقم 91-07 المؤرخ في 1991/08/14 المتعلق بقواعد الصرف وشروطه، الجريدة الرسمية، العدد24، الصادرة في 1992/03/29.
10. المادة 05 من النظام رقم 07-01 تمنع فوترة أو بيع سلع أو خدمات في التراب الوطني بالعملة الصعبة الا في حالات ينص عليها التنظيم.
11. المادة 07 من القانون 22/96 المؤرخ في 09 يونيو 1996، المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.
12. المادة 09 من النظام رقم 90-02 المؤرخ في 09-08-1990التي تتضمن اقتطاع مبالغ من الحسابات المفتوحة في الجزائر بالعملة الصعبة للأشخاص المعنوية الا بترخيص.

13.المادة 105 من الامر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض المتضمنة تأسيس اللجنة المصرفية.

14.المادة 11 من النظام رقم 90-04 المؤرخ في 08-09-1990، تحويل العملة الصعبة المقتطعة من الحسابات المفتوحة في الجزائر نحو الخارج إلا بترخيص لصالح تجار الجملة والوكلاء المقيمين في الجزائر.

15.المادة 31 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتنمية الاستثمار.

16.المادة رقم 183 والمادة 184 من القانون رقم 90-10 والمتعلق بالنقد والقرض والمؤرخ يوم 14 افريل 1990م، العدد16، الصادر يوم 18 افريل 1990م.

17.المرسوم التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 13-02-1991م تحرير التجارة الخارجية

18.المرسوم الرئاسي رقم 05-159 مؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1426 الموافق 27 أفريل 2005، المتضمن التصديق على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية من جهة والمجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى.

19.النظام رقم 18-03 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق ل 4 نوفمبر 2018 الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، العدد الـــ 73 من الجريدة الرسمية.

20.النظام رقم 90-02 المؤرخ في 08-09-1990 شروط فتح وسير الحسابات بالعملة الصعبة للشخص الطبيعي أو المعنوي .

21.النظام رقم 90-04 المؤرخ في 08-09-1990 شروط فتح وسير الحسابات بالعملة الصعبة للوكلاء وتجار الجملة المقيمين بالجزائر.

22.النظام رقم 95-03 المؤرخ في 6 مارس 1995 يعدل ويتمم النظام رقم 91-04 المؤرخ في 16 مارس 1991 المتعلق بتحصيل إيرادات الصادرات من المحروقات، الجريدة الرسمية، العدد6، الصادرة في 24 يناير1996.

المجلات والمقالات:

1. آمال عياري، رجم نصيب، تقييم آثار الإصلاح الاقتصادي في الجزائر ما بعد الإصلاح الاقتصادي.
2. بورحلي خالد وآخرون، فعالية سياسة التخفيض على الميزان التجاري في الدول النامية–دراسة حالة الجزائر خلال الفترة "1986–2014"، مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، العدد 01، 2015م.
3. حادي الطاهر، "إجراءات المتابعة والمصالحة في جرائم الصرف في التشريع الجزائري"، مجلة الفكر، العدد 12،جامعة محمد خيضر بسكرة، مارس 2015م.
4. رقيبة سليمة، الشراكة الاورو جزائرية هل هي نعمة أم نقمة ؟، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو–مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، 2007م.
5. سفيان بن عبد العزيز، دعم وتطوير القطاع الخاص كآلية لترقية التجارة الخارجية الجزائرية خارج المحروقات، بحوث اقتصادية عربية، العددان 21–22، 2013م.
6. الشارف عتو، دراسة قياسية لاستقطاب رأس المال الأجنبي للجزائر في ظل فرضية الركن لنظام سعر الصرف، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد6، السداسي الأول 2009م.
7. صالح صالحي، ماذا تعرف عن صندوق النقد الدولي، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الأول، الدار الخلدونية، الجزائر 1999م.

8. عبد الجبار مختاري، تاثير اتفاقية الشراكة الارور جزائرية على الجباية الجمركية في ظل انخفاض اسعار المحروقات خلال الفترة 2005م-2016م، مجلة دراسات-العدد الاقتصادي-، المجلد 15، العدد1، جامعة الاغواط، الجزائر.

9. عبود زرقين، تعزيز الصناعات الصغيرة والمتوسطة في السياسة الصناعية الجزائرية، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة الجزائر، الجزائر، العدد01/17، 2008م.

10. غراب رزيقة، سجاد نادية، محتوى الشراكة الاورو-جزائرية، آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، 2007م.

11. محمد أمين بربري، مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية "دراسة حالة سعر صرف الدينار الجزائري"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد 07، السداسي الثاني 2009م.

12. محمد براق، محمد عبيلة، دفع الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات باستخدام مقاربة التسويق الدولي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا (مجلة علمية دورية متخصصة محكمةٍ)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد 4، جوان 2006م.

13. محمد راتول، الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المرونات وإعادة التقويم، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد 04، جوان 2006م.

14. مفتاح صالح، بن سمية دلال، اتفاق الشراكة الأورو-جزائري" الدوافع، المحتوى، الأهمية".

15. ناصر سليمان، تأهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر الأسلوب والمبررات، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أفريل 2006 ،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف الجزائر،2006م.

16. وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد01، 2002م.

الملتقيات:

1. تشام فاروق، "أهمية الشراكة العربية الأوربية في تحسين مناخ الاستثمار دراسة حالة الجزائر" الندوة الدولية "التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين الشراكة العربية الأوربية "،2004م.

2. تشام فاروق، تشام كمال، دور وأهمية التأهيل في رفع القدرة التنافسية للمؤسسات، مداخلة في الملتقى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17 18أفريل 2006م.

3. الحبيب زواوي، سعر الصرف ومؤشرات قياس التنافسية –حالة الجزائر–، الملتقى الدولي الرابع حول المنافسة والإستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، الجزائر، 2012م.

4. صالح مفتاح، تطور الاقتصاد الجزائري وسماته منذ الاستقلال إلى إصلاحات التحول نحو اقتصاد السوق، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول: "الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر"، يومي 16 و17 نوفمبر 2004، جامعة بسكرة، الجزائر، 2004م.

5. عبدالرحمان عمور، مداخلة حول احياء الذكرى الخمسين لإنشاء الدينار الجزائري، محور لقاء بالجزائر (1964–2014)، الجزائر،2014م.

6. علي بن ساحة، أحلام بوعبدلي، نحو تأهيل النظام المصرفي الجزائري للاندماج في الاقتصاد العالمي.
7. ماجدة مدوخ، عتيقة وصاف، أداء السياسة النقدية في الجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات ليومي 08-09 مارس 2005م، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة،2005م .
8. محمد بن بوزيان، الطاهر زياني، الاورو وسياسة سعر الصرف في الجزائر: دراسة مقارنة مع تونس والمغرب، الملتقى الوطني الأول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب بالبليدة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 21- 22ماي 2002م.
9. محمد راتول، تحويلات الدينار الجزائري وإشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات، الملتقى الوطني الأول تحت عنوان:المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 14 و 15 ديسمبر2004 م.
10. محمود فوزي شعوبي، محمد الأمين كماسي، الاقتصاد الجزائري من منظور متغيرات حساب الإنتاج وحساب الاستغلال للفترة الممتدة بين 1989 - 1999، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد"، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 23/22 أفريل 2003م.

الجرائد:

1. جريدة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
2. جريدة الشروق اليومي "الحدث"، تاريخ الاطلاع 09 /2018/05م، العدد: 4190.
3. جريدة النهار لأعداد مختلفة خلال الفترة 2009-2017 من الموقع الالكتروني الخاص بها.

ثانيا– قائمة المراجع باللغات الأجنبية:

Les ouvrages :

1. Abdelaziz Rouabah. Compétitivité des banques luxembourgeoises. monnaie unique et prospectives stratégiques des acteurs. Thèse de doctorat en sciences de gestion. université Nancy II. France ; 2000 .
2. Alex Jacquemin. Henry Tulkens. Paul Mercier. Fondements de l'économie. Edition originale. volume 2. Bruxelles. Belgique. 2006.
3. Christian Bialés ;le taux de change. montpellier ; France . 02/12/2013 .
4. Jézabel Couppey-Soubeyran. Monnaie. Banques. Finance. 2e édition. Presses Universitaires de France. France. 2012.
5. Kouider Boutaleb. Efficacité des politiques économiques et croissance :le cas de l'Algérie، Faculté des Sciences Economiques et de Gestion - Université d'Alger .
6. La fixation du taux de change sur le marché ;perso.univ-rennes1.fr/denis.delgay troise/RMI/Cours /RMI212.pdf .
7. Larbi Dohni. Carol Hainaut. les taux de change « Déterminants opportunités et risques ». 1ré édition . Edition DeBoeck Université. Bruxelles. France. 2004.
8. M. E. BENISSAD : L'Ajustement Structurel. l'expérience du Maghreb. O.P. U. Alger 1999.
9. Martine peyrard Moulard. les paiements internationaux. Edition marketing S .A .paris . France. 1996.
10. Olivier Hueber. économie générale. 2e édition. Edition Technip. Paris. France. 2012.
11. Sam Y.CROSS. All About: The foreign exchange market in the United States.Federal Reserve Bank of New York. 1998.
12. Xavier Bradley. Christian Descamps. Monnaie Banque Financement. éditions DALLOZ. Paris. France. 2005.

13. Zalmai Haquani. Philippe Saunier. Droit internationale de l'économie. Ellipses Edition Marketing. 2éme édition. Paris. France. 2007.

Les rapports et les articles :

1. Bank of Algeria. Bulletin Statistique de la banque d'algerie (series retrospectives). Juin 2006.et Juin 2012.
2. C N I S. les réalisation des échanges extérieurs de l'Algérie période 1963-2010.
3. Conseil National Economique et Social (CNES). Note de conjoncture du premier Semestre 2006. Juillet 2006.
4. European Commission European Union. Trade in goods with Algeria. Directorate-General for Trade.2018.
5. Evolution de la dette extérieure de l'Algérie (1994-2004). banque d'alger
6. ONS. les comptes économiques en volume de 2000 à 2012.N° 648.

Les cites d'internet :

1. http:// www.lafinancepourtous.com.
2. http://www.aljazeera.net.
3. http://www.andi.dz.
4. http://www.aps.dz.
5. http://www.bank-of-algeria.dz.
6. http://www.books.mec.biz.
7. http://www.mae.dz.
8. http://www.ons.dz.
9. http://www.seminars/partenariat/14.pdf
10. http://www.trade.ec.europa.eu.
11. https://www.commerce.gov.dz.
12. https://www.data.worldbank.org.
13. https://www.dspace.univ-ouargla.dz.
14. https://www.eldjazaironline.net.
15. https://www.ennaharonline.com.
16. https://www.imf.org.

الملاحق

الملاحق:

الملحق رقم 01: تطور ميزان مدفوعات الجزائر خلال الفترة (2005-2011)

STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS DE L'ALGERIE
« 2005 – 2011 »

(En Milliards de Dollars)	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
Solde extérieur courant	**21.18**	**28,95**	**30,54**	**34,45**	**0,40**	**12,15**	**19,70**
Balance commerciale	26,47	34,06	34,24	40,60	7,78	18,21	27,94
Exportations, f.o.b.	46,33	54,74	60,59	78,59	45,19	57,09	72,88
Hydrocarbures	45,59	53,61	59,61	77,19	44,42	56,12	71,66
Autres	0,74	1,13	0,98	1,40	0,77	0,97	1,22
Importations, (f.o.b)	-19,86	-20,68	-26,35	-37,99	-37,40	-38,89	-44,94
Services, hors revenus des facteurs, nets	-2,27	-2,20	-4,09	-7,59	-8,70	-8,34	-8,79
Crédits	2,51	2,58	2,84	3,49	2,99	3,57	3,77
Débits	-4,78	-4,78	-6,93	-11,08	-11,68	-11,91	-12,56
Revenu des facteurs, net	-5,08	-4,52	-1,83	-1,34	-1,32	-0,37	-2,04
Crédits	1,43	2,42	3,81	5,13	4,75	4,60	4,45
Débits	-6,51	-6,94	-5,64	-6,47	-6,06	-4,96	-6,49
Paiement des intérêts	-1,03	-0,76	-0,23	-0,19	-0,17	-0,11	-0,24
Parts associés. Sonatrach.	-4,74	-5,29	-3,90	-4,56	-3,92	-3,93	-4,97
Transfert, net	2,06	1,61	2,22	2,78	2,63	2,65	2,59
Solde du compte de capital	**-4,24**	**-11,22**	**-0,99**	**2,54**	**3,46**	**3,18**	**0,36**
Investissements directs, nets	1,06	1,76	1,37	2,33	2,55	3,48	2,04
Capitaux officiels, nets	-3,05	-11,89	-0,77	-0,43	1,52	0,14	-1,08
Tirages	1,41	0,98	0,51	0,84	2,20	0,58	0,09
Amortissement	-4,46	-12,87	-1,28	-1,27	-0,68	-0,44	-1,17
Crédits à court terme et erreurs et omissions (nets)	-2,25	-1,08	-1,59	0,64	-0,60	-0,44	-0,60
Solde global	**16,94**	**17,73**	**29,55**	**36,99**	**3,86**	**15,33**	**20,06**
Financement	**-16,94**	**-17,73**	**-29,55**	**-36,99**	**-3,86**	**-15,33**	**-20,06**
Augmentation des réserves brutes (-)	-16,31	-17,63	-28,27	-36,53	-2,28	-15,00	-19,95
Rachat au FMI	-0,63	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres créances produits de placement à recevoir	0,00	0,00	-1,28	-0,46	0,09	-0,08	0,10
Allocation DTS	0,00	0,00	0,00	0,00	-1,67	0,00	0,00
Position de réserve au FMI						-0,25	-0,21
Financement exceptionnel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00		
Rééchelonnement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aide Mult. Balance des paiements	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Achats au FMI	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Pour Mémoire :							
Réserve brutes (or non compris)	56,18	77,78	110,18	143,10	148,91	162,22	182,22
En mois d'importations (des biens et des services non facteurs)	27,36	36,66	39,73	34,99	36,41	38,33	38,03
Valeur unitaire des exports du pétrole brut (dollar U.S/b)	54,64	65,85	74,95	99,97	62,25	80,15	112,94

Source :Bank of Algeria , Bulletin Statistique de la banqued'algerie (series retrospectives), Juin 2012, p :86-88

الملحق رقم02: مفاهيم حول ميزان المدفوعات وأهم المناطق الإقتصادية المتعاملة مع الجزائر.

Cette présente note méthodologique sur l'élaboration des statistiques de la balance de paiement met en relief des différents concepts de la balance de paiements, de la composition de la balance de paiement en Algérie ainsi que la méthode de conception de la balance de paiements et la définition de la position extérieure globale d'un pays.

I. La Balance de paiements et ses Concepts

La balance des paiements est un état statistique qui reprend selon une présentation systématique et pour une période donnée, l'ensemble des transactions économiques d'une économie avec le reste du monde.

Une économie est composée d'entités : **les résidents,** qui ont des relations économiques, plus ou moins importantes, avec des entités d'autres économies qui sont des **non résidents.**

Les relations économiques comprennent:

- Les transactions sur les biens, services et revenus;
- Les transactions sur les avoirs et engagements financiers;
- Les transferts de ressources réelles ou financières d'un agent économique à un autre, sans contrepartie.

Un résident est défini comme une personne physique ou morale, algérienne ou étrangère mais dont la résidence principale et/ou l'activité économique principale est exercée en Algérie. Cette activité peut avoir n'importe quelle forme juridique (succursale, filiale, agence, bureau, ...).

Un non résident est défini comme une personne physique ou morale de nationalité algérienne ou étrangère mais dont la résidence et/ ou le centre d'activité se situe à l'étranger.

La présentation systématique de la balance, doit répondre au système d'enregistrement à partie double. Cette convention obéit au principe suivant :

Inscription au Crédit	Inscription au Débit
Exportation de biens et services	*Importation de biens et services*
Revenus à recevoir	*Revenus à verser*
Compensation de ressources réelles ou financières reçues sans contreparties (transferts)	*Compensation de ressources réelles ou financières fournies sans contreparties (transferts)*
Augmentation des engagements	*Augmentation des actifs financiers*
Diminution des actifs financiers	*Diminution des engagements*

Les opérations libellées en monnaie nationale font varier les engagements vis à vis de l'extérieur. Les opérations en devises étrangères font varier les avoirs vis- à-vis de l'extérieur.

Les avoirs réels ou financiers portés au crédit dénotent une baisse et au débit, une hausse. Pour les engagements, la règle est inversée.

II - BALANCE DE PAIEMENTS EN ALGERIE

COLLECTE DE DONNEES

La balance des paiements en Algérie est établie à partir des règlements entre l'Algérie et le reste du monde. Il s'agit des données collectées auprès de l'ensemble des Intermédiaires Agrées et de la Banque d'Algérie sur la base de pièces comptables et de formules justificatives.

Par le biais du réseau informatique, la Direction de la Balance des Paiements reçoit de la Banque d'Algérie - Direction de la Gestion des Avoirs et des Opérations Extérieures (DGAOE), des états ventilés d'achats/ventes des devises des intermédiaires agréés qui lui permettent de vérifier les déclarations des banques.

Les intermédiaires agréés, conformément aux orientations contenues dans l'instruction N° 824, transmettent la totalité des déclarations en transferts et rapatriements exécutées pour le compte de leurs clientèles, détaillées par bénéficiaire, par pays et par nature d'opérations (voir référence, textes réglementaires en annexes).

L'enregistrement des opérations par transaction ne concerne, à ce jour, que la balance commerciale. Le transfert effectif des marchandises est recensé par la Direction Générale des Douanes au moment de passage à la frontière. Ainsi, le principe chronologique est respecté car il doit correspondre, pour les biens, au transfert de titres de propriété. L'information parvient à la Direction de la Balance des Paiements, selon une cadence trimestrielle, sur support magnétique.

A la base des règlements, sont enregistrés les services, les revenus et tous les autres cessions d'actifs ou de passifs.

En moyenne, la Direction de la Balance des Paiements reçoit deux cent trente mille informations par mois dont 80% proviennent de sources bancaires.

Sur la base des informations reçues, la Direction de la Balance des paiements produit :

- Une balance globale (tous pays),
- Une balance par zone géographique et intérêt économique, à savoir :

✓ ***Zone Asie*** : pays de Golf, Moyen Orient pays non OPEP, Asie du Sud est, Asie mineure, les trois Chines, Asie et Océanie ;
✓ ***Zone Europe*** : Groupe zone euro et hors euro ;
✓ ***Zone Amérique*** : Amérique du nord, Amérique (OPEP), ALENA, Amérique du sud, autre - Amérique ;
✓ ***Zone Afrique*** : UMA, Afrique (OPEP), Afrique du nord, Afrique du sud (Union douanière), autre - Afrique.

Ces balances sont disponibles en dinars et en dollars US. L'unité de compte adoptée dans la statistique de la balance est le dollar, même si la balance en dinars est également établie. Il fallait s'assurer d'une monnaie suffisamment stable dans le temps et qui est en l'occurrence, la monnaie de notre principale recette d'exportation.

A défaut d'avoir le taux de change à la date de la transaction, notamment pour les données communiquées en stocks (réserves), les flux qui se dégagent sont évalués au taux de change moyen d'une courte période (trimestre). En revanche, pour la Position Extérieure Globale, le taux de change utilisé est le taux de change moyen (entre taux achat et vente) à la date d'arrêté de la position.

*

*Bank of Algeria , Bulletin Statistique de la banqued'algerie (series retrospectives), Juin 2012ة p :92-93.

الملحق رقم 03: إحصائيات ميزان المدفوعات للجزائر خلال الفترة من 2006م إلى 2011م.

جدول 2 (تابع) : إحصائيات ميزان المدفوعات للجزائر من 2006 إلى 2011

الوحدة : مليار دولار أمريكي

التعيين	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الميزان التجاري (1)	34,06	34,24	40,60	7,78	18,21	27,94
الصادرات (تسليم عند ميناء الشحن : (فوب)	54,74	60,59	78,59	45,19	57,09	72,88
- المحروقات	53,61	59,61	77,19	44,42	56,12	71,66
- سلع أخرى	1,13	0,98	1,40	0,77	0,97	1,22
الواردات (تسليم عند ميناء الشحن : (فوب)	-20,68	- 26,35	- 37,99	- 37,40	- 38,89	- 44,94
خدمات غير موزعة صافية (2)	-2,20	- 4,09	- 7,59	- 8,70	- 8,34	-8,79
- أصول	2,58	2,84	3,49	2,99	3,57	3,77
- خصوم	-4,78	- 6,93	- 11,08	- 11,68	-11,91	-12,56
ريع رأس المال (الصافي) (3)	-4,52	- 1,83	- 1,34	- 1,32	- 0,37	-2,04
فوائد مستلمة	2,42	3,81	5,13	4,75	4,60	4,45
فوائد مدفوعة	-6,94	- 5,64	- 6,47	- 6,06	- 4,96	-6,49
تحويلات صافية (4)	1,61	2,22	2,78	2,63	2,65	2,59
رصيد حساب جاري (1)+ (2)+ (3)+ (4)	28,95	30,54	34,45	0,40	12,15	19,70
استثمارات صافية	1,76	1,39	2,49	2,55	3,48	2,04
قروض ذات الم.ط.م.* (صافية)	-11,89	- 0,77	- 0,43	1,52	0,14	-1,08
- الاعتمادات	0,98	0,51	0,84	2,20	0,58	0,09
- المدفوعات	-12,87	- 1,28	- 1,27	- 0,68	- 0,44	-1,17
ضبط قصير المدى مسلم صافي	-1,08	- 1,61	0,48	- 0,60	- 0,44	-0,60
رصيد ميزانية المدفوعات	17,74	29,55	36,99	3,86	15,33	20,06
رصيد حساب رأس المال	-11,22	-0,99	2 ,54	3,46	3,18	0,36
إحتياطات خامة	77,78	110,18	143,10	148,91	162,22	182,22
في أشهر الإيرادات (سلع وخدمات غير مفوترة)	36,66	39,73	34,99	36,41	38,33	38,03
سعر البرميل بالدولار	65,85	74,95	99,97	62,25	80,15	112,94

* الم.ط.م.= المدى الطويل و المتوسط.

* الديوان الوطني للإحصائيات، حوصلة إحصائية 1962-2011، النقود والقروض، ص:220-221

الملحق رقم 04: تطور كل من الناتج المحلي الخام ومعدل نموه ومتوسط معدل الصرف الترجيحي للدينار الجزائري أمام الدولار الأمريكي*.

الملحق رقم 04: تطور كل من الناتج المحلي الخام و معدل نموه ومتوسط معدل الصرف الترجيحي للدينار الجزائري أمام الدولار الأمريكي

المحاسبة الوطنية — حوصلة إحصائية 1962 - 2011

جدول 29 : تطور الناتج المحلي الخام و الناتج القومي الإجمالي من 1963 إلى 2011 (بالمليون د.ج)، (الا بدقة)

السنوات	الناتج المحلي الخام	معدل نمو الناتج المحلي الخام	الناتج القومي الإجمالي	السكان بالآلاف	الناتج المحلي الخام للشخص بالد.ج	الناتج القومي الإجمالي للشخص بالد.ج	متوسط معدل الصرف الترجيحي د.ج/دولار أمريكي	الناتج المحلي الخام للشخص بالدولار الأمريكي	الناتج القومي الإجمالي للشخص بالدولار الأمريكي	الناتج المحلي الخام ب 10^6 دولار أمريكي
1963	13 130,0	-	13 350,0	10 674	1 230,1	1 250,7	4,9371	249,2	253,3	2 659,5
1964	9 900,0	-	9 770,0	11 130	889,5	877,8	4,9371	180,2	177,8	2 005,2
1965	15 240,0	-	14 750,0	11 467	1 329,0	1 286,3	4,9371	269,2	260,5	3 086,8
1966	14 690,0	-	14 050,0	11 814	1 243,4	1 189,3	4,9371	251,9	240,9	2 975,4
1967	16 230,0	-	15 800,0	12 178	1 332,7	1 297,4	4,9371	269,9	262,8	3 287,4
1968	18 740,0	-	18 210,0	12 539	1 494,5	1 452,3	4,9371	302,7	294,2	3 795,8
1969	21 044,8	-	19 918,8	12 912	1 629,9	1 542,7	4,9371	330,1	312,5	4 262,6
1970	24 072,3	-	22 909,0	13 309	1 808,7	1 721,3	4,9371	366,4	348,7	4 875,8
1971	24 922,8	-	24 695,6	13 739	1 814,0	1 797,5	4,9130	369,2	365,9	5 072,8
1972	30 413,2	-	30 264,7	14 171	2 146,2	2 135,7	4,4810	478,9	476,6	6 787,1
1973	34 593,1	-	34 342,5	14 649	2 361,5	2 344,4	3,9620	596,0	591,7	8 731,2
1974	55 560,9	7,5	55 179,8	15 164	3 664,0	3 638,9	4,1810	876,3	870,3	13 288,9
1975	61 573,9	5,0	60 872,1	15 768	3 905,0	3 860,5	3,9490	988,9	977,6	15 592,3
1976	74 075,1	8,4	72 765,5	16 450	4 503,0	4 423,4	4,1640	1 081,4	1 062,3	17 789,4
1977	87 240,5	5,3	85 658,6	17 058	5 114,3	5 021,6	4,1470	1 233,3	1 210,9	21 037,0
1978	104 831,6	9,2	102 384,1	17 600	5 956,3	5 817,3	3,9659	1 501,9	1 466,8	26 433,2
1979	128 222,6	7,5	123 895,8	18 120	7 076,3	6 837,5	3,8531	1 836,5	1 774,5	33 277,8
1980	162 507,2	0,8	157 835,1	18 666	8 706,1	8 455,8	3,8375	2 268,7	2 203,5	42 347,2
1981	191 468,5	3,0	185 838,2	19 262	9 940,2	9 647,9	4,3158	2 303,2	2 235,5	44 364,5
1982	207 551,9	6,4	201 495,0	19 883	10 438,7	10 134,0	4,5921	2 273,2	2 206,8	45 197,6
1983	233 752,1	5,4	227 847,9	20 522	11 390,3	11 102,6	4,7885	2 378,7	2 318,6	48 815,3
1984	263 855,9	3,3	257 146,1	21 185	12 454,8	12 138,1	4,9835	2 499,2	2 435,7	52 945,9
1985	291 597,2	3,7	285 029,0	21 863	13 337,5	13 037,0	5,0279	2 652,7	2 592,9	57 995,8
1986	296 551,4	0,4	289 980,5	22 512	13 173,0	12 881,2	4,7023	2 801,4	2 739,3	63 065,2
1987	312 706,1	-0,7	305 438,4	23 139	13 514,2	13 200,2	4,8375	2 793,6	2 728,7	64 642,1
1988	347 716,9	-1,0	335 972,2	23 783	14 620,4	14 126,6	5,9144	2 472,0	2 388,5	58 791,6
1989	422 043,0	4,4	408 864,6	24 409	17 290,5	16 750,6	7,6084	2 272,5	2 201,6	55 470,7
1990	554 388,1	0,8	535 837,7	25 022	22 156,0	21 414,7	8,9648	2 471,4	2 388,7	61 840,5
1991	862 132,8	-1,2	821 413,3	25 643	33 620,6	32 032,7	18,4672	1 820,6	1 734,6	46 684,5
1992	1 074 695,8	1,6	1 027 870,0	26 271	40 908,1	39 125,7	21,8717	1 870,4	1 788,9	49 136,4
1993	1 189 724,9	-2,2	1 149 463,9	26 894	44 237,6	42 740,5	23,3503	1 894,5	1 830,4	50 951,2
1994	1 487 403,6	0,2	1 429 895,0	27 496	54 095,3	52 003,7	35,0552	1 543,1	1 483,5	42 430,3
1995	2 004 994,7	3,8	1 903 401,4	28 060	71 453,8	67 833,3	47,6489	1 499,6	1 423,6	42 078,5
1996	2 570 028,9	3,7	2 451 250,7	28 566	89 968,1	85 810,1	54,7472	1 643,3	1 567,4	46 943,6
1997	2 780 168,0	1,1	2 656 437,4	29 045	95 719,3	91 459,4	57,6757	1 659,6	1 585,8	48 203,5
1998	2 830 490,7	6,2	2 715 733,2	29 507	95 926,1	92 036,9	58,7351	1 633,2	1 567,0	48 190,8
1999	3 238 197,5	3,2	3 090 540,9	29 965	108 066,0	103 138,4	66,5722	1 623,3	1 549,3	48 641,9
2000	4 123 513,9	3,8	3 948 273,6	30 416	135 570,6	129 809,1	75,2569	1 801,4	1 724,9	54 792,5
2001	4 227 113,1	3,0	4 103 923,0	30 879	136 892,8	132 903,4	77,2646	1 771,7	1 720,1	54 709,6
2002	4 522 773,3	5,6	4 348 104,5	31 357	144 234,9	138 664,6	79,6829	1 810,1	1 740,2	56 759,6
2003	5 252 321,1	7,2	5 062 343,5	31 848	164 918,4	158 953,3	77,3947	2 130,9	2 053,8	67 864,1
2004	6 149 116,7	4,3	5 895 856,8	32 364	189 998,7	182 173,3	72,0603	2 636,7	2 528,1	85 332,9
2005	7 561 984,3	5,9	7 225 856,9	32 906	229 805,6	219 590,9	73,3596	3 132,6	2 993,3	103 081,0
2006	8 514 843,3	1,7	8 193 570,1	33 481	254 318,7	244 723,0	72,6466	3 500,8	3 368,7	117 209,1
2007	9 366 565,9	3,4	9 247 340,4	34 096	274 711,6	271 214,8	69,3757	3 959,8	3 909,4	135 012,2
2008	11 077 139,4	2,0	10 997 359,7	34 591	320 231,8	317 925,5	64,5828	4 958,5	4 922,8	171 518,4
2009	10 006 839,7	1,7	9 922 994,1	35 268	283 737,1	281 359,7	72,6349	3 906,3	3 873,6	137 769,0
2010	12 034 399,0	3,6	12 028 301,7	35 978	334 493,3	334 323,8	74,3908	4 496,4	4 494,2	161 772,7
2011	14 481 007,8	2,6	14 353 929,0	36 717	394 395,2	390 934,1	72,8567	5 413,3	5 365,8	198 760,1

* الديوان الوطني للإحصائيات، حوصلة إحصائية 1962-2011، المحاسبة الوطنية، ص:260.

* الديوان الوطني للإحصائيات، مرجع سابق، ص: 260.

الملحق رقم05: مراجعة اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي في سنة 2017م

بيان وزارة الشؤون الخارجية

اتفاق بين الجزائر والاتحاد الأوروبي حول مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي

توصلت الجزائر و الاتحاد الأوروبي إلى اتفاق حول مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي الخاص باتفاق الشراكة .

"ان الجزائر والاتحاد الأوروبي توصلا أخيرا بعد مشاورات دامت أكثر من سنتين إلى اتفاق حول مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي الخاص باتفاق الشراكة"
"ان الرزنامة تنص على تأجيل رفع الحواجز الجمركية حتى سنة 2020 أمام أصناف واسعة من المنتجات المصنعة التي تستوردها بلادنا ."

و ينص الاتفاق أيضا في شقه الفلاحي على إعادة النظر في بعض الأصناف التي يوليها الاتحاد الأوروبي الأفضلية لا سيما المنتجات الزراعية والمنتجات الزراعية المصنعة ."

و "ستدخل هذه الترتيبات الجديدة حيز التنفيذ في أول سبتمبر2012 . "
و كانت الجزائر قد رفعت في 2010 طبقا لأحكام اتفاق الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي عريضة هي الأولي من نوعها يتقدم بها بلد متوسطي وقع على مثل هذا الاتفاق لدى المفوضية الأوروبية تطلب فيها مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي لضمان حماية أفضل لبعض الفروع الصناعية الوطنية النامية ولتمكين مؤسساتنا من أن تهيئ نفسها بشكل أحسن لمرحلة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي المقررة في آفاق 2020 ."

"هذا الاتفاق يشكل انجازا جديدا لبلادنا يجب استثماره واستغلاله من طرف مؤسسات قطاعينا العمومي والخاص والتي هي مدعوة لدخول ميدان المنافسة ."

"ان هذه النتائج الايجابية التي توصلت إليها المشاورات التي جرت في جو بناء ملؤه الثقة كفيلة بدعم علاقات التعاون والشراكة مع الاتحاد الأوروبي على أسس من المنفعة المتبادلة وتشهد على إرادة الشريكين في إعطاء دفع جديد لتنفيذ اتفاق الشراكة ."

مصالح وزارة التجارة قررت عقد سلسلة من اللقاءات الوطنية والجهوية هدفها شرح محتويات هذا الاتفاق وتوعية المتعاملين الاقتصاديين والجمعيات والمنظمات المعنية ومع وسائل الإعلام الوطنية.

1

[1] http://www.mae.dz;le22/11/2017à15h21.

الملحق رقم 06: تطور بعض المؤشرات الاقتصادية في الجزائر للفترة (1994م/2016م)

/	سعر الصرف الاسمي (دينار/ دولار)	سعر الصرف الحقيقي الفعلي (100-2000)	احتياطي الصرف (مليار دولار)	المالية العامة (% الناتج المحلي)	الحساب الجاري (% الناتج المحلي)	الصادرات خارج المحروقات (%)	مؤشر سعر المستهلك (%)	النمو الحقيقي (%)
1995	47.6847	98.57	2.1	-1.41	-0.11	5.1	29.8	3.8
1996	54.7673	100.25	4.2	2.93	2.7	5	18.7	4.10
1997	57.6805	108.2	8	2.83	7.2	4.6	5.7	1.1
1998	58.7241	113.5	6.8	-3.82	-1.9	3.6	5	5.10
1999	66.6217	104.87	4.4	-0.51	00	3.4	2.6	3.2
2000	75.3456	100	11.9	9.67	16.8	2.7	0.3	2.4
2001	77.2641	103.5	18	4.2	12.9	2.9	4.2	2.10
2002	79.6905	95.2	23.1	0.23	7.8	3.2	1.4	4.10
2003	77.4018	86.12	32.9	4.99	13.0	1.9	2.6	6.80
2004	72.0659	86.62	43.1	5.82	13.1	2.1	3.6	5.80
2005	73.3627	83.15	56.2	11.9	20.7	1.6	1.6	5.1
2006	73.70	83.17	77.8	13.5	24.7	2.1	2.5	2
2007	69.20	82.35	110.2	4.4	22.5	1.6	3.5	3
2008	64.6	84.92	143.1	7.7	20.1	1.8	4.5	2.4
2009	72.50	102.12	148.9	-6.8	0.3	1.7	5.7	2.4
2010	74.9	102.42	162.2	-2.4	7.6	1.7	3.9	3.3
2011	72.85	101.8	182	1.2-	9.9	1.7	4.52	2.4
2012	77.55	107.2	191	4-	8.1	1.6	8.89	3.3
2013	79.4	103.6	194	0.9-	0.4	1.9	3.3	2.8
2014	80.56	105.7	178.94	8-	4.4-	2.77	2.9	3.8
2015	100.46	101.15	144.13	15.8-	16.6-	4.31	4.8	3.8
2016	109.46	99.127	114.14	14-	16.9-	4.87	6.4	3.5

الملحق رقم 07: مختلف الانظمة الصادرة خلال الفترة " 1990 – 2017 " لبنك الجزائر

السنة	النظام	البيان
2017	نظام رقم 17-01 مؤرخ في 16 شوال عام 1438 الموافق 10 يوليو سنة 2017	يتعلق بسوق الصرف ما بين المصارف وبأدوات تغطية خطر الصرف.
2016	نظام رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016، يعدل ويتمم النظام رقم 07-01 المؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 فبراير سنة 2007	المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة.
2015	نظام رقم 15-01 مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 19 فيفري سنة 2015	يتعلق بعمليات خصم السندات العمومية، اعادة خصم السندات الخاصة، التسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية.
2014	نظام رقم 14-01 مؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014	يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.
2013	نظام رقم 13-01 مؤرخ في 26 جمادى الاولى عام 1434 الموافق 8 ابريل سنة 2013	يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.
2012	نظام رقم 12-01 مؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 20 فبراير سنة 2012	يتضمن تنظيم مركزية مخاطر المؤسسات والاسر وعملها.
2011	نظام رقم 11-01 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 24 مارس سنة 2011	يتضمن انشاء ورقة نقدية بقيمة الفي (2000) دينار جزائري.
2009	نظام رقم 09-01 مؤرخ في 21 صفر عام 1430 الموافق 17 فبراير سنة 2009	يتعلق بحسابات العملة الصعبة الخاصة بالاشخاص الطبيعيين من جنسية اجنبية، المقيمين وغير المقيمين والاشخاص المعنويين غير المقيمين.
2008	نظام رقم 08-01 مؤرخ في 12 محرم عام 1429 الموافق 20 يناير سنة 2008	يتعلق بترتيبات الوقاية من اصدار الشيكات بدون رصيد ومكافحتها.
2007	نظام رقم 07-01 مؤرخ في 15 محرم عام 1428 الموافق 3 يناير سنة 2007	يتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة.
2006	نظام رقم 06-01 مؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 14 مايو سنة 2006	يتضمن سك قطعة نقدية معدنية قيمتها عشرة (10) دنانير فضية واصدارها.
2005	نظام رقم 05-01 مؤرخ في 24 محرم عام 1426 الموافق 5 مارس سنة 2005	يتضمن انشاء واصدار وتداول ورقة نقدية تذكارية بقيمة الف (1000) دينار جزائري.
2004	نظام رقم 04-01 مؤرخ في 12 محرم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004	يتعلق بالحد الادنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.
2002	نظام رقم 02-01 مؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1422 الموافق 20 فبراير سنة 2002	يحدد شروط تكوين ملف خاص بطلب الترخيص بالاستثمار و/او اقامة مكتب تمثيل في الخارج للمعاملين الإقتصاديين الخاضعين للقانون الجزائري.
2000	نظام رقم 2000-01 مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1420 الموافق 13 فبراير سنة 2000	يتعلق بعمليات اعادة الخصم والقروض الممنوحة للبنوك والمؤسسات المالية.
1998	نظام رقم 98-01 مؤرخ في 15 صفر عام 1419 الموافق 10 يونيو سنة 1998	يتضمن سحب من التداول الاوراق النقدية بقيمة مائة (100)، خمسين (50)، عشرة (10) وخمسة (5) دنانير جزائرية من صنف 1964 ومائة (100)، عشرة (10) وخمسة (5) دنانير جزائرية من صنف 1970 وخمسين (50) دينار جزائريا من صنف 1977.
1997	نظام رقم 97-01 مؤرخ في 28 رمضان عام 1417 الموافق 8 يناير سنة 1997	يتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية.
1996	نظام رقم 96-01 مؤرخ في 23 شوال عام 1416 الموافق 13 مارس سنة 1996	يتضمن اصدار ورقة نقدية بقيمة خمسمائة (500) دينار جزائري وتداولها.
1995	نظام رقم 95-01 مؤرخ في 27 رمضان عام 1415 الموافق 28 فبراير سنة 1995	يتضمن منح الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية رخصة لممارسة عمليات مصرفية.
1994	نظام رقم 94-01 مؤرخ في 25 شوال عام 1414 الموافق 6 ابريل سنة 1994	يتضمن انشاء مجموعة قطع نقدية معدنية من الدنانير الجزائرية بقيم: خمسين (50) وعشرين(20) وعشرة (10) وخمسة (5) واثنين (2) وواحد (1) ونصف (1/2) وربع (1/4).
1993	نظام رقم 93-01 مؤرخ في 10 رجب عام 1413 الموافق 3 يناير سنة 1993	يحدد شروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط اقامة فرع بنك ومؤسسة مالية اجنبية.
1992	نظام رقم 92-01 مؤرخ في 17 رمضان عام 1412 الموافق 22 مارس سنة 1992	يتضمن تنظيم مركزية الاخطار وعملها.
1991	نظام رقم 91-01 مؤرخ في 5 شعبان عام 1411 الموافق 20 فبراير سنة 1991	يحدد حق الصرف بعنوان المكافآت المعوضة للمصاريف المترتبة عن المهمات المؤقتة في الخارج.
1990	نظام رقم 90-01 مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1410 الموافق 4 يونيو سنة 1990	يتعلق بالحد الادنى لرأسمال البنوك المالية العاملة في الجزائر.
عام 2010 (فراغ)؛ عام 2003 (فراغ)؛ عام 2001 (فراغ)؛ عام 1999 (فراغ).		
المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على الموقع الالكتروني لبنك الجزائر بتاريخ 2018/06/20 على التوقيت 01سا33د. http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist_ar.htm		

الملحق رقم 08: مختلف التعليمات الصادرة خلال الفترة "2014 – 2018" لبنك الجزائر

السنة	التعليمة	البيان
2018	رقم 01-2018 المؤرخة في 10 جانفي 2018 المعدلة والمتممة للتعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004	المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية: يحدد معدل الاحتياطات الاجبارية ب 8 بالمائة من وعاء الاحتياطات الاجبارية المنصوص عليه في المادة 2، ويسري مفعول هذه التعليمة ابتداءا من تاريخ 15 جانفي 2018.
2017	رقم 01-2017 المؤرخة في 1 مارس 2017 تعدل وتتمم التعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004	المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية: تعديل وعاء حساب الاحتياطات الاجبارية، اذ يجب على البنوك ان ترسل الى بنك الجزائر – المديرية العامة للدراسات– خلال الخمسة (5) أيام التي تلي إقفال فترة تشكيل الاحتياطات، تصريحا يبرر وعاء حساب الاحتياطات الاجباري طبقا للنموذج المرفق كملحق لهذه التعليمة، ويسري مفعول هذه التعليمة ابتداءا من تاريخ 15 مارس 2017؛
	رقم 02-2017 المؤرخة في 1 مارس 2017 المتممة للتعليمة رقم 02-2016	المحددة لكيفية تطبيق عمليات الخصم واعادة الخصم للسندات العمومية والخاصة لفائدة البنوك والمؤسسات المالية والتسبيقات والقروض للبنوك؛
	رقم 03-2017 المؤرخة في 12 افريل 2017	تحدد سعر اعادة الخصم؛
	رقم 04-2017 المؤرخة في 31 جويلية 2017 المعدلة والمتممة للتعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004	المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية؛
	رقم 05-2017 المؤرخة في 22 أكتوبر2017	المحددة للشروط الخاصة المتعلقة بتوطين عمليات استيراد السلع الموجهة للبيع على حالها؛
	رقم 06-2017 المؤرخة في 26 نوفمبر 2017	تتضمن تنظيم وتسيير سوق الصرف ما بين المصارف.
2016	رقم 01-16 المؤرخة في 21 فيفيري2016	المتضمنة تحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان الودائع المصرفية؛
	رقم 02-2016 المؤرخة في 24 مارس 2016	تحدد كيفية تطبيق عمليات الخصم واعادة الخصم للسندات العمومية والخاصة لفائدة البنوك والمؤسسات المالية والتسبيقات والقروض للبنوك؛
	رقم 03-2016 المؤرخة في 25 أفريل 2016 المعدلة والمتممة للتعليمة رقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004	المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية؛
	رقم 04-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016	تتعلق بتصدير واستيراد الاوراق النقدية الجزائرية؛
	رقم 05-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016	تحدد سعر اعادة الخصم؛

	رقم 06-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016	المتعلقة بعمليات السوق المفتوحة الخاصة بإعادة تمويل البنك؛
	رقم 07-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016 ؛	المتعلقة بتسهيلة القرض الهامشي؛
	رقم 08-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016	المتعلقة بكيفيات تحديد معدلات الفائدة الزائدة؛
	رقم 06-16 تعدل التعليمة رقم 02-09 المؤرخة في 25 فيفري 2009	تتعلق بمعدلات الفائدة المطبقة على تسهيلة الودائع المغلة للفائدة؛
	رقم 10-16 المؤرخة في 17 نوفمبر 2016	المتضمنة تحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان الودائع المصرفية.
2015	رقم 01-15 المؤرخة في 16 جويلية 2015 تعدل وتتمم التعليمة رقم 28-95 المؤرخة في 22 أفريل 1995	المتضمنة تنظيم السوق النقدية
	رقم 02-15 مؤرخة في 22 جويلية 2015	تحدد مستوى الالتزامات الخارجية للبنوك والمؤسسات المالية؛
2014	رقم 01-14 مؤرخة في 06 مارس 2014	المتعلقة بالوثيقة المعادلة للوثيقة الجمركية "نسخة البنك"؛
	رقم 02-14 المؤرخة في 29 سبتمبر 2014	المتضمنة تحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان الودائع المصرفية؛
	رقم 03-14 مؤرخة في 23 نوفمبر 2014	تحدد مستوى الالتزامات الخارجية للبنوك والمؤسسات المالية؛
	رقم 04-14 مؤرخة في 30 ديسمبر 2014	تتعلق بنسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية؛
	رقم 05-14 مؤرخة في 30 ديسمبر 2014	تتعلق بنماذج تصريح البنوك والمؤسسات المالية بالمخاطر الكبرى
المصدر: من اعداد الطالب بالإعتماد على الموقع الالكتروني لبنك الجزائر بتاريخ 2018/06/20 على التوقيت 01سا17د. http://www.bank-of-algeria.dz/html/legist_ar.htm		

الملخص باللغة الاجنبية:

Summary:

This study aims to identify the exchange policy adopted in Algeria and its most important repercussions on the external trade outcome, especially in light of the partnership with the European Union during the period from 2005 to 2017. Algeria has also experienced significant changes both in the political and economic sectors, which enabled the establishment of an open and balanced economy that reconciled economic efficiency with the protection of the social front. These reforms enabled the signing of several international agreements and treaties, including the Association Agreement with the European Union, which came into force in September 2005.

The most important results of the study showed that the drainage policy in Algeria is inefficient and inefficient and its consequences for foreign trade were negative and good evidence of parallel market power in influencing official exchange rate developments, purchasing power and inflation rate, and that about 97% of the country's revenues are based on related hydrocarbon revenues To the volatility of oil prices in world markets and denominated in dollars, while imports denominated in euros is about 60% with an explicit superiority of the exchange rate of the euro against the dollar.

Key Words:

Exchange Policy; Exchange Rate; Foreign Trade; Association Agreement; Algeria; European Union.